مجموع خمس رسائل

شرح ميزان العقائد

للعلامة الفقيه المحدث المتكلم الحكيم الشاه عبد العزيز بن الشاه ولي الله الدهلوي

تحقيق

عبد النَّصير أحمَد الشَّافعي المليبـاري



2 0 1 3

مجموع خمسة رسائل

تأليف: عبد النصير ناتور المليباري

الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م



دار النُّور المبين للدراسات والنشر

تلفاكس: ٤٦١٥٨٥٩ ، جوال: ٠٧٩٥٣٩٤٣٠٩، ص.ب: ٩٢٥٤٨٠ عمّان ١١١٩ الأردن.

البريد الالكتروني: info@darannor.com الموقع على شبكة الانترنت: www.darannor.com



تقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه الفائزين برضى الله، أما بعد،،،

فهانحن أولاء، نقدم اليوم «شرح ميزان العقائد» للشاه عبد العزيز الدهلوي، في ثوبه القشيب وحلله المستملحة، ليكون في ذلك خدمة لتراث أمتنا العزيزة وعلوم ديننا الحنيف، نحيي من خلال ذلك أعلاما أجلاء من علماء الإسلام، ونتدارس مآثرهم ومناقبهم، وصبرهم ومصابرتهم، وفضلهم على العالمين جميعا، في شتى مناحي الحياة.

كما أننا نطلع من خلال هذا الميراث العلمي المنتشر شرقا وغربا على مناهج أئمة الدين في بيان العقائد الإسلامية والأحكام الشرعية، وعلى مدى المقارنة والمقاربة فيما بينهم في ذلك. وكذلك التراث هو الذي يدلنا على أن التيار الفكري والفقهي الذي يمثل الإسلام الصحيح هو التيار السني، الذي قام بتوضيحه وبلورته الأشعري والماتريدي في العقيدة، وأبو حنيفة ومالك والشافعي وابن حنبل ﷺ في الشريعة.

وأما تشكيك بعض المشاغبين بأن علم الكلام بدعة مذمومة، فالأشاعرة والماتريدية أهل بدعة، وليسوا أهل سنة فصادر عن غرض في نفس أو مرض في قلب، والحق أن ما قام به الإمام الأشعري ومن انتهج منهجه قام بأمر عظيم في خدمة الإسلام.

يقول الإمام الشاه ولي الله الدهلوي، والد صاحب هذا الكتاب الذي بين أيدينا الآن: «ومن الناس من ... يظنون أن تدوين هذا الفن وترتيب أصوله

وفروعه ممتنع، إما عقلا؛ لخفاء مسائله وغموضها، أو شرعا؛ لأن السلف لم يدونوه...أو يقولون: ليس في تدوينه فائدة معتدة بها.

قوله: لخفاء مسائله وغموضها، إن أراد أنه لا يمكن التدوين أصلا، فخفاء المسائل لا يفيد ذلك، كيف، ومسائل علم التوحيد والصفات أعمق مدركا، وأبعد إحاطة، وقد يسره الله لمن شاء ؟... وبالعسر يظهر فضل بعض العلماء على بعض، وأن بلوغ الآمال في ركوب المشاق والأهوال...

وقوله: لأن السلف لم يدونوه، قلنا: لا يضر عدم تدوين السلف إياه، بعد ما مهّد النبي ﷺ أصوله... ثم لم يزل علماء الدين وسلاك سبيل اليقين يُظهرون ما يحتاجون إليه، مما جمع الله في صدورهم، كان الرجل منهم إذا ابتلي بمناظرة من يثير فتنة التشكيك يُجرِّد سيف البحث وينهض، ويصمم العزم ويُمحض، ويشمر عن ساق الجد ويَحْسر، ويهزم جيوش المبتدعين ويكسِّر...

وكان الأوائل لصفاء عقائدهم ببركة صحبة النبيﷺ وقرب عهده، وقلة وقوع الاختلاف فيهم، واطمئنان قلوبهم بترك التفتيش عما ثبت عنهﷺ، وعدم التفاتهم إلى تطبيق المنقول بالمعقول، وتمكنهم من مراجعة الثقات في كثير من العلوم الغامضة مستغنين عن تدوين هذا الفن... ثم ظهرت تشكيكات في الأصول الاعتقادية والعملية، فآل الأمر إلى أن صار الانتهاض لإقامة الدلائل العقلية حسب النصوص النقلية، وتطبيق المنقول بالمعقول والمسموع بالمفهوم نصرا مؤزرا للدين، وسعيا جميلا في جمع شمل المسلمين، ومعدودا من أعظم القربات، ورأسا لرؤوس الطاعات.

وقوله: ليس في تدوينه فائدة، قلنا ليس الأمر كما زعم، بل في ذلك فوائد جلية، منها: إيضاح معجزة من معجزات نبينا صلى الله عليه وآله وسلم...ومنها: أنه يحصل به الاطمئنان الزائد على الإيمان، كما قال إبراهيم عليه الصلاة

والسلام: ﴿بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[البقرة: ٢٦٠]. وذلك أن تظاهر الدلائل، وكثرة طرق العلم يثلجان الصدر»[1].

---

(١) حجة الله البالغة للشاه ولي الله الدهلوي: ١/ ٧، [هذا بالإضافة إلى نصوص كثيرة غير هذه، تفيد وتدل قطعا أن الشاه ولي الله الدهلوي من كبار من أشاد بمذهب الأشعري في الديار الهندية، وقام بإرشاد الناس إليه، وأحال على كتب الأشاعرة الكلامية، من خلال مؤلفاته وكتاباته. ومن أصرح الأدلة على أنه أشعري ما كتبه هو نفسه في بعض إجازاته لمن ختم عنده قراءة صحيح البخاري؛ إذ ورد فيها ما نصه: «..... وكتبه بيده الفقيرُ إلى رحمة الله الكريم الودود ولي الله أحمد بن عبد الرحيم بن وجيه الدين بن معظم بن منصور بن أحمد بن محمود – عفى الله عنه وعنهم، وألحقه وإياهم بأسلافهم الصالحين – العمري نسبا، الدهلوي وطنا، الأشعري عقيدة، الصوفي طريقة، الحنفي عملا، والحنفي والشافعي تدريسا...» [مقدمة الناشر للطبعة الهندية لكتاب الدهلوي «الخير الكثير: ٩]. كتب هذا في عام ١١٥٩هـ، كما في آخر تلك الإجازة.

ومن أصرح الأدلة على أشعريته أيضا، ومواقفه العلمية والعقدية في بعض القضايا الكلامية ما يأتي من النصوص في كتبه المختلفة. مثل قوله في «خزائن الحكمة»/ «الخير الكثير» [ص: ٣٤]: «ما أحق ما يتفصى به الإمام أبو الحسن الأشعري في المضايق، من الاعتصام بالإرادة، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون، ويقول إن الإرادة مخصصة بنفسها، وليست أفعال الله سبحانه معللة بالأعراض».

وليس خافيا على من عنده أدنى مسكة بعلم الكلام معنى هذه العبارة ومغزاها، وهي تدل على الاتجاه الأشعري خلاف الاتجاه الاعتزالي والتيمي الوهابي في قضية «التعديل والتجوير» التي ينبثق عنها الكثير من المسائل، من أهمها مسألة التحسين والتقبيح، وتعليل أفعال الله تعالى بالأغراض، ورأينا في هذا النص كيف أن الإمام الدهلوي حكم على المذهب الأشعري بأنه على الحق في هذه المسائل، وبالتالي فإن كل من خالفه، كالمعتزلة والشيعة والتيميين، وصنوف المُعَلِّلين والمُحَسِّنين مجانب للحق والصواب. وهذا من أصرح الأدلة على انتمائه لهذا المذهب، وعلى نصرته له في ثنايا كتبه ومؤلفاته.

قال فيه أيضا [ص: ١٠٠]: «ولما أورِد على إمام أهل السنة أن صفات الله قديمة، فلِم حدث الكلام؟ تفصى عنه بأن الصفة قديمة، وتعلقها حادث». يشير الإمام الدهلوي في هذا النص إلى مسألة خطيرة، تتعلق بالصفات الإلهية، وهي تعتبر من مضايق علم الكلام؛ حيث تقرر قدم الصفات الإلهية – كالعلم والقدرة والإرادة والكلام – وتقرر أيضا حدوث الطرف الآخر الذي ترتبط به هذه

فانظر كيف كان موقف الشاه ولي الله الدهلوي من علم الكلام، الذي تسلح به علماء أهل السنة من الأشاعرة والماتريدية، وكيف جعله من أعظم القربات ورؤوس الفضائل، وهل يبقى لأحد من الحشوية المبتدعة من الديوبندية الوهابية عذر في التلبيس على الضعفاء الأغمار، بزعمهم أن الدهلوي وأسرته كانوا مخالفين لما عليه الأشاعرة، وكانوا حشوية مثلهم، سبحانك هذا بهتان مبين!

=الصفات نوعا ما من الارتباط، كالمعلوم والمقدور والمراد والمخاطب، فاللقاء بين القديم والحادث مما أربك عقول كثير من الأذكياء، وتخبط كثير منهم في حله، إلا أن أمثل حل له وأبعده عن الإيرادات والمنوع هو حل إمام أهل السنة والجماعة أبي الحسن الأشعري، المتمثل في نظرية التعلقات التي تلعب دور الوسيط بين القديم والحادث، إن صح التعبير. وفي كلام الشاه ولي الله هذا إشادة بالإمام الأشعري حيث قال إنه إمام أهل السنة، وأن استطاع التفصي عن المشكلة بابتكار الحل المذكور.

قال الإمام الدهلوي في «خزائن الحكمة» [ص: ١٢٢ من الطبعة الهندية]: «ولمذهب أهل السنة عندنا وقعٌ، ومذهبه من تماثيل مذهب الصحابة». وقال في نص أكثر روعة وصراحة في الكتاب المذكور نفسه [ص: ١٢٣، ١٢٤ من الهندية]: «لو اعتبرت الحالة التي تحق بالصحابة فلا تحقيق إلا في مذهب الأشاعرة، وهذه الحالة هي التي تجب على المقلدين، فكل فرقة مقلدة أَبَتْ ذلك فهي خاطئة».

لا شك أن هذين النصين من مثل هذا الإمام الجليل لهما أهمية كبيرة، حيث يقطع كل الشبهات التي قد تعتري عقولَ التائهين في محيط الأفكار المتعارضة، ونفوسَ الطائشين في فضاء الاتجاهات المتباعدة، فلا تهتدي إلى طريق السلامة والنجاة، فينبري لها رجل يُمْتَثَل له في توجيهاته، ويُقتدَى به في مثل هذه المدلهمات كالإمام الدهلوي، فيقول في صراحة تقطع دابر كل شبهة: إنه المذهب الأشعري الذي يجب الأخذ به واعتقاده دينا، وكل من امتنع عن ذلك فهو لا محالة واقع في الخطأ.

وأخيرا أنقل له رحمه الله نصا يقطع ببطلان مذهب الحشوية التيمية من كتابه «رسائل التفهيمات الإلهية» [١/ ١٤٥]: «... ولا يقوم بذاته حادث، فليس في ذاته ولا في صفاته حدوث، وهو بريء عن الحدوث والتجدد من جميع الوجوه.... ولا يشار إليه هنا أو هناك، ولا يصح عليه الحركة والانتقال والتبدل في ذاته ولا في صفاته.... ليس في ذاته حدوث، وإنما الحدوث في تعلق الصفات بمتعلقاتها».

وأما هذا الكتاب الذي بين أيديكم الآن فهو كتاب صغير الحجم كثير المعنى، ألفه أحد عباقرة الهند الشيخ الإمام وابن الإمام الشاه عبد العزيز بن الشاه ولي الله الدهلوي رحمه الله. يتناول أهم القضايا العقدية، بأسلوب كلامي بسيط، على منهج أهل السنة والجماعة، من قضايا الإلهيات والنبوات والسمعيات والمعاد والإمامة.

وكتاب «ميزان العقائد» للشاه عبد العزيز نفسه، وهو الذي تصدى لشرحه، **وهو يقول في نهاية المتن: «تم تأليفه في نصف دقيقة»**، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على عبقريته العلمية بلا شك، حيث ألف بين أطراف القضايا الكلامية وجمعها في أنفاس معدودة.

وبالنسبة لانتمائه إلى مدرسة بعينها من مدرستي أهل السنة المعروفتين – الأشعرية والماتريدية – فإنه ليس في هذا الكتاب ما يدل على ذلك دلالة واضحة؛ لسبب أنه لم يتعرض لدقائق الخلافيات بين المدرستين، على الرغم مما يشير فيه إلى ترجيح بعض الأقوال خلافا للجمهور، ونراه يقول أحيانا: إنه سيفصل هذا الأمر في تصانيف أخرى له، دون أن يذكر لنا هل هي فعلا صنفت أم لا؟ وأحيانا يقول – مثلا: «وإنما بيناه تفصيلا في الكتب الأخر»، ولكن للأسف لم تصل إلينا تلك الكتب.

إلا أنه لا مجال للشك أو التشكيك في أنه أشعري العقيدة، وهو الحامل لعلم والده الماجد إمام أهل السنة في الهند الشاه ولي الله الدهلوي، القائل: «ولمذهب الشيخ أبي الحسن عندنا وقع، ومذهبه من تماثيل مذهب الصحابة ... وبالجملة لو اعتبرت الحالة التي تحق بالصحابة فلا تحقيق إلا في مذهب الأشاعرة، وهذه الحالة هي التي تجب على المقلدين، فكل فرقة مقلدة أبت ذلك فهي خاطئة»[1]. فأين

---

(١) خزائن الحكمة للشاه ولي الله الدهلوي: ١٤٣–١٤٥، وانظر منه أيضا: ١١٧.

محاولة المبطلين من الوهابية والديوبندية لجعل هذين الإمامين الجليلين من أذناب الحشوية !؟

ولا أطيل الوقوف على مضمون الكتاب عرضا ودراسة؛ فإنكم الآن تقبلون على قرائته.

وأما بالنسبة لإخراجه فإني وجدت له نسخة مطبوعة بشكل هندي في كتبخانة رشيدية، جامع مسجد، دلهي/ الهند، بدون تاريخ، وجدتها كثير الأغلاط والأخطاء، ولا يمكن أن يكون إلا من الطابع، وبعضها في غاية الشناعة، كما ستطلعون على ذلك حين أعلق عليه. ومن ثم أحببت أن أخدمه وأخرجه إخراجا علميا متقنا ما أمكن، معتمدا على هذه الطبعة الآنفة الذكر.

ولم أرد سوى تمكين القارئ العربي من قراءة نص الكتاب كما هو، منبها على الأخطاء المطبعية التي حدثت في الطبعة الهندية، فلم أعلق على كلامه بتعليقات أو إحالات تُكبر حجمه. أعزو الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة إلى مواضعها،وأذكر شيئا عن حياة صاحب الكتاب؛ لكونه ضرورة علمية ليس منها بد.

والله أسأل أن ينفع به، وأن يبلغني كل مأمول بسببه، إنه بكل خير كفيل، وهو حسبي ونعم الوكيل.

عبد النصير أحمد الشافعي المليباري

القاهرة/ مصر

١٥/ ٠٤/ ٢٠٠٩م.

* * *

لمحة موجزة عن الشاه عبد العزيز الدهلوي

واليوم حين أتحدث إلى القراء العرب الأعزاء، وغير العرب، ممن يعشق الاطلاع على أمجاد الآباء ومآثر الأجداد في شتى بقاع الأرض، حين أتحدث إليهم عن سيرة العلامة الشيخ الشاه عبد العزيز الدهلوي أتحدث عن طود شامخ وعلم بارز من رجال الإسلام في الهند، وحين أتحدث عن أسرته أتحدث عن أسرة ينتهي أصولها الأولى إلى الفاروق عمر بن الخطاب ؓ، أسرة عمرية قامت بإنقاذ أمة من كل ألوان الضياع والهوان.

وسوف يطلع القارئ الواعي معي على عظمة هذه الشخصية وعبقريته العلمية وعلى مكانة هذه الأسرة وجهادها في تاريخنا المجيد.

اسمه ونسبه ولقبه:

هو: الشيخ الإمام عبد العزيز بن ولي الله[١] بن عبد الرحيم بن وجيه الدين العمري، الدهلوي، سراج الهند، حجة الله، المتكلم بلسان أهل السنة، الفقيه على مذهب الإمام الأعظم، الشيخ المربي، المفسر المعتمد، المحدث المسند، الأديب الأريب، العقلاني البارع، الحكيم البالغ، سيد علماء الهند وابن سيدهم.

مولده ونشأته العلمية:

ولد العلامة الشيخ عبد العزيز ليلة الخميس الخامس والعشرين من شهر رمضان المبارك، سنة تسع وخمسين ومائة وألف (٢٥/ ٠٩/ ١١٥٩هـ)، ويدل لهذا التاريخ لقبه (غلام حليم) طبقا لحساب الجمل.

---

(١) انظر لترجمته فهرس الفهارس للكتاني، نزهة الخواطر للكنوي: ٨٥٨، تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ٩/ ٢٥٢-٢٥٥.

وغالب الظن أنه ولد في «دهلي» عاصمة الهند المنيعة، حيث كانت أسرته، غير أني لم أجد تصريحا لأحد بذلك.

وأما نشأته وتربيته العلمية والإيمانية فإننا لا نجد في تاريخ الهند غلاما ولد في بيت مثل بيته، وهبه الله ظروفا مناسبة وسخر له الأسباب لطريق السعادة الأبدية.

حفظ القرآن القريم في صغره، وأخذ كثيرا من العلم عن والده الماجد، حتى حصلت له ملكة راسخة في مختلف العلوم والفنون الإسلامية والثقافة العصرية. ثم لما انتقل أبوه الإمام الشاه ولي الله الدهلوي إلى جوار ربه في عام ١١٧٦هـ، ولا يزال شابا في السادس عشر من عمره انصرف إلى كبار علماء هذا العصر، ليستكمل بقية دراسته عندهم.

فنجد من هؤلاء الذين تردد إليهم الشاه عبد العزيز عددا من العلماء، كما ذكرت لنا المراجع التاريخية، وهم كالتالي:

(١) الشيخ نور الله البتانوي

(٢) الشيخ محمد أمين الكشميري

(٣) الشيخ محمد عاشق بن عبيد الله البهلتي

درس عليهم – ولعله استفاد من غيرهم أيضا من أعيان هذا العصر – مختلف العلوم والفنون الإسلامية، من الصرف والنحو والأدب والفقه والأصول والتفسير والحديث والكلام والتصوف والفلسفة، وغيرها. حتى أصبح يشار إليه بالبنان، ويشد إلى منزله الرحال.

واشتغل بعد ذلك بنشر علوم الإسلام بين أبناء جنسه من طلبة زمانه، وتخرج على يديه جيل جديد يعتز به الإسلام، واستفاد من نور علمه خلق كثيرون، درسوا عليه فنون الإسلام المختلفة من التفسير والحديث والفقه والأصول

والكلام والتصوف وغير ذلك، وأسند لهم رواية الأحاديث، حتى صار هو الإمام المقدم والصدر المعظم لا يجاريه ولا يساويه أحد في ذلك الزمان.

وفيما يلي عدد ممن نهل من منهل علمه:

(١) عبد القادر بن شاه ولي الله

(٢) رفيع الدين بن شاه ولي الله

(٣) عبد الغني بن شاه ولي الله

(٤) عبد الحي بن هبة الله البتهانوي[١].

(٥) الشيخ كمال الدين بن شيخ الإسلام محمد بخش، المتصل نسبه بالإمام فخر الدين الرازي[٢].

(٦) المفتي إلهي بخش بن شيخ الإسلام محمد بخش الصديقي الكاندهلوي[٣].

(٧) الشيخ إمام الدين بن شيخ الإسلام محمد بخش[٤].

(٨) السيد قمر الدين السوني بتي

(٩) الشيخ غلام على بن عبد اللطيف الدهلوي

(١٠) السيد قطب الهدى بن محمد واضح البريلوي.

كان رحمه الله من العلماء العاملين والدعاة المخلصين، اجتمعت في شخصه من الفضائل والمناقب ما لم يجتمع في كثير من أهل عصره، حتى إن سيرة حياته تذكرنا بأيام السلف وسيرة المجاهدين.

---

(١) انظر حركة التأليف: ١١٦.

(٢) انظر حركة التأليف: ٢٩٤.

(٣) انظر حركة التأليف: ٢٩٢.

(٤) انظر حركة التأليف: ٢٩٤.

ومما ينبغي التذكر في هذه المناسبة صبره وثباته في سبيل تحصيل العلم ونشره، صبرا يستحيل البقاء عليه إلا من نفس مؤمنة امتلأت بنور الإيمان وهداية الإسلام ويقين الإحسان، ذلك فضل الله يؤتيه من شاء من عباده واصطفاه من خلقه.

ومن مظاهر هذا الصبر أنه رحمه الله كان قد اعترته أنواع من الأمراض المؤلمة والأسقام المزعجة، ولم يتجاوز بعد الخامس والعشرين من عمره، حتى أدت به الحال إلى المراق والجذام والبرص والعمى وغير ذلك من البلايا التي تستأصل عزيمة الإنسان وهمته إلى الأبد.

ولم تتوقف الأمراض عند هذا الحد؛ بل كثرت وتجاوزت جميع الحدود، حتى وصلت إلى أربعة عشر نوعا من الأمراض المفجعة. ومع ذلك استمر في مهام التدريس والإفتاء والوعظ والإرشاد، وباشر التأليف والتصنيف. وربما أسند بعض تلك الأمور إلى بعض أشقائه.

ومن تلك الأمراض المؤلمة فقدان الاشتهاء إلى الطعام إلى حد أنه كان يقضي أياما بلياليها لا يذوق طعم الغذاء، حتى صار الأكل غِباً، صرح به هو نفسه في تقريظه على «المناقب الحيدرية» قائلا: «ويعتذر من التقصير في التقريظ بأعذار صادقة وأمراض سابقة ولاحقة، حتى أدت إلى فقدان الغذاء بالمرة، وصار الأكل غبا بطريق النوبة كالحمى، لغلبة المرة، وتساقطت القوى واختلت الحواس وتهاترت الأعضاء والعظام والأضراس، إلى غير ذلك».

وقال في كتابه إلى أمير حيدر بن نور الحسنين البلكرامي: «وإن سألتم عن حال هذا المحب فهو في سقم واصب ليلا ونهارا، وكرب يزعجه سرا وجهارا، وقرار زائل وقلق حاصل. وذلك لاجتماع أمراض، كل منها بانفراده يكفي لإزعاج الرجل وإكماده».

ثم ذكر من تلك الأمراض فقال: «منها:

قبض البواسير، واحتباس الرياح في المعدة والأمعاء، وفقدان الاشتهاء، إلى حد يقضي أياما وليالي لا يذوق طعم الغذاء، ومنها صعود الأبخرة إلى القلب، فيحاكي حالته الانزهاق والاختناق، وربما تصعد إلى الدماغ، فتحدث شقيقة ثاقبة وصداعا لذاعا كأنها ضربات الدقاق، وإلى الله المشتكى وهو المستعان.

وكان في آخر عمره لا يستطيع أن يقعد في مكان ساعة، فيمشي بين مدرستيه القديمة والجديدة، ويلتف حوله خلق كثير في ذلك الوقت للاشتغال بالعلم، فيدرس ويفتي ويرشد وينصح. وكذلك يمشي بين العصر والمغرب ويذهب إلى الشارع الذي بين المدرسة وبين الجامع الكبير، فيتهادى بين الرجلين يمينا وشمالا، فالناس في طرقه كلها منتظرون، يلتمسون منه البركة والدعاء، ويحملون عنه علوم دينهم، ويجدون عنده حلول مشكلاتهم الدينية والدنيوية.

ولكن هذه المصائب والآلام التي امتحنه الله بها لم تُضعف من قوة إيمانه ولم تغير من خُلقه الحسن وسيرته المرضية شيئا.

يقول صاحب نزهة الخواطر: «ولعلك تتعجب أنه كان مع هذه الأمراض المؤلمة والأسقام المفجعة لطيفَ الطبع حَسنَ المحاضرة جميل المذاكرة فصيح المنطق مليح الكلام، ذا تواضع وبشاشة وتودد، لا يمكن الإحاطة بوصفه. ومجالستُه هي نزهة الأذهان والعقول، بما لديه من الأخبار التي تشنِّف الأسماع، والأشعار المهذبة للطباع، والحكايات عن الأقطار البعيدة وأهلها وعجائبها، بحيث يظن السامع أنه قد عرفها بالمشاهدة، ولم يكن الأمر كذلك؛ فإنه لم يعرف غير (كلكته).

ولكنه كان باهر الذكاء قوي التصور كثير البحث عن الحقائق، فاستفاد ذلك من وفود أهل الأقطار البعيدة إلى حضرة (دهلي)..... وكان الناس يقصدونه ليستفيدوا من علمه، والأدباء ليأخذوا من أدبه ويعرضوا عليه أشعارهم، والمحاويج يأتونه ليشفع لهم عند أرباب الدنيا، ويواسيهم بما يمكنه.

وكرمه كلمة إجماع، والمرضى يلوذون به لمداواتهم، وأهل الجذب والسلوك يأتونه ليقتبسوا من أشعة أنواره، وغرباء الديار من أهل العلم والمشيخة ينزلهم في منزله، ويفضل عليهم بما حتاجون إليه، ويسعى في قضاء أغراضهم ونيل مطالبهم.

وإذا جالسه منحرف الأخلاق، أو من له في المسائل الدينية بعض شقاق جاء من سحر بيانه بما يؤلف بين الماء والنار ويجمع بين الضب والنون، فلا يفارقه إلا وهو عنه راض»[1].

وبالجملة فمناقبه جمة ومآثرة كثيرة، وهو ضارب في جميع خصال الخير بسهم وافر، وكل نفس عن الإحاطة بمجده فاتر، جلس ما يزيد عن نصف قرن يحدث ويدرس ويألف، حتى كثر أصحابه في أقطار الهند وسارت بمؤلفاته الركبان.

قاوم من خلال ذلك شتى أنواع الفساد والضلال وقوى الإلحاد، وناصر سنة سيد المرسلين بكل ما أوتيه من علم وحكمة، وقد أكثر الحط على تزويرات الشيعة في المسائل الكلامية والتاريخية، وفند شبهات كل من خالف أهل السنة بحجج دامغة وضربات قاصمة.

وكان في ذلك كله خير خلف لخير سلف، نهج في بيان عقائد الإسلام الصحيحة منهج الأشاعرة والماتريدية؛ صفوة أهل السنة، وكثيرا ما يميل في ذلك إلى كلام الصوفية ليكون خير ممثل لمزج الفكر الكلامي بالذوق الكشفي الصوفي، شأن والده من قبلُ. وخير دليل على ذلك كتابه الذي بين أيدينا وسائر كتبه وآثاره التي تركها من بعده.

ومن أراد أن يجعل من هذا الإمام العظيم – وكذا من والده -سلفا لترهات الديوبندية الوهابية والإصلاحية الكذابية فقد جهل التاريخ وزوَّر الحقائق، وكابر الواقع وعاند ما هو ثابت. وأما إسماعيل بن عبد الغني [١١٩٣-١٢٤٦هـ]

---

(١) نزهة الخواطر لعبد الحي اللكنوي: ١٠١٥.

صاحب «تقوية الإيمان»[1] – وهو المسمى عند أهل السنة بـ«تفوية الإيمان» أو «تكوية الإيمان» – الذي ألف على منوال كتاب «التوحيد» لحاملَ لواء التكفير في نجد فإن الأسرة الدهلوية لا تحمل وزره ولا يلحق بها عاره وشناره.

وقد أنكر الشيخ عبد العزيز رحمه الله وأصحابه وتلاميذه على ابن أخيه إسماعيل، وردوا على كتابه الشنيع «تقوية الإيمان»، وشددوا عليه النكير، ولكنه لم يرتدع عن بدعته، وكان الشيخ عبد العزيز كف بصره إذ ذاك، فقال: لو لم أكن مبتلى بالأمراض والأعذار لكتبت رده[2].

وأما مؤلفات الشاه عبد العزيز الدهلوي فهي كما يلي:

(١) فتح العزيز في تفسير القرآن، صنفه في حال مرض شديد، وهو في مجلدات كبار، ولم يبق معظمها حيث ضاع في ثورة الهند.

(٢) الفتاوى في المسائل المشكلة، وهي أيضا في مجلدات.

(٣) التحفة الاثني عشرية، في الرد على الشيعة (نصيحة المؤمنين وفضيحة الشياطين)، وهو كتاب لم يسبق له نظير، وهو بالفارسية، وقد طبع أصله، كما طبع تعريبه – للشيخ غلام محمد بن محيي الدين بن عمر الأسلمي– مختصرا – لمحمود شكري الآلوسي في أماكن مختلفة[3].

(٤) بستان المحدثين، وهو فهرس لكتب الحديث وتراجم أهلها ببسط وتفصيل، ولكنه لم يتم.

---

(١) وهو الكتاب الذي ترجمه أبو الحسن الندوي – ذلك المجهول الذي لا يعرف حقيقة حاله كثير من أهل السنة العرب – باسم «رسالة التوحيد»، بأمر محمد زكريا الكاندهلوي، وطبعت أول مرة عام ١٣٩٤هـ بمطبعة ندوة العلماء/ لكنو! ولنا وقفة صريحة طويلة مع هؤلاء المتسترين الملبسين من ديابنة الهند في موضع آخر إن شاء الله.

(٢) انظر مثلا: حدوث الفتن وجهاد أعيان السنن للشيخ محمد أحمد المصباحي: ٧٢-٧٤.

(٣) طبع في مكتبة الحقيقة، إستانبول/ تركيا، عام ١٩٩٧، كما طبع في دار البصائر، القاهرة/ مصر.

(٥) الحديث المسلسل بقولهم: «أنا أحبك فقل اللهم أعني»[١].

(٦) العجالة النافعة في أصول الحديث، بالفارسية.

(٧) رسالة فيما يجب حفظه لطلبة علم الحديث، وهي المعروفة في الهند بـ«مقدمة المشكاة»، حيث طبعت مرات، ملحقةً بأول كتاب مشكاة المصابيح للإمام التبريزي في الحديث.

(٨) ميزان البلاغة، متن صغير في علم البلاغة، وهو الذي شرحه العلامة الشيخ محمد إرتضا على خان الكوباموي باسم «النفائس الارتضية»، وهو مطبوع في الهند، ويعتمد عليه في كثير من الدروس المساجدية الهندية في المرحلة الابتدائية، لدراسة مادة البلاغة[٢].

(٩) السر الجليل في مسألة التفضيل، رسالة في تفضيل الخلفاء بعضهم على بعض.

(١٠) سر الشهادتين، رسالة في شهادة الحسنين رضي الله عنهما.

(١١) رسالة في الأنساب.

(١٢) رسالة عجيبة في الرؤيا.

(١٣) حاشية على مير زاهد[٣] رسالة في المنطق والحكمة.

---

(١) يوجد منه نسخة في مكتبة قاضي بدر الدولة رقم ٢٥/ ٤٤٠١، بخط يد المفتي محيي الدين محمود المدراسي رحمه الله. انظر «خانواده قاضي بدر الدولة» لعبيد الله إم. إي: ٢/ ١٣٠ (في اللغة الأردية).

(٢) انظر حركة التأليف باللغة العربية في الإقليم الشمالي الهندي د/ جميل أحمد: ٣٠٤.

(٣) هو: السيد مير محمد زاهد بن القاضي محمد أسلم الحنفي الهروي، ولد في بلدة غير معروفة في الهند، درس مدة من الزمان في أكبرآباد (آكره الحالية)، كان آية في الذكاء والفهم، تأهل للفتوى والتدريس وله ثلاث عشرة سنة، له: حاشية على شرح المواقف، وعلى شرح التهذيب للدواني، وعلى الرسالة القطبية في مبحث التصور والتصديق، وهي كلها متداولة في المدارس الهندية، واعتنى بمؤلفاته أمة من علماء الهند بالتحشية والشرح، ولاه السلطان عالمكير الصدارة بكابل فسافر إليها،

(١٤) حاشية على مير زاهد ملا جلال[١].

(١٥) حاشية على مير زاهد شرح المواقف، في علم الكلام.

(١٦) حاشية ملا كوسج المعروفة بالعزيزية.

(١٧) حاشية على شرح هداية الحكمة للصدر الشيرازي، في الفلسفة[٢].

(١٨) حاشية على شرح الرسالة الشمسية للقطب الرازي[٣].

(١٩) ميزان الكلام، أو ميزان العقائد.

(٢٠) شرح ميزان العقائد، وهو الذي تصدينا لخدمته الآن.

(٢١) شرح على أرجوزة الأصمعي.

(٢٢) تخميس نفيس على قصيدتَيْ والده «البائية» و«الهمزية».

(٢٣) شرح لكتاب والده المسمى بالقول الجميل في بيان سواء السبيل أصول الطرق الأربع: النقشبندية، الكيلانية، الجشتية، المجددية، ويوجد منه نسخة خطية في رامبور، كما أشار إليه بروكلمان، وأشار كذلك إلى أنه طبع على الحجر عام ١٢٩٠هـ[٤].

=فتوفي بها عام ١١٠١هـ. انظر نزهة الخواطر: ٨١٧، ٨١٨، معجم المؤلفين للكحالة: ١٠/ ٥، حركة التأليف باللغة العربية في الإقليم الشمالي الهندي: ٨٥.

(١) وهي «الحاشية الزاهدية الجلالية» على «شرح التهذيب» لجلال الدين بن أسعد الصديقي الدواني (٩٠٧هـ/ ١٥٠١م). انظر الثقافة الإسلامية في الهند لعبد الحي الحسني: ٢٥٨.

(٢) انظر الثقافة الإسلامية: ٢٦٨.

(٣) انظر الثقافة الإسلامية في الهند لعبد الحي الحسني: ٢٥٦.

(٤) انظر تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ٩/ ٢٥٢-٢٥٥. قال صاحب نزهة الخواطر [٨٦٣] إن القول الجميل في سلوك الطرق الثلاثة المشهورة القادرية و الجشتية النقشبندية.

وله غير ذلك من المراسلات والمكاتبات نظما ونثرا، أورد بعضا منها صاحب نزهة الخواطر، وهي تدل على غزارة الإملاء وجزالة التعبير وفيض القريحة ومسارعة القلم.

وفاته:

وبعد حياة مباركة حافلة بالأعمال والإنجازات، امتدت ثمانين سنة توفي الإمام المجاهد عبد العزيز الدهلوي عام ١٢٣٩هـ، تاركا وراءه من الأمجاد النورانية والمفاخر العلية ما يُبقِي ذكره بين الأجيال، ويخلّد اسمَه في سجل الخالدين.

ودفن بدلهي، بجوار قبر والده[١].

فرحم الله الشيخ عبد العزيز، ورحمنا معه، ونور ضريحه وأسكنه الفراديس العلى، بمنه وكرمه، آمين.

* * *

(١) يمكن الرجوع لترجمته نزهة الخواطر لعبد الحي اللكنوي: ١٠١٤-١٠١٨.

متن الكتاب

ميزان العقائد

للشاه عبد العزيز الدهلوي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

(**مقالة**) فيما يتعلق بالإله، لو لم يكن لم يكن موجود، فقادراً، عالماً، مطلقاً، للآثار، مريدا للتخصيص، فمختارا.

فالعالم حادث.

حي، سميع، بصير، متكلم حقيقة؛ للتواتر،

صادق، ليس بظالم؛ للنقص.

سرمدي

واحد مطلقا

وصفاته عينه

وهو مرئي؛ للتواتر والإمكان

(**فصل**) لا حكم للعقل في كون الفعل سببا للجزاء

والمُنْصِف[1] يدرك استناد أفعاله إليه تعالى

إدراك البعض للقصور والتعصب

(**مقالة**) في النبي مصالح لا تحصى.

وهو معصوم؛ للوثوق، مقارن دعواه بمعجزة، وتصديقه بعده ضروري

ومحمد صلى الله عليه وسلم رسول، خاتمهم؛ للمعجزات.

ثم الخليفة لا تشترط فيه العصمة؛ لأنه ليس بمقَنِّن.

وهو أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي

---

(١) في الطبعة: «والمصنف»، ولا يخفى خطؤه.

بالنص، والإجماع

والأفضلية كذلك بهما.

وإثبات الغائب حق.

ثم الخارق قد يظهر على يد ولي، وهي معجزة للنبي.

والعامل من الإنس أفضل من الملك للكلفة[1].

(مقالة) في المعاد

يمكن وجود عالم آخر؛ لعموم القدرة

والبعث، وسائر الأشياء الوارة حق للتواتر والإمكانِ.

(خاتمة) قبول التوبة، والعفوُ بدونها جائز

والمؤمن لا يخلد في النار

والأمر والنهي تابع للمأمور به والمنهي عنه.

تم تأليفه في نصف دقيقة

حرره مؤلفه الضعيف عبد العزيز العمري الدهلوي.

❊ ❊ ❊

(١) في الطبعة: «المكلفة»، وهو خطأ بدليل ما يأتي في الشرح.

نص كتاب

شرح
ميزان العقائد

للشاه عبد العزيز الدهلوي رحمه الله

[مقدمة الشارح]

بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين في التتميم
اللهُ محمَّدٌ في جميع أفعاله، ومحمدٌ اللهُ مصلٍّ ومسِّلِّمٌ عليه مع صحبه وآله.
(قوله: الحمد، إلخ): يحتمل الجنس والاستغراق والعهد.
وفي الاستغراق إشكال مشهور، وهو لزوم عينية الحكاية والمحكي عنه.
والدفع: بأنه بجميع أجزائه مأخوذ في جانب الموضوع، والتغاير بالإجمال والتفصيل، تأمل.

اختار اسمية الجملة؛ لكونها دالة على الدوام والثبات، وقدم الحمد[1]؛ لأنه المناسب للمقام، وهي في الأصل جملة فعلية، فيكون إنشاء للحمد؛ فإن الإخبار بذلك عين الحمد.

(قوله: لله) لفظ «الله» علم للذات الواجب الوجود، لا اسمٌ للمفهوم الكلي الواجب بالذات؛ لأنه ينافيه دلالة كلمة التوحيد عليه، ولذا اختاره دون «الرحمن» وغيره[2].

---

(١) أي قدم لفظ «الحمد» - وهو المبتدأ - على لفظ الجلالة، مع أن ذكره تعالى أهم في ذاته؛ لأن المقام مقام حمدٍ، فتقديمه أهمُّ؛ رعايةً للمقامِ وعملا بقضية البلاغة؛ إذ هي مطابقة مقتضى الحال، من غير نظر إلى الأمور الذاتية، وبالأصل، وهو تقديم المبتدأ على الخبر. أفاده الشيخ ابن حجر في مقدمة شرح العباب والإرشاد الكبير، وهما مخطوطان في دار الكتب المصرية.

(٢) وما زعمه بعضهم من أنه اسم لمفهوم الواجب لذاته أو المستحق للعبودية، وكل منهما كلي انحصر في فرد، فلا يكون عَلَمًا، لأن مفهوم العَلَم جزئي، رده البيضاوي بأنا لا نسلم أنه اسم لهذا المفهوم الكلي، كيف وقد أجمعوا على أن «لا إله إلا الله» كلمة توحيدٍ، ولو كان أساسا لمفهوم كلي لما أفاد التوحيد، لأن الكلي من حيث هو كلي يحتمل الكثرة. أفاده الشيخ ابن حجر في مقدمة شرح الإرشاد الكبير والعباب.

(قوله: على سيدنا) الضمير لجميع بني آدم، كما ورد «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»[1].

لا يقال: نبينا ﷺ أيضا داخل فيهم، فيكون سيدا من نفسه، وهو ظاهر البطلان؛ لأنا نقول: يحكم العقل ببداهته بخروجه ﷺ عنهم، فهو تخصيص عقلي، كما قيل في قوله تعالى: ﴿اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[البقرة/ ١٠٦].

(قوله: محمد) عطف بيان لقوله سيدنا.

(قوله: أجمعين) حال من الصحب أو تأكيد.

* * *

(١)أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق، عن أبي هريرة: ١٥/ ٣٧، والترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب من سورة بني إسرائيل، عن أبي سعيد: ٥/ ٣٠٨، وقال أبو عيسى: حسن صحيح، وأبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في التخيير بين الأنبياء، عن أبي هريرة: ٤/ ٣٥١.

[تمهيد]

(قوله: مقالة) لِيُعْلَمْ: أن هذه الرسالة مرتبة على ثلاث مقالات وخاتمة. المقالة الأولى فيما يتعلق بالإله، من إثبات الذات والصفات، والثانية في مباحث النبوة والإمامة، والثالثة في المعاد وأحواله، والخاتمة تتمة لبعض مباحث المعاد وغيرها.

[الإلهيات]

(قوله: فيما يتعلق بالإله إلى آخره) ما موصولة، أي في مباحث تتعلق تعلق إثباتها له أو نفيها عنه.

والإله في الأصل يطلق على كل معبود، ثم غلب استعماله في المعبود بالحق الذي ذاته اقتضت وجوده.

اعلم: أن علم العقائد موضوعه ذات الله تعالى؛ لأنه يبحث فيه عن عوارضه الذاتية التي هي إما صفاته تعالى، كالعلم والقدرة والرؤية والكلام، أو أفعاله؛ إما في الدنيا بخلق أفعال العباد وغير ذلك من بعث الرسل وإظهار المعجزة وتعيين الشرائع ونصب الإمام، أو في الآخرة، كالمعاد الجسماني والحشر والنشر والسؤال والحساب وعذاب القبر.

ولا ريب في موضوعية ذات الله تعالى لعلم العقائد.

أما علم الكلام فقد اختلف في موضوعه، فزعم كلٌّ ما خالج نفسه، لا تعلق لغرضنا به في هذه الرسالة الوجيزة؛ بل الجوهرة العزيزة. وإنما بيناه تفصيلا في الكتب الأخر.

وما قيل: من أن موضوع العلم لا يبحث فيه عنه؛ بل من أحواله، فذات الله تعالى ليس موضوعا لعلم العقائد؛ لأنه يبحث عنه فيه، فهو **مدفوع**، بأن هذه

المسألة ليست من هذا العلم في الأصل؛ بل لما لم يجدوا في الإسلام علما أعلى من هذا العلم[1]، وكانت هذه المسألة مهتمة لها كثيرَ اهتمامٍ أدخلوها في هذا العلم.

وذلك ظاهر على من رأى عقائد السلف؛ فإنهم كانوا لا يبحثون عن إثبات الواجب، وإنما تكلم به[2] المتأخرون لما رأوا بعض الفرق - كالدهرية - ينكرون هذه المسألة، مع أنها أم العقائد.

(قوله: لو لم يكن لم يكن موجود) تفصيل هذا الدليل: أن العقل يقسم الموجود في أول النظر إلى:

ما يجب وجوده بالنظر إلى ذاته

وإلى ما يجوز عليه الوجود والعدم بالنظر إلى ذاته

والأول هو الواجب، والثاني هو الممكن. أما الممكن فوجوده بديهي، لا يحتاج إلى بيان؛ لما نشاهد من عدم بعض الموجودات سابقا أو لاحقا، أو سابقا ولاحقا.

وأما الواجب فيحتاج إلى بيان، وبيانه: أن النظر في مفهوم الوجود يعطي أنه لا يمكن تحققه إلا به؛ إذ لو انحصر الموجود في الممكن لم يتحقق موجود أصلا.

بيان الملازمة: أنه على هذا التقدير تحقق الممكن إما بنفسه، وهو محال بداهة. أو لغيره، وذلك الغيرُ أيضا ممكن، فإما أن يتسلسل الآحاد إلى غير النهاية أو يدور.

وعلى التقديرين يكون انتفاء الآحاد بأسرها، بأن لا يوجد شيئ منها ممكنا، فيكون وجود كل واحد من تلك الممكنات غير مستند إلى سبب مرجِّحٍ وجودَه على

(١) وهو - أي أن علم الكلام أم العلوم ورئيسها - الذي وضحه الإمام أبو حامد الغزالي في مقدمة كتابه المستصفى، كما يحفظه كل من له أنس بعلوم الإسلام. انظر المستصفى من علم الأصول: ١/ ٥،٤.

(٢) في الطبعة: «بها».

عدمه، وهو محال؛ لأن الممكن ما لم يجب لم يوجد، ولا يتحقق الوجوب إلا إذا امتنع جميع أنحاء العدم.

وهذا الامتناع في الممكنات الصِّرفة بدون الواجب غير متحقق؛ لجواز انتفاء كل منها في ضمن انتفاء الكل، فتدبر.

أقول: تقرير هذا الدليل على وجه لا يتوقف على إبطال الدور والتسلسل، مع لطافة أخرى يتوقف على تمهيد مقدمتين، إحداهما تصورية والأخرى تصديقية.

أما الأولى: فهي أن يقال: إن مرادنا بالموجب التام هو الكافي في وجود أثره، أي لا يحتاج في إيجاد الأثر إلى أمر خارج عن ذاته.

وأما الثانية فهي/ أن الممكن لا يجوز أن يكون موجبا تاما للشيئ؛ لأن موجبيته تتوقف على الغير. أما الصغرى - وهي[1] توقف موجبيته على موجوديته - فضرورية؛ لاستحالة كون المعدوم موجِدا لغيره.

وأما الكبرى - وهي توقف موجدية الممكن على غيره - فظاهرة[2]؛ إذ الممكن بحسب ذاته لا يقتضي شيئا من الطرفين؛ بل كل منهما بالغير، وإلا لم يكن ممكنا؛ بل واجبا أو ممتنعا.

فإذا تمهد هاتان المقدمتان نقول: ههنا موجود قطعا، فإن كان واجبا فهو المطلوب، وإن كان ممكنا احتاج إلى موجِب تام قطعا، فإن كان ممكنا فهو باطل؛ للمقدمة الثانية، فهو واجب.

وهذا الدليل لطيف خفيف المؤنة، قد وقفت[3] -بفضل الله تعالى- لاستخراجه.

(١) في الطبعة: «وهو».

(٢) في الطبعة: «فظاهر».

(٣) في الطبعة: «وقفت».

وقد أورد عليه بعضُ من ذُكر عنده هذا الدليل نقضا إجماليا، وهو أن الأفعال الاختيارية – كالقيام والقعود والأكل والشرب وغيرها – فاعلها هذا الشخص الممكن قطعا عند المعتزلة، فيكون الممكن موجدا لغيره ؟

أقول: الجواب الجدلي عن هذا النقض إنه على مذهب المعتزلة، دون مذهبنا، لكن الأولى في الجواب: إن المعتزلي غير قائل بأن الممكن موجب تام لأفعاله؛ بل مباشر قريب، كيف وفعله متوقف على وجوده، وعلى شرائط أخرى، مما لا اختيار له فيه ؟ فلم يتم النقض، والله أعلم.

(قوله: فقادرا) الفاء في قوله «فقادرا» للتفريع، وصحة التفريع على ما تقدم ظاهر؛ لأنه لما ثبت وجوب الوجود استلزم ذلك الاتصاف بجميع صفات الكمال، وصفة الكمال إنما هي القدرة[1]، دون الإيجاب.

والتفصيل: إن الفاعل إما أن يكون فعله تابعا للداعي، أولا؛ بل يكون مقتضى ذاته، والأول يسمى قادرا، والثاني موجبا. والقدرة عند المتكلمين عبارة عن صحة الفعل والترك.

والإرادة صفة مغايرة للعلم والقدرة، توجب تخصيص أحد المقدورين بالوقوع، دون الآخر. والظاهر من كلام المصنف أنه أراد بالقادر غير المختار، وهو ما يقول به الفلاسفة، من أنه إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل، ومقدَّم الشرطية بالنسبة إلى وجود العالم دائم الوقوع. وبهذا ظهر إيراد قوله «فمختارا» بعد ذكر القدرة.

(قوله: عالما) أقول: قد يطلق العلم ويراد به مطلق الإدراك، وهو الصورة الحاصلة من الشيئ عند الذات المجردة.

(١) في الطبعة: «لقدرة».

استدل المتكلمون[1] على علمه تعالى بأفعاله المتقَنة المحكَمة، التي يحار فيها الناظر ويقف قائلا: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا﴾[آل عمران/ ١٩١]، فحاصل استدلالهم أنه لو لم يكن عالما قادرا لم يصدر منه تلك الآثار، لا محالة، كما تقول: لو لم تكن النار محرقة لما صدر منها الإحراق.

فهذا استدلال باللازم على الملزوم، فتأمل !

وقد أشير إلى هذا الاستدلال في المتن بقوله «للآثار»، فهو دليل للعلم والقدرة.

(قوله: مطلقا) يتعلق بقوله «فقادرا وعالما» كليهما، يعني أن قدرته تعالى عامة لجميع الممكنات، والدليل عليه أن علة المقدورية – وهي[2] الإمكان – مشتركة بين جميع الممكنات، فيكون جميع الممكنات مقدورة له تعالى.

أقول: لا نسلم أن الإمكان علة المقدورية، بل إنما هو علة الحاجة إلى المؤثر، والمؤثرُ إما موجب أو قادر.

فالاستدلال الصحيح أن يقال: إن المقتضي للقدرة - هو الذات - يوجب استناد صفاته تعالى إلى ذاته، والمصحح للمقدورية هو الإمكان؛ لأن الوجوب والامتناع يُحيلان المقدورية، ونسبة الذات إلى جميع الممكنات على السواء، فإذا ثبت قدرته على بعضها ثبتت[3] على كلها.

وهذا الدليل بعينه يجري في إثبات عموم العلم؛ فإن علمه تعالى يعم الكليات والجزئيات عند أهل السنة والجماعة، وقالت الفلاسفة إنه تعالى لا يعلم الجزئي الزماني، وإلا لزم كونه تعالى محلا للحوادث؛ لأن العلم هو حصول صورة

(١) في الطبعة: «المتكلمين».

(٢) في الطبعة: «وهو».

(٣) في الطبعة: «ثبت».

مساوية للمعلوم في العالِم، فلو فرض علمه بالجزئي الزماني على وجه يتغير كان جهلا.

أقول: وبالله التوفيق- هذا الكلام يناقض قولهم "إن العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول، وإن ذاته تعالى علة لجميع الممكنات، التي من جملتها الجزئي الزماني، وإنه عالم بذاته".

والعجب إنهم كيف غفلوا عن هذا التناقض، مع دعواهم الذكاء ! فهم بين أمور خمسة، الأول:

أن الجزئيات الزمانية لا تنتهي في سلسلة الحاجة إلى الواجب؛ لأنها إذا لم تكن معلولة له لم يلزم من علمه بذاته العلم بها، لكنه باطل بالإجماع.

الثاني: أن يثبتوا انتهاء ما في سلسلة الحاجة إليه، لكن لم يقولوا بأن العلة التامة إذا علمت بعلم تام لم يستلزم ذلك العلمَ بالمعلول، وهذا ظاهر.

الثالث: أن يقروا بأنهم عجزوا عن إثبات كونه تعالى عالما بذاته، ويعتبره[1]؛ فإنه حينئذ لا يلزم من انتهائها إليه أن العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول، مع كونه عالما بها؛ لأنه ليس بعالم لذاته التي هي العلة، لكنه مسلم عندهم.

الرابع: أن لا يجعلوا العلم حصول صورة مساوية للمعلوم في العالِم؛ فإنهم إذا لم يقولوا بذلك لا يلزمهم حصول الصورة في ذاته تعالى، لكنه باطل غير مسلم عندهم.

قالوا إنا ندرك أشياء لا وجود لها في الخارج، فلو لم تكن منطبعة في النفس كانت أعداما محضا، فيستحيل الإضافة إليها، وأيضا فلا يتم شبهتهم المذكورة.

الخامس: أن يجوزوا كونه تعالى محلا للحوادث.

---

(١) كذا في الطبعة، ولعل الصواب: «ويغيره».

وما ذكروه إنما يتم على تقدير الزيادة، دون العينية التي هي مذهب الحكماء والمحققين من المتكلمين. وأيضا التغير إنما هو في المتعلق والإضافة، دون صفة العلم، كما لا يخفى.

(قوله: فالعالم حادث إلخ) أقول: الفاء للتفريع، والتفريع على قوله «فقادرا». ووجه التفريع: أن الفاعل إما أن يكون موجبا أو مختارا على سبيل الانفصال الحقيقي[1].

وتوضيحه: أن الفاعل إما أن يكون بحيث يصح منه الفعل والترك، أو لا. والأول المختار، والثاني الموجب. وبيانه: أن الفاعل إما أن يكون فعله تابعا لقصده وداعية، أو لا يكون، بل لقاسر أو طبع المخل[2]. الأول هو المختار والثاني الموجب.

وليعتبر العاقل من نفسه الفرق بين حركته على وجه الأرض في مهماته، وبين حركته حال إلقائه من شاهق وحركات نفسه؛ فإنه يجد من نفسه في الأول/ بحيث يمكنه الفعل والترك، ويرجح أحدهما باتصال ميل جازم منه إلى وقوعه، وذلك الميل تابع لتصورِ جلبِ نفعٍ أو دفعِ ضُرٍّ. وفي الثاني يجد من نفسه بحيث لا يقدر على ترك الحركة.

إذا ثبت ذلك فاعلم: أن فعل المختار حادث؛ لأنه لو لم يكن متأخرا عنه لكان موجودا معه، لا يتخلف عنه لزم دعوة الداعي إلى إيجاد الموجود وقصد القاصد إلى تحصيل الحاصل، وهو ضروري الاستحالة.

فلما ثبت كونه تعالى قادرا ثبت حدوث العالم، والمراد بالعالم ما سوى ذاته.

---

(١) الانفصال الحقيقي في القضية الشرطية هو أن يكون بين جزئَيْها عناد/ تناف على المستويين: مستوى الاجتماع والارتفاع، أو الصدق والنفي في لغتهم، فيكون «أو» المذكور فيها لمنع الجمع والخلو معا، وأوضح مثال له: هذا العدد إما أن يكون زوجا أو فردا. راجع كتب المنطق مثل الرسالة الشمسية أو غيرها.

(٢) كذا في الطبعة.

ولما كان المقرر عند الجمهور أن الخبر يذكرنا الخبر أردنا أن ننبهك على **تطبيق شريف بين المتكلمين والحكماء** في نزاعهم بين القول بالإيجاب والاختيار، فنقول:

اعلم أولا: أن كمالات الله تعالى بالنسبة إلى الخلق منحصرة كلياتها في أربعة أنواع؛ إبداع وخلق وتدبير وتَدَلٍّ. ولا نزاع في أن ما صدر عنه تعالى بطريق الخلق أو التدبير أو التدلي بطريق الاختيار، دون الإيجاب، وهو متفق عليه بين المتكلمين والحكماء، كما يلوح من النمط الخامس من الإشارات، فراجعه.

والنزاع: في أن الإبداع بمعنى إخراج «الأَيْسِ» من «اللَّيْسِ»؛ بل هو بطريق الإيجاب أو الاختيار، فهو ليس في معارك التعالي؛ بل حقيقة الحال أن الإرادة لما كانت عين الذات عند الفلاسفة كان الإبداع إيجابا عندهم، وليس معنى الإيجاب عندهم ما سمعته قبل؛ فإنه من مخترعات المتكلمين.

بل قال الحكماء في بعض كتبهم: إنه تعالى إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل، ويجعلون مقدَّم الشرطية الأولى واقعا؛ بل واجبا. ولا يخفى أنه بعينه معنى صحة الفعل والترك، فظهر أن معنى الإيجاب هو اقتضاء الذات وجود العالم اقتضاء لا يتخلف عنه، فافهم؛ **فإن هذا التحقيق له تفصيل كثير ليس هذا موضعه؛ فإنه مقام الاختصار، وعسى أن يكون له موعود.**

(قوله: حي إلخ) الحي عند الحكماء الدَّرَّاك الفعال. وعند الأشاعرة صفة قديمة قائمة بذاته، تقتضي[1] صحة العلم والقدرة. وقال أكثر المعتزلة إنها حالة زائدة على ذاته يستتبع بها العلم والقدرة.

---

(١) في الطبعة: «يقتضي».

(قوله: سميع بصير إلخ) قد دلت الحجج السمعية على أنه تعالى سميع بصير، وليس في العقل ما يصرفها [عن] ظواهرها[1]، فيجب الاحتراز بها. وإليه أشار بقوله «للتواتر»؛ فإنه مذكور في القرآن، والقرآن متواتر، بأنه تعالى عالم بالمسموعات والمبصَرات، فيكون عالما بهما حال حدوثهما، وهو المعني بكونه سميعا [بصيرا].

(قوله: متكلم إلخ) أقول: الدليل على أنه متكلم الخبر المتواتر، وهو يفيد العلم اليقيني، والمراد بالخبر المتواتر إما القرآن، حيث قال: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾[النساء/ ١٦٤]، أو الإجماع المتواتر إلينا؛ فإن الأنبياء كلهم أجمعوا على ذلك[2].

ثم إن المصنف دفع شبهة المعتزلة بقوله «حقيقة»، والتفصيل موقوف أولا على تحرير الدليل؛ حتى يتأتى القدح والدفع، فنقول: إن الكلام مسند إليه تعالى، وكل مسند إليه تعالى فهو صفة أزلية، فالكلام صفة أزلية.

فإن قلت: ثبوت الشرع موقوف على ثبوت الكلام، وثبوته موقوف على ثبوت الشرع، فلزم الدور؟

قلت: ثبوت الشرع إنما يتوقف على الكلام اللفظي، دون النفسي، وأن الشرع الذي يتوقف ثبوته على ثبوت الكلام اللفظي هو الكتاب، وأما السنة فلا، [و]نحن

---

(١) في الطبعة: «ما يصرفها وظواهرها»، والمتعين ما أثبته.

(٢) هذا كان مستند معظم الأشاعرة والماتريدية في إثبات صفة الكلام، انظر الأربعين للرازي: ١/ ٢٥٠، الرسالة التسعينية للصفي الهندي: ١٣٥، المواقف للإيجي مع شرح السيد: ٨/ ٩١، ١٠٢، ١٠٣، شرح المقاصد للسعد: ٢/ ٧٣، شرح الخيالي على النونية: ١٨٨، المسامرة على المسايرة لابن أبي شريف: ٧٠، إشارات المرام للبياضي: ١٣٨، المعتقد المنتقد للبدايوني: ٥٦. بينما الإمام الغزالي ضعفه في الاقتصاد [٣٥١، ٣٥٢] والآمدي في غاية المرام [٩١] بلزوم الدور الذي يتعرض له الشارح عقب هذا.

نستدلَّ بالسنة المتواترة، وهذا هو الظاهر من كلام المصنف؛ فإن التواتر أكثرَ ما يستعمل في السنة.

غاية ما في الباب: أن السنة يتوقف ثبوتها على إثبات الصانع العليم القدير وإثبات النبوة، بما سوى الكتاب من المعجزات[١].

وأورد المعتزلة ههنا شبهة، هي: أنا لا نسلم أنه تعالى أسنده إلى ذاته حقيقة. لم لا يجوز أن يراد خلق الكلام، على سبيل المجاز، سواء في الطرف أو النسبة ؟

وأجيب عنه بأن الحقيقة أصل، والمجاز فرع، فلا يحتاج إلى دليل إرادة الحقيقة. إنما الدليل على من أراد غير المعنى الأصلي.

---

(١) هذا الجواب نجده عند الكثيرين من أئمة الأشاعرة والماتريدية، انظر مثلا: الإيجي في المواقف مع شرح السيد: ٨/ ١٠٢، ١٠٣، والخيالي في شرح النونية: ١٨٨، ١٨٩، وابن أبي شريف في المسامرة: ٧٠، إشارات المرام للبياضي: ١٣٨. وقد أجاد الإمام السنوسي وأفاد؛ حيث وضح الإشكال والجواب قائلا: «فإن قلت: إثباتهم الكلام بالدليل الشرعي يلزم منه الدور؛ لأن الدليل الشرعي موقوف على دلالة المعجزة، وهي متوقفة على الكلام؛ بناء على الصحيح من أن دلالتها وضعية، أي تتنزل منزلة تصديق الله تعالى لمن ظهرت على يديه بالقول ؟ فالجواب: أن تنزلها منزلة التصديق بالقول إنما معناه أنها تدل على ما يدل عليه القول من صدق الآتي بها، لا معناه أن فاعلها تكلم بتصديق من ظهرت على يديه بالقول. وذلك كما تقول الإشارة تدل وضعا على ما يدل عليه القول، وهل المشير متكلم أو أبكم محتمل، ليس في الإشارة ما يدل على شيئ من ذلك، وهي في نفسها تدل بالوضع دلالة الكلام بلا فرق، سواء كان المشير متكلما أو أبكم». نقلت هذا الكلام بطوله؛ لأن هذا – كما يقول السنوسي نفسه «غاية التحقيق في جواب السؤال، وإن كان قد استهوله وعظمه كثير من الأئمة». شرح صغرى الصغرى: ٨١.

والمتكلمون كانوا يستدلون على كونه تعالى متكلما، وأعينهم متجهة إلى فريق من الملاحدة، يثبتون وجوده تعالى، ولكنهم ينكرون رسالاته إلى الناس، وكم من هؤلاء في عصرنا ! ومن هنا جاء رفضُ من رفَض منهم لسلوك طريق الإجماع؛ لإقضائه إلى الدور، ولكن سلاح المتكلم على رقاب الملحد أقطع لدابر شبهاته؛ حيث بين كيفية الخروج من الدور المزعوم باللجوء إلى حصن المعجزة الحصين، كما وضحه الإمام السنوسي.

ثم اعلم: أن ههنا قياسين متلازمين[١]: أحدهما: أن الكلام صفة له، وكل ما هو صفة له فهو قديم، فالكلام قديم.

وثانيهما: أن الكلام مركب من الحروف المتعاقبة في الوجود، وكل ما هو كذلك فهو حادث، فالكلام حادث.

فافترق الناس إلى فرق أربع، فذهبت الأشاعرة والحنابلة إلى القياس الأول[٢]، فقدحت الأشاعرة في صغرى القياس الثاني، وقالوا: لا نسلم أن الكلام مركب من الحروف، [بدليل]:

---

(١) كذا في الطبعة، والمذكور في الكتب الكلامية «متعارضين» بدل متلازمين، وهو – متعارضين – المتعين؛ لأنهما ينتجان نتيجتين متناقضتين؛ إذ أحدهما ينتج الحدوث والآخر القدم، وهما نقيضان أو في قوة النقيضين، فبالتالي كان القياسان متعارضين لا متلازمان. انظر مثلا شرح المواقف: ٨/ ٩١، شرح الخيالي على النونية: ١٩٠، إشارات المرام للبياضي: ١٤١.

(٢) ما فعله الشارح هنا هو متفق مع صنيع السيد الشريف في شرح المواقف [٨/ ٩١، ٩٢]، والبياضي في إشارات المرام [١٤٣]، وهذا الصنيع قد «اشتهر في بعض الكتب الكلامية» أيضا، على حد تعبير الخيالي في شرح النونية [١٩٠]، وذلك بناء «على أن القرآن عندهم هو النفسي فقط، وأما تسمية اللفظي فعلى سبيل التجوز، أو على أن النفسي هو اللفظي من غير اعتبار الترتيب في الأجزاء»، فالتناقض واقع؛ «لأن المراد بالكلام في الصغريين ما كان الله تعالى به متكلما»، على حد تعبير البياضي في إشارات المرام [١٤٣]، «فالمنافاة ليست منتفية بين النتيجتين، كما ظن»، كما في إشارات المرام نفسها [١٦٨]، وفي شرح ابن كمال باشا لرسالة العضد في صفة الكلام ما يوافقه. ولكن الصواب أن الأشاعرة والماتريدية ذهبوا «إلى حقية كل منهما؛ لقولهم بقدم النفسي وحدوث اللفظي»، على حد تعبير الخيالي نفسه في شرح النونية: ١٩٠، ووضحه العلامة الآلوسي توضيحا لا مزيد عليه، في الفائدة الرابعة من مقدمة تفسيره روح المعاني، ويؤيده قولهم [في الإرشاد لإمام الحرمين: ١١٦، ١١٧، تبصرة الأدلة للنسفي: ١/ ٤٨٤، الأربعين للرازي: ١/ ٢٤٩، المواقف: ٨/ ٩٣، ٩٤، ٩٥، إشارات المرام للبياضي: ١٤٤، المعتمد المتقد للبدايوني: ٦٠] (إن ما أثبته المعتزلة لا ننكره، بل نقول به، ونسميه كلاما لفظيا، ونعترف بحدوثه، ولكن الذي أثبتناه لم يعترفوا به).

«**إن الكلام لفي الفؤاد وإنما * جعل اللسان على الفؤاد دليلا**[1]»[2].

والحنابلة في كبراه، وحاصل مذهبهم يرجع إلى مذهب الأشاعرة، وهو **مختاري ومختار والدي قدس سره.**

وتحقيقه موقوف على تمهيد المقدمتين:

الأولى: إن الكلام الحادث له اعتبارات شتى ووجودات كثيرة، ممتاز بعضها عن بعض، وبها يمتاز بعض الأحكام عن بعض. فمن وجوداته وجود خَطّي ووجود آخر غير ذلك، وأظهر أمثلته ديوان الحافظ مثلا؛ فإن له وجودات: وجود خطي ووجود لفظي ووجود به ينسب إلى الحافظ، وبذلك الوجود يقال:إنه[3] مضى على ترتيبه وتهذيبه خمسمائة سنة مثلا.

والمقدمة الثانية: أن الموضوع الواحد الذي يحمل عليه كثير من المحمولات يؤخذ باعتبار كل محمول بقيد مناسب له بذلك المقيد، يمتاز عن أن يكون موضوعا لمحمول آخر غيره.

---

(١) في الطبعة: «إن كلامه نفي الفؤاد وإنما جعل الكلام على الفؤاد دليلا» والصحيح ما أثبته.

(٢)هذا البيت ينسب للأخطل (١٩-٩٠هـ): هو غياث بن غوث بن الصلتبن طارقة، أبو مالك، شاعر ملوك بني أمية، نشأ على المسيحية في أطراف الحيرة بالعراق، من آثاره ديوان شعر. ولاتكاد تجد واحدا من الأشاعرة إلا ويستشهد بهذا البيت، حتى عند الإمام الأشعري نفسه، بينما يقول قائل الحنابلة: يقال: إن البيت موضوع، ويقال: إن أصله «إن البيان لفي..»، ثم إن الأخطل شاعر نصراني، والنصارى قد ضلوا في معنى الكلام فزعموا أن عيسى عليه السلام «كلمة الله» واتحد فيه اللاهوت بالناسوت، وهذا القول – قول الأشاعرة بالكلام النفسي – له شبه قوي بقول النصارى..، انظر تعليقي على الرسالة التسعينية في الأصول الدينية للإما الصفي الهندي: ١٤٠.

(٣) في الطبعة: «لأنه».

فإن أخذت الموضوع بدون المناسبة فقد لغوت. ألا ترى زيدا – مثلا – وأحكام المحمول عليه؛ فإنها على ضروب شتى وأنحاء متفاوتة، منها: القائم والناطق والجزئي والإنسان والحيوان والموجود، فلا يصدق عليه «قائم» إلا إذا أخذت الموضوع على أنه حيوان يحصل بالنطق فقط، فكذبت، فإن أخذت الموضوع على أنه مختلط به المحمول لغوت، وإن أخذته على أنه عري عن القيام أهملت[1].

فاعلم: أن القيام لا يصدق على زيد إلا على وجه من الوجوه، فإذا تمهد ذلك فتفطَّنْ أن القرآن له وجودات كثيرة، ولكل وجود ثبت له الحكم على حدة. فباعتبار أنه محفوظ في الصدور يحمل عليه أنه محفوظ في الصدور، ويوجد في هذا الحمل بأنه كلام خاص قام بحافظة الحافظ. وباعتبار أنه مكتوب يحمل عليه أنه[2] مكتوب في المصاحف.

والموضوع في كل من أحكامه يغاير الآخَرَ منها، فإذا حملنا «القديم» و«الأزلي» وأمثالهما من الألفاظ عليه شك أن يلاحظ في هذا الحمل بوجود يصح عليه القدم والأزلية، وذلك الوجود هو الوجود الذي يحمل على ديوان الحافظ أنه مضى عليه خمسمائة سنة.

فعند الأشاعرة موضوع القديم/ والأزلي هو الكلام النفسي، وعندهم[3] موضوعه ليس إلا هذا الكلام[4] الحادث.

فإذا فهمت مذهبهم فاعلم: أن ما شنع عليه بعض المتأخرين هو تشنيع على نفسه بالقصور عن فهم كلامهم، ومثاله: كان يضرب رأسه بالجبل لينكسر الجبل، وإنه لا يدري أنه لا وبال على الجبل، وإنما الوبال على رأسه.

---

(١) في الطبعة: «أهلت».

(٢) في الطبعة: «يحمل على أنه....».

(٣) كذا في الطبعة، ولعله كان «وعند الحنابلة» كما يقتضيه السياق.

(٤) في الطبعة: «ليس إلا هذا لا لكلام......».

[و]ما أحسن ما قال: إن من يذرو[١] التراب على القمر لا يقع إلا عليه وبصق إلا إليه[٢].وذهب المعتزلة والكرامية إلى القياس الثاني، فقدحت المعتزلة في صغرى القياس الأول، والكرامية في كبراه.

(قوله: حقيقة إلخ) **خلافا للمعتزلة وغيرهم من أهل البدع**؛ فإنهم يقولون: إن التكلم فيه تعالى مجاز عن خلق الكلام في غيره من الأجسام، كجبريل [عليه السلام] وغيره.

(قوله: للنقص إلخ) يجوز أن يتعلق بكليهما، أي بـ«صادق»[٣] على أن في القضية جزء سلبيا، وبـ«ليس بظالم»، وهو: [أن] النقص عليه تعالى مما اجتمع على استحالته كافة العقلاء[٤].

---

(١) في الطبعة: «يذر».

(٢) ما قاله المصنف رحمه الله هو الصواب المتعين لعقد القلب عليه، رغم اشتباه مذهب الحنابلة عند كثير منا لسبب تلاعب بعض المتنسبين إليهم، يقول إمام أهل السنة الشيخ أحمد رضا خان البريلوي، نقلا عن العلامة بحر العلوم، بعد أن وضح مذهب السلف في صفة الكلام وأنه هو مذهب الأشعري والماتريدي يقول: «وما قال محققوا الحنابلة ونقلوه عن الحبر الهمام الإمام أحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه أن القرآن الذي هو غير مخلوق هو هذه الألفاظ المقروة مرادهم ما ذكرنا، والذين جاؤا منهم من بعدهم لم يتعمقوا في تحصيل معناه ظنوا أن هذه الحروف هذا الترتيب قديمة، حتى توجه الطعن إليهم». أنوار المنان في توحيد القرآن للشيخ أحمد رضا: ٢٨٦، فواتح الرحموت لبحر العلوم: ٢/ ٧.

(٣) في الطبعة: «بالصادق».

(٤) في الطبعة: «وهو النقص عنه تعالى مما اجتمع عليه كافة العقلاء»، وهو خطأ شنيع لفظا ومعنى، لا يرتكبه إلا المغفل، سامح الله مرتكبه إن لم يكن متعمدا، فلا بد من تعديل كلامه رحمه الله كما عدلته أو مثله. ثم إن في جواز إضافة "كافة" كلام، فقال الإمام النووي في رؤوس المسائل [٦٩]: «مسألة: قال أهل اللغة والنحويون: لا يجوز إضافة لفظة «كافة»، فلا يقال: قال كافة العلماء، وكافة الناس، وشبه ذلك، وهذا لا خلاف فيه بينهم. قالوا: بل يقال: قال العلماء كافةً... فتنصب «كافة» على

(قوله: واحد مطلقا) أقول: تفصيل ذلك موقوف على أمر آخر، فاستمع [إليه]!

أن الكثرة بديهي[١] التصور، وهي قد تكون خارجية وقد تكون ذهنية، كتآليف الماهية من الأجناس والفصول. والأول إما أن لا تكون الماهية بكلتيها موجودة في كل واحد من آحاد الكثرة، أو تكون الأول تكثير الماهية بأجزائها التي تألفت منها، كالعدد المؤلف من الآحاد، كالعشرة – مثلا، وكالإنسان المركب من الأعضاء؛ اللحم أوالشحم أو العظم.

والثاني تكثير الماهية بجزئياتها، كالنوع المتكثر بأشخاصها.

فقوله "مطلقا" إشارة إلى جميع هذه الأقسام، وأشار إلى دليل بطلان التكثير في الواجب بحذافيره ونقيره وقطميره، بقوله "للوجوب".

والاستدلال به إما على جميع الأقسام سوى الثالث - أعني التكثير بالأشخاص – فبأن يقال: إن كل ذات تكثيره بهذا المعنى – أعني تألف ذاتها من تلك الأجزاء – فإنها محتاجة في تحققها خارجا وذهنا إلى تلك الأجزاء قطعا؛ لأن الوجود المركب بدون أجزائه محال، والجزء مغاير للكل؛ لأنه متقدم عليه، والمتقدم غير المتأخر، فكل ما فيه كثرة بالمعنى المذكور فهو محتاج إلى غيره، وكل ما هو محتاج إلى الغير فهو ممكن، فكل ما فيه كثرة فهو ممكن.

=الحال... وقد كثر إضافتها في كتب الفقه لأصحابنا وغيرهم، واستعملها أيضا الحريري صاحب المقامات، والخطيب ابن نباتة في خطبه، وأكثَرَ منها، وذلك غلط منهم بالاتفاق، وهو معدود في أغاليط ابن نباتة والحريري، ومعدود في لحن الفقهاء والعامة، والله أعلم». وفي تهذيب الأسماء واللغات له بيان مزيد له، فارجع إليه إن شئت: ٣/ ٥٥٠، ٥٥١.

(١) كذا في الطبعة بتذكير الضمير، وفيها يأتي بتأنيثه.

وينعكس بعكس النقيض إلى قولنا: كل ما ليس بممكن فهو ليس بمتكثر، بجعله كبرى لقولنا: الواجب ليس بممكن، هكذا في الضرب الأول من الشكل الأول:

الواجب ليس بممكن، وكل ما ليس بممكن ليس بمتكثر= فالواجب ليس بمتكثر.

وأما الاستدلال بالوجوب على بطلان التكثر بالأشخاص فبأن يقال: لو فرض الواجب أكثر من ذات واحدة لاشتركا في حقيقة الواجب وامتازا بأمر آخر، فيلزم تركيب كل واحد منهما، فما به الاشتراك في العدمية التركيب؛ لأنا نقول: المراد بواجب الوجود الذات التي صدق عليها هذا الوصف العنواني، لا مع هذا الوصف، وتلك الذات موجود لا محالة، فتدبر !

(قوله: وصفاته عينه إلخ) الحق إثبات الصفات الواردة في الآيات والأحاديث، من الوجه واليدين والساق والضحك وغير ذلك، ونؤكل إدراك[1] كنهها إلى الله تعالى.

فكما أن السمع والبصر لا يدرك كنههما في الله تعالى كذلك هذه.

نعم، نعلم قطعا أن هذه الصفات ليست مثل صفات الشاهد.

---

(١) في الطبعة: «الإدراك». نعم، إنه موقف أهل السنة جميعا في المتشابه من الصفات، الإيمان بها، وتفويض العلم بمعانيها المرادة لله إلى الله تعالى؛ إذ حملها على المتعارف لغة في تخاطب الناس إن لم يكن مشكلا ومناقضا لمبدأ التنزيه لما كان هناك معنى لقوله «نوكل إدراك كنهها إلى الله تعالى»، حيث لم يقل المصنف – ولا غيره من علمائنا الأجلاء – مثل ذلك في حق سائر الصفات. وبعد ثبوت استحالة نسبة الجوارح إلى الخالق ﷻ فأنت بالخيار بين أن تجتهد في تأويلها – كما فعل جمهور الخلف – أو الانكفاف عن التأويل التفصيلي بعد صرف اللفظ عن معناه الظاهر، كما جرى عليه جمهور السلف، فلا تُعيرنَّ سمعك أيها العزيز الغالي لترهات ابن تيمية في هذا الباب، فإنه ممن ضل عن الصواب.

وعينية الصفات بمعنى أن الذات تكفي كفايتها، **وليس للمتكلمين[1] دليل يدل على الزيادة، لا نقلي ولا عقلي.**

أما الأول: فلأن غاية ما في الباب أن هناك حقيقة يصح إطلاق السميع والعليم ونحوهما عليها عرفا، وتفسيره، [و]أما هناك صفات متمايزة فكلا.

ومن أنصف من نفسه عقل أن الناس إذا استعملوا أفعال الصفات وأسمائها لا يلتفتون إلى تمايز الصفات وكونها زائدة على الذات أصلا، لكنهم يلتفتون إلى صدور الآثار، لا غير.

فإن من رأى شيئا يتحرك ويمشي ويحس يسميه حيا بسبب هذه الآثار، ولا يلتفت إلى أن الحياة صفة زائدة أو هو ذاتي، إلى غير ذلك من التدقيقات الفلسفية.

وأما الثاني: فلأن العقل ما شهد إلا بكونه بحيث يصدر منه الآثار، وأما أن ذلك منحصرة في زيادة الصفات فكلا، بل من أنصف من نفسه عقل أن يكون الصفات بمنزلة الأعراض الحالة في محالها القائمة لموصوفاتها، هو أعظم التشبيه.

فإن قال قائل: هو مذهب أهل السنة، فيجب قوله؛ لأنا أهل السنة ؟

فأقول: أهل السنة عندنا هم القرون المشهود لها بالخير، وما روي عن أحد منهم أنه تكلم في الصفات: هل هي زائدة أو لا، وعلى تقدير زيادتها هل هي أمور انتزاعية أو خارجية.

وأما هذه[2] الفرقة من المتأخرين التي تدعي لنفسها أنها أهل السنة فعلى تقدير أن لا يكون قولهم هذا بدعة في الدين، أو اختراعا لم يقله أحد من السلف،

---

(١) أي القائلين بالزيادة، وهم متكلمو أهل السنة، كما لا يخفى.

(٢) في الطبعة: «هذا».

فنحن رجال وهم رجال، والأمر بيننا وبينهم سجال، هكذا سمعت من والدي قدس سره[١].

(قوله: وهو مرئي إلخ) أقول: الحق عندي أن الرؤية إضافة إشراقية بين البصر والمبصَر، غاية ما في الباب أنها في الشاهد لا يتحقق إلا بشرائط معروفة، ولا يلزم من ذلك كونها في الغالب أيضا مشروطة بتلك الشرائط؛ إذ كثير من الأشياء مشروطة بشروط في موطن، ويتحقق في موطن آخر بدون تلك الشروط، وذلك باختلاف أحكام للمَواطن، فافهم فإنه يجديك.

(١) والظاهر من كلامه رحمه الله أنه يغمز بالمتكلمين الأشاعرة والماتريدية، وليس كذلك؛ لأنه نفسه أشار في أوائل مبحث الإلهيات أهمية علم الكلام ودوره في الدفاع عن العقيدة الإسلامية، كما رأيت. وكذلك والده الماجد قدس سره من كبار متكلمي أهل السنة في الهند، وقد صرح بأن الإمام أبا الحسن الأشعري إمام أهل السنة والجماعة. انظر كتابه الحافل «الإنصاف في بيان سبب الاختلاف»: ٥٠. ثم إن قوله: «أهل السنة عندنا هم القرون المشهود لها بالخير» على وجه الحصر فيه من النظر ما لا يخفى، ولا نسلم له أيضا نسبةَ ذلك إلى والده، بعد أن رأينا تصريحه بأن أبا الحسن الأشعري إمام أهل السنة، ولم يكن الأشعري من تلك القرون المشهود لها في الحديث بالخيرية، بل هو الذي خاض معركة الكلام بما فيها مشكلة الصفات الإلهية. فكيف يستقيم هذا الكلام مع ذاك ؟ وكيف يُبرِّر اشتغال العلماء – وهو نفسه منهم في طول هذا الكتاب وعرضه، وغير هذا من كتبه – بالكلام ثم يصفه في الأخير إنه من البدعة، اللهم إن لم يرد بالبدعة معناها اللغوي ؟

ونفي زيادة الصفات من البدعة غير الجلية، يقول صاحب مسلم الثبوت وشارحه بحر العلوم من كبار أئمة الماتريدية في الهند: «وأما البدعة غير الجلية لم يكن فيها مخالفة لدليل شرعي قاطع واضح، كنفي زيادة الصفات؛ فإن الشريعة الحقة إنما أخبرت بأن الله تعالى عالم قادر، وأما أنه عالم قادر بعلم وقدرة هما بنفس الذات أو بصفة قائمة بالذات فالشرع ساكت عنه، فهذه البدعة ليست إنكار أمر واضح في الشرع». مسلم الثبوت مع فواتح الرحموت: ٢/ ١٤٢، وانظر أيضا المستند المعتمد للشيخ أحمد رضا: ٦٦ وما بعدها، والمعتقد المنتقد للعلامة البدايوني مع المستند المعتمد: ٧٣.

(قوله: لا حكم للعقل إلخ) اعلم: أن من الحسن والقبح ما يستبد العقل بدركه من غير نظر، كحسن الصدق النافع وقبح الكذب الضارِّ، أو باستدلال، كالصدق الضار والكذب[١] النافع.

ومرادنا باستبداد العقل بدركه أن لا يتوقف على ورود الشرع.

ومن الحسن والقبح ما لا[٢] يستبد العقل بدركه حتى يرد به الشرع، فيدرك العقل مصلحته، كحسن صوم آخر رمضان وقبح أول صوم من شوال[٣]؛ فإن العقل يدرك مصلحته[٤].

هذا هو الحق عندي، وإن خالف الجمهور، وسأفصل هذه المسألة في بعض تصانيفي إن شاء الله تعالى.

[و]إذا ثبت هذا فنقول: الحسن والقبح يطلقان على أمور، منها كون [الشيء] [٥] صفة كمال أو خلافِه، ومنها: ملائمة[٦] الطبع، ومنها: تعلق الثواب والعقاب[٧].

(١) في الطبعة: «وكذب».

(٢) في الطبعة: «الا».

(٣) كذا في الطبعة، وهو مخالف لما جرى عليه مصنفو الكتب الكلامية، مع أنه يوهم خلاف المراد. فالصواب في العبارة أن يقول: «صوم أول يوم من شوال»، كما درج على ألسنة القوم. انظر مثلا المواقف للقاضي العضد الإيجي: ٨/ ١٨٤.

(٤) كذا في الأصل، ولعل الصواب «لا يدرك مصلحته».

(٥) في الطبعة: «العقل» ولا يصح.

(٦) في الطبعة: «لائمة».

(٧) ولو عبر مثلا: الحسن والقبح يطلقان ويراد به ثلاثة معان، صفة كمال أو نقص، ملائمة الطبع أو منافرته، استحقاق المدح أوالذم عاجلا والثوابِ أو العقاب آجلا كان أجود. لأن تعبيره بـ"منها" يوهم أن هناك ما يزيد عن ثلاث، وهو خلاف أسلوب المتكلمين حيث اعتادوا تقسيمهما تقسيما ثلاثيا فقط.

فالحسن والقبح بالمعنى الأخير ليسا بعقليين، وإنما بقضاء الله وتكليفه للناس. ولا نقول: إنه لا يدرك العقل مصالح الفعل أو جهة تعلق[١] الثواب؛ بل نقول: لا دخل له في التحسين والتقبيح، وشتان بين المرتبتين، فتأمل وأنصف.

(قوله: والمنصف[٢] يدرك استناد أفعاله) إشارة إلى [أن] استناد أفعال العبد إليه تعالى ضروري يتأتى بملاحظة أحوال النفس، فمن لاحظ أحوال نفسه ورزق الإنصاف علم لا محالة أن قلوب بني آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن،/ يقلبها كيف يشاء.

فالحاصل: أن للعبد اختيارا في أفعاله؛ للقطع بالفرق بين "قعد" و"قام" و"صلى" و"صام" و"طال" و"قصر"، لكن لا اختيار له في ذلك الاختيار، فتأمل ! وإنما مثله كمثل رجل أراد أن يرمي حجرا، فلو أنه كان قادرا حكيما خلق في الحجر اختيار الحركة أيضا.

ولا يرد: أن الأفعال إذا كانت مخلوقة لله تعالى، وكذا الاختيار، ففيم الجزاء ؟ لأن معنى الجزاء يرجع إلى ترتب بعض أفعاله تعالى على البعض، بمعنى أن الله تعالى خلق هذه الحالة في العبد، فاقتضى ذلك في حكمته أن يخلق فيه حالة أخرى من النعمة والألم، كما أنه يخلق في الماء حرارة، فيقتضي ذلك أن يكون صورة الهواء.

وإنما يشترط وجود الاختيار وكسب العبد في الجزاء بالعرض لا بالذات، وذلك لأن النفس[٣] الناطقة لا تقبل لون الأعمال التي لا تستند إليها؛ بل إلى غيرها من جهة الكسب، ولا الأعمال التي لا تستند إلى اختيارها وقصدها.

---

(١) في الطبعة: «التعلق».

(٢) وقع في الطبعة: «المصنف» هنا أيضا، كما وقع ذلك في المتن.

(٣) في الطبعة: «نفس».

وليس في حكمة الله تعالى أن يجازي[١] العبد لما لا تقبل نفسه الناطقة لونه، فإذا كان الأمر على ذلك كفا هذا الاختيار غير المستقل في الشرطية إذا كان مصححا لتخصيص هذا العبد لخلق الحالة المتأخرة فيه، دون غيره.

فهذا تحقيق شريف مفهوم من كلام الصحابة والتابعين، هيئني[٢] عليه سيدي والدي ومن تشبث بذيل إفاضته قدس سره ونشر في العلمين[٣] بره.

ثم إياك وأن تزل قدمك من استماع هذه العبارة إلى ما هو **مذهب المعتزلة** من التام[٤]؛ فإن بينهما بونا بعيدا وفرقا كثيرا.

❋ ❋ ❋

---

(١) في الطبعة: «يجاز».

(٢) في الطبعة: «يتهنى»، وأثبته هكذا اجتهادا.

(٣) كذا في الطبعة.

(٤) في الطبعة: «التأ»، وأثبته بالاجتهاد، وأظن أنه يريد الاختيار التام. والله أعلم.

[النبوات]

(قوله: مقارن دعواه بمعجزة إلخ) فائدة: معجزات النبي ﷺ منها القرآن، واختلف في وجه الإعجاز فقيل: لأنه في الطرف الأعلى من البلاغة، وقيل: لاشتماله على الإخبار بالمغيبات، وقيل: لغرابة أسلوبه.

وقيل: لصرفه، أي بأن صرف الله تعالى دواعيهم إلى أن لا يعارضوا القرآن، مع أنهم كانوا قادرين على إتيانها[1] بمثله. وفيه ركاكة وجزازة لا تخفى[2].

وقيل: للسلب، أي سلب قدرتهم على الإتيان بمثله، وكانوا قبل ذلك قادرين عليه.

والحق: أن إعجازه لجميع هذه، فحصر وجه الإعجاز في أحدها ونفيه من الآخر خطأ.

ومن المعجزات إخبار النبي ﷺ بالوقائع الماضية، ووقوعها على ما أخبر من غير تفاوت وتخالف، كنبع الماء من بين أصابعه، وإشباع الخلق الكثير بطعام يسير. وأعلى المعجزات الإتيان بمثل هذه الشريعة السمحة السهلة البيضاء الغراء، روعيت فيها مصالح الدارين، كما لا يخفى على العارفين بأسرارها[3] الشريفة، مع أنه ﷺ كان قبل ذلك أميا. وبالجملة لا يخفى معجزاته.

(قوله: غير تعارض) صفة للخارق (قوله: وتصديقه) أي تصديق الرسول، (قوله: بعده) أي بعد ظهور الخارق المقارن لدعواه غير المعارض ضروري.

(قوله: خاتمهم؛ للمعجزات إلخ) منها القرآن وانشقاق القمر والإخبار عن البيت المقدس وإشباع الخلق الكثير بطعام يسير، وكذا الماء القليل لجم[4] غفير ونبع

---

(١) كذا في الطبعة، وهو ركيك جدا، وكان حقه أن يقال: «على الإتيان بمثله».

(٢) في الطبعة: «لا يخفى».

(٣) في الطبعة: «... العارفين به أسرارها...».

(٤) في الطبعة: «لجمع».

الماء من بين أصابعه، وانقياد الشجرة لدعوته، وإحياء الموتى بإذن الله تعالى على يده، وكلام الجمادات[1] له ومعه، كما نقل بطرق كثيرة، حتى بلغ التواتر.

ومن المعجزات سيرته المطهرة المهذبة، والعلوم التي يطلق[2] بها، مع أنه من قبلِ هذا لم يدارس اليهودَ ولا النصارى ولا أحدا، والعلوم الصادرة منه ﷺ علوم لا يكاد أن يدركها الإنسان، مع كمال بلوغها غاية تصور في تهذيب القوى العلمية والعملية، وكون كلماته جامعة، إلى غير ذلك من المعجزات، بما يعجز عن عدتها لسان التحرير والتقرير.

(قوله: والأفضلية كذلك) أي بهذا الترتيب، أي بترتيب الخلافة[3].

(قوله: وإثبات الغائب حمق إلخ) فيه رد على الشيعة الشنيعة، حيث قالوا إن الإمام المنتظر الغائب هو الإمام محمد المهدي المختفي في سراديب سامراء[4].

(قوله: أفضل من الملك للكلفة)؛ فإن العمل مع المشقة التي للإنسان من فعل قوته البهيمية أجلب للثواب.

---

(١) وقع في الطبعة: «الجمادات» مرتين تكرارا، ويمكن أن يكون إحداهما «الحيوانات»، والله أعلم.

(٢) كذا في الطبعة، ولعله: «نطق بها».

(٣) قال الشاه ولي الله الدهلوي والد المصنف رحمهما الله في حجة الله البالغة [٢/ ٢١٥]: «وقد أجمع من يعتد به من الأمة على أن أفضل الأمة أبو بكر الصديق، ثم عمر رضي الله عنهما، وذلك لأن أمر النبوة له جناحان: تلقي العلم عن الله تعالى، وبثه في الناس، أما التلقي عن الله فلا يشرك النبي ﷺ في ذلك أحد، وأما بثه فإنما تحقق بسياسة وتأليف ونحو ذلك، ولا شك أن الشيخين رضي الله عنهما أكثر الأمة في هذه الأمور، في زمان النبي ﷺ وبعده».

(٤) في الطبعة: «سر من رأي»، والصواب ما أثبته.

[السمعيات]

(قوله: والبعث إلخ) المراد بالبعث حشر الأجساد، والدليل على إمكانه أن جمع الأجزاء على ما كانت بنيت عليه[1] وإيجاد التأليف المخصوص فيها أمر ممكن لذاته[2]، والله سبحانه عالم بتلك الأجزاء قادر على جمعها وتأليفها؛ لما ثبت من عموم علمه لجميع المعلومات، وقدرتِه على جميع الممكنات، وصحة القبول من القابل، والفعلُ من الفاعل يوجب صحة قطعا. وإلى هذا الاستدلال أشار في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[البقرة/ ٢٩] و﴿اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[البقرة/ ٢٠] إلى غير ذلك من الآيات.

أما الوقوع فلأن الصادق المصدوق الذي علم صدقه ﷺ بآيات دالة قاطعة أخبر عنه في مواضع لا تحصى، بعبارات لا تقبل التأويل، حتى صار معلوما بالضرورة كونُه من الدين، وإلى هذا أشار بقوله "للتواتر والإمكان"، وكان المراد بالتواتر التواتر بالمعنى، وإنما يدعي التواتر باللفظ أيضا[3].

(قوله: وسائر الأشياء الواردة) من عذاب القبر وسؤال منكر ونكير والفسق والضيق في القبر، وتنعم المؤمن فيه، والمُجازات والمحاسبات، والصراط والميزان، وقراءة الكتب، والحوض المورود، وشهادة الأعضاء، إلى غير ذلك من الأشياء الواردة حق؛ للتواتر والإمكان؛ بل كلها معقول عندنا، سنذكرها فاصبر!

(قوله: حق) أي مطابق للواقع.

---

(١) كان في الطبعة: «على ما كانت بني عليه»، فغيرتها هكذا.

(٢) كذا في الطبعة، والأصوب أن يقال: «في ذاته».

(٣) الجملة الأخيرة ركيكة.

(قوله: للتواتر والإمكان) أي ما تواتر من الأخبار في هذا الباب، مع إمكانها في أنفسها؛ إذ لا يلزم من فرض وقوعه محال.

(قوله: والأمر والنهي إلخ) يعني أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تابعان للمأمور به والمنهي عنه في الوجوب والندب، فإن كان المأمور به واجبا فالأمر به واجب، وإن كان ندبا فندبٌ، وكذلك النهي فإنه تابع للمنهي عنه، فإن كان محرما فواجب، وإلا فمندوب.

(قوله: تابع) أي تابعٌ كلٌّ واحد منهما، ولذا لم يورد تثنيةً. فلله الحمد أولا وآخرا، فقط.

❋ ❋ ❋

قائمة المراجع

١. الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، عبد الحي اللكنوي، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، دار ابن حزم، بيروت/ لبنان.

٢. الأربعين في أصول الدين، للإمام الرازي، تحقيق: أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة/ مصر.

٣. الإرشاد لإمام الحرمين، تحقيق: محمد يوسف موسى، علي عبد المنعم، الطبعة الثالثة، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م، مكتبة الخانجي، القاهرة/ مصر.

٤. الإنصاف في بيان سبب الاختلاف، الشاه ولي الله الدهلوي، تحقيق: د/ السيد الجميلي، د/ أحمد السايح، د/ سامي عفيفي، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م، مركز الكتاب للنشر، القاهرة/ مصر.

٥. تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان، الإشراف على الترجمة أ.د. محمود فهمي حجازي، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة ١٩٩٣م.

٦. تهذيب الأسماء واللغات، الإمام النووي، تحقيق: عبده علي كوشك، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، دار الفيحاء، دمشق/ سوريا.

٧. حجة الله البالغة، للشاه ولي الله الدهلوي، الطبعة الأولى ١٣٥٢هـ، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة/ مصر.

٨. حدوث الفتن وجهاد أعيان السنن، محمد أحمد المصباحي، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م، دار المقطم، القاهرة/ مصر.

٩. حركة التأليف باللغة العربية في الإقليم الشمالي الهندي، د/ جميل أحمد، سلسلة (٤) منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي/ باكستان، توزيع دار الوفاء، المنصورة/ مصر، بدون تاريخ.

١٠. – الخير الكثير – ويسمى أيضا «خزائن الحكمة» – للإمام الشاه ولي الله الدهلوي، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م[1].
١١. رسائل التفهيمات الإلهية، للإمام الشاه ولي الله الدهلوي، طبعة المجلس العلمي، دابل/ سورت/ الهند، ١٣٥٥هـ/ ١٩٣٦م.
١٢. الرسالة التسعينية في الأصول الدينية للإمام الشيخ صفي الدين الهندي، تحقيق: عبد النصير أحمد المليباري، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، دار البصائر، القاهرة/ مصر.
١٣. رؤوس المسائل وتحفة طلاب الفضائل، للإمام أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: د/ عبد الرؤوف بن محمد الكمالي، الطبعة الأولى ٢٠٠٧م، دار البشائر الإسلامية، بيروت/ لبنان.
١٤. سنن أبي داود، طبعة دلهي، مصورة دار الكتاب العربي بيروت/ لبنان، بدون تاريخ.
١٥. سنن الترمذي، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة/ مصر.
١٦. شرح صغرى الصغرى في علم التوحيد، للإمام محمد بن يوسف السنوسي، تعليق: الشيخ سعيد عبد اللطيف فودة، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، دار الرازي، عمان/ الأردن.
١٧. شرح المواقف للسيد الشريف الجرجاني، طبعة مطبعة السعادة ١٣٢٥هـ/ ١٩٠٧م، مصورة دار البصائر، القاهرة/ مصر عام ٢٠٠٨م.

[1] وطبعة أخرى للمجلس العلمي، دابل/ سورت/الهند، ١٣٥٢هـ، وأشير إلى ذلك في مواضع النقل من هذه الطبعة.

١٨. شرح العلامة الخيالي على القصيدة النونية للمولى خضر بن جلال الدين في علم الكلام، تحقيق: عبد النصير أحمد المليباري، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، مكتبة وهبة، القاهرة/ مصر.
١٩. صحيح الإمام مسلم، طبعة الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة/ مصر، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
٢٠. المستصفى من علم الأصول للإمام الغزالي، مصورة دار البصائر، القاهرة/ مصر، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، عن الطبعة البولاقية.
٢١. خانواده قاضي بدر الدولة، عبيد الله أم. إي. (في الأردية)، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، تامل ناد أردو ببليكيشنس، مدراس/ الهند.

❊ ❊ ❊

فهرس المحتويات

❊ ❊ ❊

مجموع خمس رسائل

كتـاب عمدة الأصحاب ونزهة الأحباب

للإمام الهمام شيخ الإسلام القاضي زين الدين رمضان بن شـرف الدين المليباري الهندي الشافعي الأشعري رحمه الله

تحقيق

عبد النَّصير أحمد الشَّافعي المليبـاري



2 0 1 3



بين يدي الكتاب والكاتب

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله الذي تطمئن القلوب بذكره، ويضمحل الفكر في ذاته، وتنكشف ظلمات الجهل بالتفكر في خلقه وآلائه، والصلاة والسلام على نبي بعث إلى خير أمة، وكشف الله به كل غمة، ورضي الله عن السادات الأطهار، والصحابة الأخيار، والتابعين الأبرار، ما تعاقب ليل ونهار، ورضي عنا معهم، **وبعد** ،،،،،،

فإن الكتاب الذي نقدمه اليوم إلى أهل العلم في العالم العربي والإسلامي فهو من ميراث أمتنا التي عمرت البلاد وأرشدت العباد، ولا تزال طائفة منها قائمة بعبء هذه الأمانة حتى قيام الساعة وساعة القيام، تصديقا لقول نبيها الصادق الوعد الأمينﷺ. تعيش في أرجاء العالم شرقا وغربا، وتعمل لتحقيق السعادة الأبدية، ونشر الفضائل العالية، لا تفصل بين أفرادها حدود مكانية، كما لا تقطع أواصرَ الصلة بينهم فترةٌ زمانية، وهم على قلب رجل واحد، كالبنيان المرصوص، يشد بعضه بعضا.

وهو ميراث عالم من علماء الهند، سوف نطلع على شيئ من سيرته وأحوال أسرته، تناول رضي الله عنه في هذا الكتاب موضوعا تربويا، يستهدف تزكية النفوس وتربية الأخلاق، شعورا منه بأن الهدف الأسمى من حياة الإنسان هو إرضاء خالقه ﷻ، كما ينبغي أن يُرضَى، الذي خلقه ورزقه، وسخر له الكون برَّه وبحره، وأعلى منزلته بين العالمين.

وهو الموضوع الذي تكفل به علم التصوف، قام هذا العلم واستقام عوده في نفس الفترة التي قام فيها سائر علوم الإسلام، من الفقه والحديث واللغة والكلام وغيرها، وانتدب له أئمته كما انتدب للعلوم المختلفة أئمتها. ولا يخفى على مطلع على

التاريخ أن قيام العلوم المختلفة كان في القرن الثاني والثالث الهجري، ثم تتابعت التطورات وتواكبت المسيرة[1].

وتراث أمتنا غنية بنتاج علماء التصوف شرقا وغربا، وقد ساهم في إقامة هذا المشروع التربوي عدد ذو همة عالية من أبناء هذه الأمة، من أمثال الحارث المحاسبي وابن خفيف الشيرازي والحكيم الترمذي وأبو طالب المكي والسُّلمي والقشيري والهجويري والغزالي والجيلاني والنووي واليافعي والسكندري والجشتي والشيخ زروق والشعراني والسرهندي وغيرهم رضي الله عنهم.

تركوا لنا مؤلفات قيمة في علم التصوف، على أوجه متعددة وأنماط مختلفة، منها الإرشادي ومنها القصصي ومنها التاريخي، وآخر قواعدي ودستوري، كما أن منها الموسوعات والرسائل والمتوسطات، إذا كان بعضها ألغازا معقدة كان بعضها سهلا ميسورا، شأن سائر العلوم. كان – ولا يزال – لكل قطر من أقطار البلاد لونه ونوعه، ولكل عصر ما يميزه عن غيره، كما أن لكل عالم من العلماء أسلوبه وطريقه، وكيف لا، والطرق إلى الله عدد أنفاس الخلق ؟

وعلى كل حال فإنها تفننت وتنوعت، وكتابنا الذي نتصدى له يستهدف إلى تربية الإنسان على الآداب الإسلامية القويمة، وانتهج في ذلك نهجا متوسطا، بين التطويل الممل والإيجاز المخل، وبين تجريد النظريات المتعالية والقضايا الفروعية الثانوية.

ومن ثم فقد شغل التصوف الباحثين في أنحاء شتى من العالم، ومازالت البحوث فيها موصولة، والدراسات فيه متجددة في الشرق والغرب، تكتشف جانبا تلو آخر لم يكن معروضة من قبل. بل إنه لم يعد «مقتصرا على الدارسين المتخصصين، من المسلمين أو المستشرقين فقط؛ وإنما هو يجذب إليه المثقف العادي الذي أصبح يحس

(١) انظر مثلا قواعد التصوف للإمام الشيخ أحمد زروق: ٥٨-٦٠.

بوطأة المذاهب المادية والعبثية المعاصرة على نفسه..... وبحاجته إلى ما يرضي عقله ويشبع روحه، ويعيد إليه ثقته بنفسه، وطمأنينته التي بدأ يفتقدها في زحمة الحياة المادية وما فيها من ألوان الصراع، وأن يحقق معنى إنسانيته...»[1].

وهذا الكتاب يتناول فيه المصنف العقائد الإسلامية الصحيحة، التي رسمها القرآن والسنة الصحيحة، وبينها أئمة هذا الفن، وهي لا محالة عقائد أهل السنة والجماعة، يقتبس فيها كثيرا من كلام الإمام عبد الله اليافعي رضي الله عنه الذي قام بدور مهم في خدمة العلوم الإسلامية، ولا يزال أثره باقيا في أنحاء العالم الإسلامي والعربي. وذلك لأن مدار كل سعادة صحة القضايا الإيمانية والعقائد الدينية، فلا بد إذاً من معرفة العقيدة الصحيحة فيما يتعلق بالله وبالرسل وبالكتب واليوم الآخر، لكي يعتقد الصواب ويؤمن به.

ثم تناول الأحكام الظاهرة التي هي ثمرة العقيدة والإيمان، فعلى الإنسان أن يعرف حكم الله ﷻ في كل ما يتعلق به من مناحي الحياة، عبادات ومعاملات. وجرى المصنف في ذلك على مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه، حيث كان شافعي المذهب، وكان أهل بلده أيضا شافعية.

ثم تحدث عن الآداب والسلوكيات التي ينبغي على الإنسان المسلم أن يتحلى بها، ويؤدب نفسه عليها. ونراه في ذلك يعتمد كثيرا على كتب حجة الإسلام أبي حامد الغزالي رضي الله عنه، لا سيما كتابه «إحياء علوم الدين».

هذا وإن مما يتمتع به هذا الكتاب من الأهمية أنه هو الأول من نوعه في «مليبار»؛ بل هو أول كتاب ألف في ديار «مليبار» باللغة العربية، في حدود تتبعي، ولا أعرف كتابا في اللغة العـربية سبقه في هـذا القـطر من الهند، وهو الذي قد صرح به البعض

(١) في التصوف الإسلامي د/ حسن الشافعي، د/ أبو اليزيد العجمي: ٣، ٤.

أيضا[١]، رغم أن الإسلام دخله قبل دخوله إلى غيره من الأقطار الهندية، كما صرح به الباحثون[٢].

ومع ذلك لم تمتدَّ إليه أيدي الباحثين والناشرين إلى الآن، في حين أن كثيرا من كتب المليباريين العربية، في فنون مختلفة، طبعت وانتشرت في أنحاء الهند وخارجها. منها كتب تلاميذ تلاميذه ومن بعدهم، مثل «الأذكياء» و«إرشاد العباد» لزين الدين المليباري الجد، و«فتح المعين» لزين الدين الحفيد، وغير ذلك.

ومن هنا انبثق في نفسي شوق كبير لخدمة هذا الكتاب، وإخراجه إخراجا يليق بمكانته ومكانة مصنفه، وإن لم أكن أهلا لذاك؛ لكي يكون في ذلك إحياء لذكرى هذا الإمام الكبير، ومساهمة متواضعة في حركة النهضة العلمية الإسلامية، ولكي يكون ذلك لي – ولمن يقرأه ويعتني به – سببا أتشبث به يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

ولا أطول الحديث عن الكتاب، وهو بين أيديكم الآن، يسر الله ﷻ لي الاطلاع على نسخة خطية مصورة من هذا الكتاب بخط القاضي عبد السلام بن القاضي عبد العزيز بن حسن الكاليكوتي الشافعي، نسخها الإمام الشيخ أحمد كويا الشالياتي رضي الله عنه [١٣٠٢-١٣٧٤هـ/ ١٨٨٤-١٩٥٤م][٣]، وهي محفوظة في مكتبته «كتب خانه الأزهرية» التي أنشأها – أي الشيخ أحمد كويا – ووقفها على طلبة العلم. ومن ثم ليس هناك ما يدعونا للشك في نسبة هذه النسخة من هذا الكتاب إلى مؤلفه، ولم يكن

---

(١) انظر دائرة المعارف الإسلامية: ٢/ ٥٣٦ (لغة مليالية/ مليبارية).

(٢) انظر حركة التأليف باللغة العربية في إقليم الشمال الهندي د/ جميل أحمد: ٥، ٣٦-٣٨.

(٣) هو صاحب أكثر من خمسين مؤلفا في شتى العلوم والفنون، من بينها «العوائد الدينية في تلخيص الفوائد المدنية»، وقد طبع بتحقيقنا في دار البصائر في القاهرة، عام ٢٠١٠م.

علي إلا إخراجه على هذا الأصل، إخراجا علميا متقنا ما أمكنني ذلك، عسى ربي أن يتقبل، إنه أكرم من يسئل وأجود من يعطي.

والله أسأل أن ينفع بهذا الكتاب كاتبه وناشره ومحققه وقارئه، وأن يجعله عملا مقبولا، موصولا لا ينقطع حيث ينقطع غيره. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه العبد الضعيف

عبد النصير أحمد الشافعي المليباري

القاهرة/ مصر، / ربيع الآخر/ ١٤٣٠هـ= ١٤/ ٤/ ٢٠٠٩م.

❋ ❋ ❋

القاضي زين الدين رمضان الشالياتي وعائلته في سطور

وهو الشيخ الإمام العالم الرباني، الفقيه الصوفي القاضي، زين الدين، رمضان – بن القاضي موسى بن القاضي إبراهيم بن محمد بن مالك بن حبيب بن مالك[١] بن محمد[٢]

---

(١) هو التابعي الجليل القاضي مالك بن محمد القرشي الأنصاري، ولد بالمدينة المنورة، وقرأ العلوم على أبيه وعلى أعمامه، وهو وأبوه محمد بن مالك وجده مالك بن حبيب من الدعاة الذين خرجوا من الجزيرة العربية إلى أرض الهند، ونزلوا في ساحل مليبار. وبفضل جهودهم وبركة جهادهم دخل الناس في دين الله أفواجا، وأسلم على أيديهم جم غفير من الهنادكة والنصارى وغيرهم. وهم الذين قاموا ببناء المساجد الأثرية الكبيرة التي يبلغ عددها عشرة، على طول المناطق الساحلية في مليبار. منها مسجد «كاسركوت» ذو المنزلة التاريخية العظيمة، وتم بنائه يوم الاثنين، الثامن عشر من شهر رجب سنة اثنتين وعشرين من الهجرة (١٨/ ٧/ ٢٢هـ)، وكان صاحبنا هذا – مالك بن محمد – قاضيا في هذا البلد، وقائما بأعباء الحركات الإسلامية التي تنطلق من هذا الجامع. وتوفي رحمه الله بكاسركوت، سنة تسعين من الهجرة (٩٠هـ) تقريبا، ودفن بجوار هذا المسجد الجامع، وضريحه من أهم الأماكن المباركة التي تشد إليها الرحال من جميع الأقطار والبلاد، نفعنا الله بعلومه وبركاته. وقد ترجم له العلامة محمد على مسليار النلكوتي المليباري رحمه الله في كتابه «تحفة الأخيار في تراجم علماء مليبار»، نقلا عن بعض كتب التاريخ والمواليد، وكل ذلك ما زال مخطوطا، لم ينشر بعد.

(٢) ولد بالمدينة المنورة، ونشأ بها، ثم نزل في مليبار، وتقلد منصب القضاء ببلدة «كدنغلور»، وأدار شؤون جامع كدنغلور الذي هو أول مساجد مليبار؛ بل أولى المساجد الهندية على الإطلاق، بناه مالك بن دينار. وكان له أربعة أبناء، كلهم علماء وقضاة، أولهم الشيخ القاضي زين الدين، والثاني الشيخ القاضي حسين، والثالث الشيخ القاضي شهاب الدين عمر، والرابع الشيخ القاضي مالك بن محمد القرشي، وله ثمانية إخوة كلهم أهل العلم والفضل، وهو أكبر أولاد والده، وهم: القاضي حبيب والقاضي حسن والقاضي على والقاضي عبد الرحمن والقاضي إبراهيم والقاضي موسى والقاضي سعد الدين والقاضي تقي الدين، وله أيضا خمسو أخوات، وهن فاطمة وعائشة وزينب وطاهرة وحليمة، وأمه قمرية بنت بنت شرف بن مالك.

بن مالك[١] بن حبيب بن مالك المدني الأنصاري ﷺ – الشالياتي الكاليكوتي الشافعي الأشعري. ولد ببلدة «شاليم»، إحدى ضواحي مدينة «كاليكوت» العريقة، سنة ٧٥٠هـ/ ١٣٤٩م، في أسرة كريمة، اشتهرت في الديار المليبارية بخدماتها الدعوية والعلمية، وساهمت في بناء المجتمع الإسلامي فيها بقدر كبير جدا، يظهر ذلك بتتبع أثار آبائه وأجداده، ثم بدراسة سيرة أنجاله وأحفاده خلال التاريخ.

ولهم قصب السبق في نشر الإسلام في الهند، على خلاف ما يعتقده الكثيرون من أن دخول الإسلام الهند إنما كان في العصر الأموي، وبفتح عسكري، ولم يعرفوا الوفود العربية المتجهة إلى مليبار ودورهم في تبليغ الدعوة وفي تذليل الفتح العسكري الذي جرى بعد عقود من ذلك.

وقرأ صاحبنا مبادئ العلوم على والده، ثم سافر إلى بلاد العرب، والتقى بالشيخ الإمام العلامة الجليل علامة زمانه وأفصح فصحاء أوانه، قطب دائرة العرفان، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، عبد الله اليافعي اليمني[٢]، قرأ عليه كثيرا من كتب

=توفي رحمه الله سنة ثمان وأربعين من الهجرة (٤٨هـ) بـ«كولم»، ودفن في جامعها، ويزار ويتبرك به، نفعنا الله بعلومه وبركاته في الدارين.

(١) هو: مالك بن حبيب بن مالك القرشي الأنصاري المدني، قدم إلى الهند كما قلنا، تزوج قمرية بنت شرف بن مالك وله منها تسعة أبناء وخمس بنات محمد وحبيب وعلى وحسن وتقي الدين وسعد الدين وعبد الرحمن وإبراهيم وموسى وفاطمة وعائشة وزينب وطاهرة وحليمة ، وشرف بن مالك عمه. ولما تم بناء جميع المساجد المذكورة جعل أبنائه قضاتها وأئمتها، وأقام هو وزوجته في بلدة «كولم» مع الأهل والأولاد، ثم انتقل إلى «كدنغلور»، وتوفي بها، يوم الحادي والعشرين من شهر رجب سنة أربع وعشرين من الهجرة (٢١/ ٧/ ٢٤هـ)، ودفن في جهة الجنوب للمسجد الجامع الكدنغلوري. وتوفيت زوجته في نفس هذه السنة المذكورة.

(٢) هو: قطب الأولياء عفيف الدين عبد الله بن أسعد اليافعي، اسمه يغني عن وصفه، ولد ﷺ باليمن عام ٦٩٨هـ/ ١٢٩٨م، وهو أحد أكابر التصوف والفقه والكلام والتاريخ، له: روض الرياحين، نشر المحاسن الغالية، مرهم العلل، عقيدة أهل الحق والإيقان، مرآة الجنان وغيرها [ت: ٧٦٨هـ/ ١٣٦٦م].

الفقه والتصوف والعقائد والحديث وغيرها، وأخذ منه الطريقة القادرية وإجازة التدريس والإفتاء، كما قرأ أيضا على غيره من علماء «مكة»، ثم عاد إلى الوطن، وأقام مدرسا وقاضيا في جامع «شاليم»، وفي جامع «كاليكوت» زمانا طويلا.

ولا تزال آثار جهاده باقية إلى الأبد في بلاد مليبار، حيث إن جميع الحركات الإسلامية والنشاطات الدعوية والعلمية، وصفاء العقيدة السُّنِّية السَّنِية التي نشاهدها في هذا القطر من الهند يرجع فضلها جميعا إلى هذا المجاهد المظفر، كما يرجع ذلك إلى أجداده من قبل، وإلى بنيه وحفدته من بعد.

وابنه القاضي فخر الدين أبو بكر الشالياتي من كبار مشايخ الإسلام في الديار المليبارية. ولد في «كاليكوت» سنة ٨٢٥هـ/ ١٤٢١م، ونشأ بها، وتأدب على والده الكريم، وقرأ كتبا كثيرة، ثم سافر إلى الحرمين الشريفين لأداء مناسك الحج والعمرة وزيارة روضة المصطفى ﷺ. وبعد أداء المناسك أقام طالبا في المسجد الحرام.

فقرأ على الشيخ الإمام العلامة الشارح المحقق الفهامة المدقق جلال الدين محمد بن أحمد المحلي المتوفى سنة ٨٦٤هـ/ ١٤٥٩م[1]، وغيره من الأئمة الكرام، في مكة

=انظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكي: ٦/ ١٠٣، طبقات الأولياء لابن الملقن: ٤٨٤، ٤٨٥، الدرر الكامنة للحافظ ابن حجر: ٢/ ٢٤٧-٢٤٩، شذرات الذهب لابن العماد: ٦/ ٢١٠-٢١٢، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردي: ١١/ ٩٣، ٩٤، تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ٧/ ٨٤، معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة: ٢/ ٢٢٩، ٢٣٠.

(١) هو: الشيخ الإمام محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي [٧٩١-٨٦٤ هـ/ ١٣٨٩-١٤٥٩م]: فقيه، أصولي، مفسر. مولده ووفاته بالقاهرة. عرفه ابن العماد بتفتازاني العرب. وكان يقول عن نفسه «إن ذهني لا يقبل الخطأ»، ولم يكن يقدر على الحفظ، حفظ مرة كراسا من بعض الكتب فامتلأ بدنه حرارة. وكان مهيبا صداعا بالحق، يواجه بذلك الظلمة الحكام، ويأتوان إليه، فلا يأذن لهم. وعرض عليه القضاء الأكبر فامتنع. من مؤلفات تفسير نصف الجلالين، شرح جمع الجوامع، شرح المنهاج، وغير ذلك. انظر شذرات الذهب: ٧/ ٣٠٣، الأعلام: ٥/ ٣٣٣.

المكرمة والمدينة المنورة، وحصل منهم قدرا كبيرا من العلوم، وضرب بسهم كبير في الفضائل والمناقب.

ثم بعد رجوعه إلى الوطن أقام قاضيا ومدرسا في الجامع الكبير بـ«كاليكوت» سنين، وكان يلقي دروسه بأسلوب متطور، مناسب للعصر الذي كان يعيش فيه، اعتمد في ذلك على منهج محدد موحد متكامل، يسمى «السلسلة الفخرية»، يكملها الطلبة أثناء درسهم، وهي تضم أمهات الكتب التراثية الموثوقة والمعتمدة في العلوم المقصودة - كالفقه والأصول والعقائد والتصوف - والعلوم الآلية -كالصرف والنحو والمنطق، وغيره -، واتبع هذا المنهجَ جميعُ الدروس المساجدية في كيرالا منذ ذلك الوقت، ويبقى أثره واضحا ملموسا إلى الآن.

وأما حلقات دروس الجامع الكبير الفناني فهي في جملتها وتفصيلها تطبيقٌ لهذا المنهج على الخصوص، فأنجبت كوكبة من العلماء المتأهلين علميا وتربويا، في طول البلاد المليبارية وعرضها.

وله أشعار فائقة وقصائد رائقة ومؤلفات كثيرة، منها:

(١) الوردة الذكية في تخميس البردة الزكية[1]، وهي مخمسة - كما يدل عليها اسمها - لقصيدة البردة للشيخ الإمام شرف الدين محمد البوصيري ؓ[2]، وأشعارها في منتهى الجمال الأدبي والعشق النبوي.

---

(١) وعندي نسخة خطية مصورة من هذا الكتاب، صورتها عن نسخة خطية يحتفظ بها في جامع شاليم. ولم يطبع هذا الكتاب فيما أعلم رغم أهميته.

(٢) وهو الإمام العلامة الصوفي الشاعر شرف الدين محمد بن سعد بن حماد الدلاصي المولد، المغربي الأصل، البوصيري المنشأ، ولد في يوم الثلاثاء أول شوال سنة ٦٠٨هـ/ ١٢١١م. ووفاته عام ٦٩٥هـ/ ١٢٩٥م، كما ورد عند ابن العماد في شذرات الذهب (٥/ ٤٣٢) أو في عام ٦٩٦هـ كما قال المؤلف وأما عند عمر رضا كحالة في معجمه للمؤلفين (٣/ ٣١٧) ففي عام ٦٩٤هـ، ودفن على شاطئ

(٢) راحة الفؤاد في تخميس «بانت سعاد» للشاعر الشهير الصحابي الجليل كعب بن زهير ﷺ، وهي طويلة أيضا.

(٣) مولد في مدح خير البرية ﷺ.

وعلى يدي الشيخ فخر الدين أبي بكر المذكور تخرج أجلة علماء الإسلام في «مليبار»، منهم:

(١) الشيخ الإمام شيخ الإسلام زين الدين المخدوم الكبير الفناني (٨٧١ - ٩٢٨هـ) جدُّ زينِ الدين المليباري الصغير صاحبِ فتح المعين[1].

(٢) وابنه الشيخ الإمام العلامة القاضي شهاب الدين أحمد الكاليكوتي، المتوفى سنة ٩٥٠هـ/ ١٥٤٣م[2].

وتوفي الشيخ فخر الدين أبو بكر رضي الله عنه عام ٨٩٥هـ/ ١٤٨٩م، ودفن في مدفن القضاة في المسجد الجامع بـ«كُتِّشِرا» في مدينة «كاليكوت»، رضي الله عنه ونفعنا الله بعلومه وبركاته[3].

=البحر المتوسط بالإسكندرية في مصر بالقرب من شيخه القطب الرباني أبي العباس المرسي رضي الله عنهما. ويزوره الخلق من المغرب والمشرق ويتبركون به.

(١) انظر لترجمة الشيخ زين الدين الكبير مقدمة العلامة محمد كتي الكيفتاوي المليباري لشرحه على مرشد الطلاب: ١٥ ونزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر لعبد الحي الحسني: ١/ ٣٤١، تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ٧/ ٣٤٧، الدعوة الإسلامية وتطوراتها في شبه القارة الهندية للدكتور محيي الدين الآلوائي (رسالة الدكتوراه في كلية أصول الدين، جامعة الأزهر): ٢٠٩، تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية عبد النصير أحمد المليباري: ٥٩-٦٩، الإصدار الثاني منه: ٧٩-٩١.

(٢) انظر في ترجمته تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية لصاحب هذه السطور: ٥٧، ٥٨.

(٣) انظر في ترجمته أسماء المؤلفين للعلامة الشالياتي، نزهة الخواطر لعبد الحي الحسني اللكنوي: ٢٦٤، وتحفة الأخيار للعلامة محمد على مسليار النلكتي المليباري، تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية عبد النصير المليباري: ٥٤-٥٦، والإصدار الثاني منه: ٧٤-٧٧.

وللشيخ رمضان الشالياتي - صاحب كتابنا هذا - مناقب جمة ومآثر كثيرة، وكان مطاعا مهابا مجاب الدعوة، وخرج من صلبه أمة من أهل العلم والفضل في الديار المليبارية، قامت على أيديهم النهضة العلمية المباركة في تلك الأقطار. وأما بالنسبة للتأليف فلم أجد له غير هذا الكتاب - «عمدة الأصحاب ونزهة الأحباب»، وورد في تاريخ الشيخ محمد على مسليار النلكتي رضي الله عنه ما يدل على أن له غير هذا الكتاب، إلا أنه لم يذكر أساميه.

وانتقل رضي الله عنه إلى جوار ربه عام ٨٥٠هـ/ ١٤٤٦م، ودفن في فناء جامع «شاليم»، فرضي الله عنه ونور ضريحه، وجمعنا معه في الفردوس الأعلى مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين[1].

* * *

---

(١) انظر ترجمته في أسماء المؤلفين في ديار مليبار للعلامة الشالياتي، ترجمة رقم ١، وتحفة الأخيار في تاريخ علماء مليبار لمحمد على مسليار، تراجم علماء الشافعية عبد النصير المليباري: ٤٩، ٥٠، والإصدار الثاني منه: ٧٠-٧٢.

نص كتاب

عمدة الأصحاب ونزهة الأحباب

تأليف

الإمام الهمام شيخ الإسلام القاضي زين الدين

رمضان بن شرف الدين

المليباري الهندي

الشافعي الأشعري رحمه الله

[٧٥٠-٨١٥هـ/١٣٤٧-١٤١٢م]

اعتنى به

عبد النصير أحمد الشافعي المليباري

[ماجستير في العقيدة والفلسفة-جامعة الأزهر]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وبه نستعين

الحمد لله الذي خلق الخلق كما أراد، وأوضح لهم سبل الرشاد، وبعث فيهم رسولا منهم، ليعرِّفهم المعاد، لطفا منه سابقا بالعباد، أحمده على النعم التي لاتحصيها الأعداد، حمدا يوافي نعمه ويكافئ ما زاد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، المنـزَّه عن الصاحبة والأولاد، شهادة أستعين بها على الكرب الشِّداد، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، الذي أرشد وأفاد، وأهان به الشرك وأباد، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه السادات الأجواد، صلوة متوالية دائمة إلى يوم التناد.

أما بعد،،،

فإني لما رأيت التقاصر في الأمور الدينية والتكاثر بالدنيا الفانية الدنية، والتكاسل في طلب العلوم الشرعية، والتغافل عن ترتيب الأوراد السنية والأذكار المأثورة النبوية، في العشي والظهيرة والأسحار، انتخبت هذا الكتاب من البركة[1]، ليكون حرزا من كل سوء وهلكة، مع ما أضم إليه من العقائد المهمة والفوائد الجمة، جمعته لي ولأصحابي/ ولعاجز مثلي، ملتقطا من مؤلفات حجة الإسلام أبي حامد الغزالي[2] قدس الله روحه وأدام علينا فتوحه.

---

(١) هكذا في الأصل.

(٢) هو: أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي (٤٥٠-٥٠٥هـ)، من أنجب تلامذة إمام الحرمين وأشهرهم، كان من أقطاب المذهب الأشعري في الأصول والمذهب الشافعي في الفروع، سلك طريقة التصوف في آخر حياته فصار علما من أعلام التصوف، وترك آثارا كثيرة في مختلف مجال العلوم والمعرفة، من أشهرها الاقتصاد في الاعتقاد، المستصفى، الوسيط، البسيط، الوجيز، إحياء علوم الدين، =مقاصد الفلاسفة وتهافت الفلاسفة، المعيار. انظر طبقات الشافعية الكبري: ٦/ ١٩١-٣٨٩، وفيات الأعيان: ١/ ٥٨٦، تبيين كذب المفتري لابن عساكر: ٢٢٣ وما بعدها ومعجم المؤلفين: ١١/ ٢٦٦.

وسميته

«عمدة الأصحاب ونزهة الأحباب»

وبوبته على أربعة أبواب.

الباب الأول: في العقائد وما يتعلق بها.

الباب الثاني: في الأعمال الظاهرة وما يؤول إليها من الأذكار والدعوات وترتيب أورادها.

الباب الثالث: فيما تجتلب به البركة، وتزال الردى والهلكة، ويورث الوفر، وينفي الفقر، ويمد العمر، ويعظم الأجر، ويذهب الوزر.

الباب الرابع: في الأعمال الباطنة وما ينوط بها، من التخلي عن الرذائل البشرية، والتحلي بالصفات الملكية، وبتمامها يتم الكتاب، والله الموفق للصواب.

❊ ❊ ❊

الباب الأول

في العقائد وما يتعلق بها

اعلم – أرشدك الله وإيانا – أن مفتاح السعادة وأساس العبادة، وحاصل العبد العلمُ، فإنه القطب وعليه المدار. وإن العلم والعبادة جوهران، لأجلهما كان كل ما ترى وتسمع، من تصنيف المصنفين، وتعلم المتعلمين، ووعظ الواعظين، ونظر الناظرين.

بل لأجلهما أنزلت/ الكتب، وأرسلت الرسل، وشرعت الشرائع، وخلقت السموات والأرض وما فيهما من الخلائق، وكفى بآيتين دليلا على شرفهما، فقال عز من قائل: ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ [الطلاق/ ١٢]، وقال جل ذكره: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات/ ٥٦].

فأعظِمْ بهذين الأمرين! هما المقصود من الخلق في الدارين، فحق للعبد أن لا يشتغل إلا بهما، ولا يتعب إلا لهما، ولا ينظر إلا فيهما، وأن ما سواهما من الأمور باطل لا خير فيه، ولغو لا حاصل له.

فإذا بان ذلك فاعلم أن العلم أشرف الجوهرين وأفضلهما، ولذلك طلبه فرض وتحصيله لازم وتقديمه على الأعمال واجب بقول صاحب الشرع صلوات الله وسلامه عليه: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»[(١)].

فالعلم الذي طلبه فرض لازم وحتم واجب على العباد ثلاثة؛ علم التوحيد وعلم التشريع وعلم السر/ ، أعني ما يتعلق بالقلب ومساعيه.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، رقم: ٢٢٠، قال الحافظ العراقي رواه ابن ماجه، وضعفه أحمد والبيهقي وغيرهما. انظر المغني عن الأسفار في هامش إحياء علوم الدين: ١/ ٤١.

وأما الذي يتعين فرضه من علم التوحيد فمقدار ما تعرف به أصول الدين[١].

وأما من علم الشريعة فكل ما يتعين عليك فرض فعله وجب عليك معرفته؛ لتؤديه، كالطهارة والصلاة والصيام وغيرها. وأما الذي يتعين فرضه من علم السر فمعرفة مواجبه ومناهيه؛ ليحصل لك تعظيم سيدك ومولاك، والإخلاص والنية وسلامة العمل، كما سيأتي في الباب الرابع إن شاء الله.

وأما علم التوحيد فهو أن تعرف بأن الذي خلقك، ولم تك شيئا فسواك وعدلك، ونفخ فيك من روحه؛ لتكون حامل أمانته، ومؤديا لشكر نعمته، هو في ذاته واجب الوجود، المستحق لجميع الأسماء والصفات.

فمعرفة هذه الأصول وما يتعلق بها من العقائد بالأمور الغيبية تسمى **علم الكلام**[٢]. وقد نظم الشيخ الإمام المحقق والحبر المدقق عفيف الدين عبد الله بن أسعد اليافعي اليمني ذوالعلم اللدني والكشف الغيبي أبياتا في العقيدة، وهي من نظمه؛ «شمس الإيمان/ وعقيدة أهل الإيقان»[٣].

(١) هذا نص كلام حجة الإسلام أبي حامد الغزالي في منهاج العابدين إلى جنة رب العالمين: ٧٥، ثم قال – أي الغزالي – رحمه الله تفصيلا لما أجمله: «وهو أن لك إلها، عالما قادرا حيا مريدا متكلما سميعا بصيرا، واحدا لا شريك له، متصفا بصفات الكمال، منزها عن دلالات الحدوث، منفردا بالقدم عن كل محدث، وأن محمدا ﷺ عبده ورسوله، الصادق فيما جاء به عن الله سبحانه، وفيما ورد على لسانه من أمور الآخرة...وجميع أدلة التوحيد موجود أصلها في كتاب الله تعالى، وقد ذكرها شيوخنا رحمهم الله في كتبهم التي صنفوها في أصول الديانات» ثم قال [٧٦]: «إذا كان في كل قطر داع من دعاة أهل السنة، يحل الشبه، ويرد على أهل البدع، ويشتغل بهذا العلم، ويصفي قلوب أهل الحق عن وساوس المبتدعة، فقد سقط الفرض عمن سواه».

(٢) انظر لمشروعية النظر الكلامي فيما كتبته في مقدمة تحقيقي للرسالة التسعينية في الأصول الدينية للصفي الهندي: ٨-٢٧.

(٣) وهو مطبوع طبعات عدة، منها ما طبع في مكتبة البدرية، بمليبار ضمن كتب مجموعة، كلها بتحقيقات للعلامة الشيخ أبو محمد القادري الويلتوري المليباري حفظه الله.

شعر

علا ربنا عن كيف أو أين أو متى   وعن كل ما في بالنا يتصور
ونقص وشبه أو شريك ووالد   وولد وزوجات هو الله أكبر
قديم كلام حق لا حرف كائن   ولا عرض حاشا وجسم وجوهر
مريد وحى عالم متكلم   قدير على ما شا سميع ومبصر
بسمع وعلم مع حيوة وقدرة   كذلك باقيها يلى الكل مصدر
وليس عليه واجب بل عقابه   بعدل وعن فضل يثيب ويغفر
محكم شرع دون عقل وقد قضى   بخير وشر للجميع مقدر
ورؤيته حق كذاك شفاعة   وحوض وتعذيب بقبر ومنكر
وبعث وميزان ونار وجنة   وقد خُلِقَا[١] ثم الصراط ويصدر
عظيم كرامات عن الأوليا وقد   محى شرعنا العالي الزكى المطهر
شرائع كل المرسلين وأحمد   خيار الورى المولى الشفيع المصدر
وأصحابه خير القرون وخيرهم   على وفق ما قد قدموا ثم أخروا
نجوم الهدى كل عدول أولو الندى   فضائلهم مشهورة ليس تنكر
وأفضلهم صديقهم صاحب العلى   ورابعهم في الفضل ذو الفضل حيدر
وتخليد نار ليس إلا لكافر   وقبلتنا من أمها لانكفر[٢]/
فما هى حوت مع صغرها ما عساه لا   يرى في كثير من عقائد تكبر

واعلم يا أخي في الله وحبيبي في الدين أن الله ﷻ واحد لا شريك له، فرد لا مثل له، صمد لا ضد له، متوحد لا ند له، وأنه قديم لا أول له، أزلي لا بداية له، مستمر

(١) ضمير التثنية فيه يرجع إلى الجنة والنار، وذكر ولم يأنث لصعوبة البيت.

(٢) انظر هذه الأبيات ضمن كتب مجموعة آنفة الذكر: ٩، ١٠، وبين البيت الأخير وما قبله عشرة أبيات لم يذكرها المصنف هنا، وهي أيضا تتعلق بالعقيدة، ومن أراد الزيادة فليطلبها من الكتاب المذكور.

الوجود لا آخر له، أبدي لانهاية له، قيوم لا انقطاع له، دائم لا انصرام له، لم يزل ولا يزال موصوفا بنعوت الجلال، لايقضى عليه بالانقضاء بتصرم الأحوال وانصرام الآجال، بل هو الأول والآخر والظاهر والباطن.

* * *

[فصل]

في التقديس

وأنه ليس بجسم مصور، ولا جوهر محدود مقدور، وأنه لايماثل الأجسام، لافي التقدير ولا في قبول الانقسام، وأنه ليس بجوهر، ولا تحله الجواهر، ولا بعرض، ولا تحله الأعراض؛ بل لا يماثل موجودا ولا يماثله موجود، ليس كمثله شيئ، ولا هو مثل شيئ، وأنه لا يحده المقدار، ولا تحويه الأقطار، ولا تحيط به الجهات، ولا تكتنفه السماوات.

وأنه مستوٍ[1] على العرش، على الوجه الذي قاله، وبالمعنى الذي أراده، استواء منزها عن المماسة والاستقرار، والتمكن والحلول والانتقال، لايحمله العرش، بل العرش وحملته محمولون بلطف/ قدرته، ومقهورون في قبضته، وهو فوق العرش وفوق كل شيئ، إلى تخوم الثرى، فوقيةً لا تزيده قربا إلى العرش والسماء، بل هو رفيع الدرجات عن العرش، كما هو رفيع الدرجات عن الثرى، وهو مع ذلك قريب من كل موجود، وهو أقرب إلى العبيد من حبل الوريد، وهو على كل شيئ شهيد؛ إذ لا يماثل قربه قرب الأجسام، كما لا يماثل ذاته ذات الأجرام[2].

---

(١) في الأصل «مستوي».

(٢) هذه هي عقيدة جميع طوائف أهل السنة والجماعة: أصحاب الأثر والحديث وأصحاب الكلام والنظر وأصحاب الذوق والكشف، فقد بينها كبار الصوفيه بأقوالهم الصريحة والبديعة. انظر مثلا الرسالة القشيرية: ٤٦، ٤٧، إحياء علوم الدين: ١/ ٣٩٠-٣٩٣، نشر المحاسن الغالية لليافعي: ٣٣٨-٣٥٥، وكذا من الكتب الكلامية تأويلات أهل السنة للإمام الماتريدي: ٢/ ٢٤٠-٢٤٣، ٣/ ٢٨٣-٢٨٥، ٥/ ٢٣٣، كتاب التوحيد له: ٦٧-٧٧، الإنصاف للباقلاني: ٤١، ٤٢، أصول الدين للبغدادي: ٢٦-٢٨، ١٠٩-١١٤، العقيدة النظامية لإمام الحرمين مع هوامش الدكتور محمد عبد الفضيل: ٨٦-١٠٢، الإقتصاد في الاعتقاد: ٢٣٧-٢٧٣، نهاية الإقدام للشهرستاني: ١٠٤-١١٤، الأربعين للرازي:

وأنه لا يحل فيه شيئ ولا يحل هو في شيئ، تعالى الله عن أن يحويه مكان، كما تقدس عن أن يحده زمان[1]؛ بل كان قبل أن خلق الزمان والمكان، وهو الآن على ما عليه كان، وأنه بائن بصفاته من خلقه، ليس في ذاته سواه ولا في سواه ذاته، وأنه مقدس عن التغير والانتقال، لاتحله الحوادث ولاتعتريه العوارض، بل لا يزال في نعوت جلاله منزها عن الزوال، وفي صفات كماله مستغنيا عن زيادة الاستكمال، وأنه في ذاته معلوم الوجود بالعقول، مرئي الذات بالأبصار، نعمة منه ولطفا بالأبرار، في دار القرار، وإتماما للنعيم بالنظر إلى وجهه الكريم.

* * *

=١/ ١٥٢-١٦٤، غاية المرام للآمدي: ١٨٠، ١٨١، ١٩٣-٢٠٠، لباب العقول للمكلاتي: ١٧٣-١٨٣، الرسالة التسعينية للصفي الهندي: ٩٦-١٠٤، شرح المواقف: ٨/ ١٩-٢٨، حاشية الخيالي على النسفية: ١/ ١٠١، شرح العلامة الخيالي على النونية: ١٧٨-١٨٣، إشارات المرام للبياضي: ١٩٧، شرح الدردير على الخريدة مع حاشية العلامة محمد بخيت المطيعي: ٧٣-٧٥.. وما عداها من العقائد الباطلة فمردود على نحور منتحليها، وليست من أهل السنة - سلفا وخلفا - في شيئ.

(١) انظر في نفي الحلول والاتحاد: مقالات الإسلاميين للأشعري: ١/ ٨١، ٣٤٤، أصول الدين للبغدادي: ٧٧، ٣٢٢، الرسالة التسعينية للصفي الهندي: ١٠٧، ١٠٨، شرح المواقف: ٨/ ٢٨-٣١، شرح الخيالي على النونية: ١٧٢-١٧٧، نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام للنشار: ١/ ٣٢٩-٣٣٣.

[فصل]

في الحياة والقدرة

وأنه تعالى حي[1]، قادر جبار قاهر، لايعتريه قصور/ ولا عجز، ولاتأخذه سنة ولانوم، ولا يعارضه فناء ولا موت، وأنه ذو الملك والملكوت والعزة والجبروت، له السلطان والقهر والخلق والأمر، والسماوات مطويات بيمينه والخلق مقهورون في قبضته[2].

* * *

[فصل]

في العلم

وأنه تعالى عالم بجميع المعلومات، محيط بما يجري من تخوم الأرضين إلى أعلى السماوات، لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، بل يعلم دبيب النملة السوداء، على الصخرة الصماء، في الليلة الظلماء، ويدرك حركة الذر في جو

(١) انظر في صفة الحياة لله تعالى: الأربعين في أصول الدين للرازي: ١/ ٢١٨، المحصل مع شرحه للطوسي: ١٦٧، ١٦٨، طوالع الأنوار: ٢٨٥، أبكار الأفكار: ١/ ٤٣٧، الرسالة التسعينية للصفي الهندي: ١٢٧، ١٢٨، شرح المواقف: ٨/ ٩١، شرح العلامة الخيالي على النونية: ١٨٤، ١٨٥، إشارات المرام من عبارات الإمام: ١١٨، هوامش على العقيدة النظامية للدكتور محمد عبد الفضيل: ٢١٦-٢٢٠.

(٢) انظر في صفة القدرة: الأربعين للرازي: ١/ ١٧٤-١٨٧، الرسالة التسعينية: ١١٦-١٢٠، شرح المواقف للسيد الشريف: ٨/ ٦١-٦٥، شرح العلامة الخيالي على النونية: ١٩٥-١٩٨، هوامش الدكتور محمد عبد الفضيل على النظامية: ١٧٠-١٧٧.

الهواء، ويعلم السر وأخفى، ويطلع على هواجس الضمائر، وحركات الخواطر وخفيات السرائر، بعلم قديم أزلي لم يزل موصوفا به في أزل الآزال، لابعلم متجدد حاصل في ذاته بالحلول والانتقال[1].

* * *

[فصل]

في الإرادة

وأنه مريد للكائنات مدبر للحادثات، فلا يجري في الملك والملكوت قليل ولا كثير، صغير ولا كبير، خير أو شر، نفع أو ضر، إيمان أو كفر، عرفان أو نكران، فوز أو خسران، زيادة أو نقصان، طاعة أو عصيان إلا بقضائه وقدره ومشيئته، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن[2].

---

(١) انظر في صفة العلم: الأربعين للرازي: ١/ ١٨٨-٢٠٤، لباب العقول للمكلاتي: ٢٣٣-٢٤٢، غاية المرام للآمدي: ٧٦-٨٤، الرسالة التسعينية: ١٢١-١٢٥،شرح المواقف للسيد الشريف: ٨/ ٨٦، ٨٧، شرح العلامة الخيالي على النونية: ١٩٩-٢٠٣، هوامش الدكتور محمد عبد الفضيل على النظامية: ١٩٩-٢١٥.

(٢) انظر في صفة الإرادة: كتاب التوحيد للماتريدي: ٢٨٦-٣٠٥، الإنصاف للباقلاني: ١٥٧-١٦٨، أصول الدين للبغدادي: ١٠٢-١٠٥، النظامية لإمام الحرمين مع هوامش الدكتور محمد عبد الفضيل عليها: ١٧٨-١٩٨، الأربعين في أصول الدين للرازي: ١/ ٢٠٥-٢١٧، لباب العقول للمكلاتي: ٢٨٦-٣٠١، غاية المرام للآمدي: ٥٢-٧٥، أبكار الأفكار له: ١/ ٢٩٩ وما بعدها، طوالع الأنوار للبيضاوي: ٢٨٦، الرسالة التسعينية: ١٢٨-١٣٢، شرح المواقف للسيد الشريف: ٨/ ٨١-٨٧، ١٧٢-١٨١، شرح العقائد النسفية للتفتازاني: ١/ ١١٧، ١١٨، شرح العلامة الخيالي على النونية: ١٩١-١٩٤، ٢٠٣-٢٠٧.

[فصل]

في السمع والبصر

وأنه تعالى سميع بصير، يسمع ويرى لايعزب/ عن سمعه مسموع، وإن خفي، ولا يغيب عن رؤيته مرئي، وإن دق، لايحجب سمعه بعد ولايدفع رؤيته ظلام، يرى من غير حدقة وأجفان، ويسمع من غير أصمخة وآذان، كما يعلم من غير قلب ويبطش بغير جارحة؛ إذ لاتشبه صفاته صفات الخلق كما لا تشبه ذاته ذات الخلق[1].

* * *

[فصل]

في الكلام[2]

وأنه جلَّ ربنا متكلم آمر ناه واعد متوعد، بكلام أزلي قديم قائم بذاته، لا يشبه كلامه كلام الخلق، فليس بصوت يحدث من انسلال هواء واصطكاك أجرام، ولا حرف ينقطع بإطباق شفة أو تحريك لسان. وإن القرآن والتوراة والإنجيل والزبور كتبه المنزلة على رسله[3] عليهم السلام، وإن القرآن مقروء بالألسنة مكتوب في

---

(١) انظر في صفتي السمع والبصر: النظامية لإمام الحرمين مع هوامش الدكتور محمد عبد الفضيل عليها: ٢٢١-٢٣٧، الأربعين في أصول الدين للرازي: ١/ ٢٣٦-٢٤٣، المحصل له: ١٧١، ١٧٢، غاية المرام للآمدي: ١٢١-١٣٣، الرسالة التسعينية للصفي الهندي: ١٣٢-١٣٤، شرح المواقف: ٨/ ٨٧-٩٠، شرح العلامة الخيالي على النونية: ١٨٦، ١٨٧.

(٢) راجع لصفة الكلام: الرسالة التسعينية: ١٣٤-١٤١، شرح المواقف: ٨/ ٩١-١٠٤، شرح الخيالي على النونية: ١٨٨-١٩٠، ٢١٠-٢١٣.

(٣) في الأصل: على رسوله.

المصاحف محفوظ في القلوب، وإنه مع ذلك قديم قائم بذات الله تعالى، لا يقبل الانفصال والفراق بالانتقال إلى القلوب والأوراق.

وأن موسى ﷺ سمع كلام الله تعالى من غير صوت ولا حرف، كما يرى الأبرار ذات الله تعالى من غير شكل ولا لون.

[زيادة الصفات على الذات]

وإذا كانت له هذه الصفات كان حيا عالما قادرا مريدا سميعا بصيرا/ متكلما بالحياة والعلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام، لا بمجرد الذات.

* * *

[فصل]

في الأفعال(١)

وأنه لا موجود سواه، إلا وهو حادث بفعله، وفائض من عدله، على أحسن الوجوه وأكملها، وأتمها وأعدلها، وأنه حكيم في أفعاله، عادل في أقضيته، ولا يقاس عدله بعدل العباد؛ إذ العبد يتصور منه الظلم بتصرفه في غير ملكه، ولا يتصور الظلم من الله تعالى؛ فإنه لا يصادف لغيره ملكا؛ حتى يكون تصرفه فيه ظلما.

فكل ما سواه من جن وإنس وشيطان وملك وسماء وأرض وحيوان ونبات وجوهر وعرض ومدرك ومحسوس حادثٌ، اخترعه بقدرته، بعد العدم اختراعا، وأنشأه بعد أن لم يكن شيئا؛ إذ كان في الأزل موجودا وحده، ولم يكن معه غيره،

(١) راجع لمبحث الأفعال: الاقتصاد في الاعتقاد: ٤١٥-٤٧٧ (أي القطب الثالث منه مع هوامش أستاذنا د/ محمد عبد الفضيل) الرسالة التسعينية: ١٦١-١٨٢، شرح المواقف: ٨/ ١٤٥-١٧٢، شرح الخيالي على النونية: ٢٢١-٢٤٧.

فأحدث الخلق بعده إظهارا لقدرته، وتحقيقا لما سبق من إرادته، ولما حَقَّ في الأزل من كلمته، لا لافتقار إليه وحاجة(١).

* * *

[فصل]

في اليوم الآخر(٢)

وأنه يفرق بالموت بين الأجساد والأرواح، ثم يعيدها إليها عند الحشر والنشور، فيبعثر ما في القبور، ويحصل ما في الصدور، فيرى كل مكلف/ ما عمله من خير أو شر محضرا، ويصادف ذلك جليا مستطرا في كتاب لايغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، ثم يحاسبهم على أفعالهم وأقوالهم وسرائرهم وضمائرهم ونياتهم وعقائدهم، بما أبدوه وأخفوه.

وأنهم يساقون إلى الصراط، وهو جسر ممدود بين منازل الأشقياء والسعداء أحدُّ من السيوف وأدق من الشعر، يخف عليه من استوى في الدنيا على الصراط المستقيم الذي يوازيه في الخفاء والدقة، ويعثر به من عدل عن سواء السبيل المستقيم إلا من عفي عنه بحكم الكرم.

وأنهم عند ذلك يسألون، فيسأل من شاء من الأنبياء عن تبليغ الرسالة ومن شاء من الكفار عن تكذيب المرسلين ومن شاء من المبتدعة عن السنة ومن شاء من

(١) هذه هي عقيدة أهل الإسلام جميعا: محدثين ومتكلمين وصوفية، بل المليين أجمع، وما نسبه بعض المحْدَثين من نسبة القول بقدم العالم إلى الصوفية باطل مردود. يقول - مثلا - الإمام الشيخ زين الدين المليباري الكبير في «مرشد الطلاب» (١٠، ٥٤): «يرتد من اعتقد قدم العالم».

(٢) انظر للمعاد وما يتعلق به: الرسالة التسعينية: ٢٤١-٢٥٤، شرح المواقف: ٨/ ٢٨٩-٣٢١، شرح الخيالي على النونية: ٣٣١-٣٥٧.

المسلمين عن أفعالهم، فيسأل الصادقين عن صدقهم والمنافقين عن نفاقهم، ثم يساق السعداء إلى الرحمن وفدا والمجرمون إلى جهنم وردا.

* * *

[فصل]

في النبوة[1]

وأنه تعالى خلق الملـئكة، وبعث الرسل وأيدهم بالمعجزات. وأن الملـئكة كلهم عباده لايستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون؛ بل يسبحون الليل والنهار لايفترون/ . وأن الأنبياء رسله إلى خلقه، ومنته إليهم وحيه بواسطة الملـئكة، فينطقون عن وحي يوحى لا عن الهوى.

وأنه بعث النبي الأمي القرشي محمدا برسالته إلى كافة العرب والعجم والجن والإنس، ونسخ بشريعته الشرائع، وجعله سيد البشر، ومنع كمال الإيمان بشهادة التوحيد؛ وهو قول لاإله إلا الله ما لم يقترن بها شهادة الرسول؛ وهو قول محمد رسول الله. وألزم الخلق تصديقه في جميع ما أخبرعنه في الدنيا والآخرة، وألزمهم اتباعه والاقتداء به، فقال تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [الحشر/ ٧]، ولم يغادر شيئا يقربهم إلى الله تعالى إلا أمرهم به وذل[2] لهم سبيله، ولا شيئ يقربهم إلى النار ويبعدهم عن الله إلا نهاهم عنه وعرفهم طريقه.

---

(١) انظر لمباحث النبوات: الاقتصاد في الاعتقاد: ٤٦٦-٥١٣، الرسالة التسعينية: ٢٠٨-٢٤٠، شرح المواقف: ٢١٧-٢٨٩، شرح الخيالي على النونية: ٢٦٧-٣٢٧ .

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: «ذلل».

وأن ذلك أمور لايرشد إليها مجرد العقل والذكاء؛ بل هي أسرارتكاشف بها من حضيرة القدس قلوب الأنبياء، والحمد لله على ما أرشد وهدى، وأظهر من أسمائه الحسنى وصفاته العلى، والصلوة والسلام على محمد المصطفى خاتم/ الأنبياء وآله الأولياء وأصحابه الخلفاء.

* * *

البـاب الثانـي

في الأعمال الظاهرة

ومايتعلق بها من الأركان والشرائط والأذكار والدعوات وترتيب أورادها

اعلم – أيدك الله بروح منه ولا أخلاك عنه – أنه قد بان لك أن مولاك الذي خلقك، وسيدك الذي رزقك، وأخرجك من ظلمات ثلاث سميع بصير حي عليم قدير متكلم مريد، وأنه مطلع عليك وعلى ضميرك، ومشرف على ظاهرك وباطنك، ومحيط بجميع خطواتك وخطراتك ولحظاتك، وسائر سكناتك وحركاتك، وأنك في مخالطتك وخلوتك متردد بين يديه، فلا يسكن ساكن ولا يتحرك متحرك في الملك والملكوت إلا وجبار السموات مطلع عليه.

فتأدب يا مسكين ظاهرا وباطنا تأَدُّبَ العبد الذليل المذنب في حضرة الملك الجبار القاهر، واجتهد أن لا يراك مولاك حيث نهاك، ولا يفقدك حيث أمرك. ولن تقدر على ذلك إلا بأن توزع أوقاتك، وترتب أورادك من صباحك إلى مسائك، لتكون على بصيرة، والله الموفق لا رب غيره.

أورادك قبل الفجر إلى صلاة الصبح[1]:

إذا استيقظت/ من النوم فقل: الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النُّشور، الحمد لله الذي رد علي روحي وأذن لي بذكره، الحمد لله الذي يمسك السموات السبع أن تقع على الأرض إلا بإذنه، الحمد لله الذي خلق النوم واليقظة، الحمد لله الذي بعثني سالما سويا، أشهد أن الله يحي الموتى وهو على كل شيئ قدير.

---

(١) ينظر للتفصيل في الأذكار والآداب: المجموع للإمام النووي: ٤/ ٤٧٩-٤٨٧، وانظر كتاب الأذكار له: ٢٠، ٢١.

وإن أردت النوم بعده فقل: لاإله إلا الله الواحد القهار رب السموات والأرض وما بينهما العزيز الغفار، لاإله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيئ قدير. وتسبح وتحمد وتكبر وتهلل عشرا عشرا، وتحوقل[١]، ثم تدعو بما شئت.

وإذا قمت للتهجد فقل: اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت ملك السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت الحق ولقائك حق وقولك حق والجنة حق والنار حق ومحمد حق والساعة حق، أللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت/ وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر، لاإله إلا أنت ولا حول ولاقوة إلا بالله.

وانفض فراشك كالأول بداخلة إزارك ثلاثا، وقل عند نومك: «باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه إن أمسكت نفسي فارحمها وإن أرسلتها فاحفظها بما حفظت به عبادك الصالحين، باسمك اللهم أحيى وأموت»، وذلك بعد النفض.

وقل: اللهم أيقظني في أحب الساعات إليك، واستعملني بأحب الأعمال إليك، التي تقربني إليك زلفى، وتبعدني من سخطك بعدا، أسألك فتعطيني واستغفرك فتغفر [لي] وأدعوك فتستجيب لي، اللهم لا تُؤَمِّني مكرَك ولا تُولِّني غيرَك ولا ترفع عني سترك ولا تُنسِني ذكرَك ولا تجعلني مع الغافلين[٢].

(١) في الأصل: «وتحولق».

(٢) هذا الدعاء ذكره الإمام المكي في قوت القلوب: ١/ ٢٦٥، ٢٦٦، ثم قال: «يقال: من قال هذه الكلمات عند نومه أهبط الله ﷻ ثلاثة أملاك يوقظونه للصلوة، فإن صلى ودعا أمنوا على دعائه، وإن لم يقم تعبدت الأملاك في الهواء وكتب له ثواب عبادتهم».

وينبغي أن تكون عند نومك مستقبلا للقبلة؛ إما على جنبك الأيمن كالملحود، واليد اليمنى تحت خدك[١]، وإما على ظهرك مستلقيا كالميت المسجى. قال الإمام الشافعي ﷺ: والنوم على أربع؛ نوم على القفا؛ وهو نوم الأنبياء، ونوم على اليمين؛ وهو نوم العلماء والأولياء، ونوم على الشمال/ ؛ وهو نوم السلاطين لهضم الطعام، ونوم على الوجه؛ وهو نوم الشياطين.

وزد: «اللهم إني أسلمت نفسي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رهبة إليك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت، اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك»[٢]، ثلاثا.

وأضف إليها ما شئت من الدعوات المأثورة، واقرأ المعوذتين ثم تنفث في كفيك فتمسح بهما ما استطعت من جسدك[٣]. وإذا فلقت في الفراش فلم تنم قل: اللهم غارت النجوم وهدأت العيون، وأنت حي قيوم لاتأخذك سنة ولا نوم، يا حي يا قيوم، أهدئ ليلي وأنم عيني، اللهم رب السموات السبع وما أظلت، ورب الأرضين وما أقلت، ورب الشياطين وما أضلت، كن لي جارا من شر خلقك كلهم جميعا أن

(١) وفيه حديث رواه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب النوم على الشق الأيمن، عن البراء بن عازب: ٤/ ١٩٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب الدعاء عند النوم عنه: ١٧/ ٣٢، انظر قوت القلوب للمكي: ١/ ٢٦٦، ٢٦٨.

(٢) هذا الدعاء مما علمه رسول الله ﷺ ورواه البخاري في صحيحه عن البراء بن عازب ﷺ: ٤/ ١٩٣، ومسلم في صحيحه، عنه: ١٧/ ٣٢، ٣٣، والترمذي، كتاب الدعوات: ٥/ ٤٦٧، ٤٦٨، وفي روايتهم: «رهبة ورغبة إليك». انظر أيضا قوت القلوب لأبي طالب المكي: ١/ ٢٦٤، ٢٦٥.

(٣) فيه حديث رواه البخاري في صحيحه عن عائشة، كتاب الدعوات، باب التعوذ والقراءة عند المنام: ٤/ ١٩٥، والترمذي في سننه، كتاب الدعوات، باب ما جاء فيمن يقرأ القرآن عند المنام، عنها: ٥/ ٤٧٣.

يفرط علي أحد منهم وأن يبغي علي عز جارك وجل ثنائك ولا إله غيرك ولا إله إلا أنت[(١)].

وإذا خفت الاحتلام فقل: اللهم إني أعوذ بك من الأحلام والاحتلام، وأعوذ بك من أن يلعب بي الشيطان في اليقظة والمنام، ثلاث مرات.

وإذا فرغت من النوم فقل/ : أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون.

وإذا خرجت من البيت فانظر إلى السماء وقل: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ ﴾ إلى آخر السورة[(٢)]، إن لم تكن جنبا. ثم البس

---

(١) فيه حديث رواه الطبراني في المعجم الكبير، عن زيد بن ثابت، حديث رقم (٤٦٨٣)، وأبو نعيم الإصفهاني في معرفة الصحابة، عنه، رقم (٢٥٦٨).

(٢) وهذه الآيات الكريمات من سورة آل عمران، ونوردها كاملة هنا لتتمة الفائدة:

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾
﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴾ ﴿ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴾ ﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِي سَبِيلِي وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴾ ﴿ لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِي ٱلْبِلَٰدِ ﴾ ﴿ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴾ ﴿ لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴾
﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

ثيابك ناويا به امتثالَ أمر الله ﷻ من ستر العورة، وأن تكون قائما، ولا تقصد من لباسك مراءة الخلق، وسمِّ الله تعالى فيه وفي كل الأعمال، وقل: بسم الله والحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولاقوة ، اللهم إني أسألك من خيره وخير ما هو له وأعوذ بك من شره وشر ما هو له.

وإذا قصدت بيت الماء لقضاء الحاجة فقدم في الدخول رجلك اليسرى وفي الخروج رجلك اليمنى، وقل عند الدخول: «بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث»[(١)]، وعند الخروج: الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني وألقى علي ما ينفعني.

وليكن الاستنجاء بماء طهور مااستعمل في فرض؛ وهوالباقي على أوصاف خلقته في اللون والطعم والرائحة، وبه يرفع الحدث والخبث، والأفضل أن تجمع بين الماء والحجر، فإن اقتصرت على ثلاثة أحجار طاهرة/ منشفة للعين فذاك، فإن لم يحصل الإنقاء بثلاثة فتمم بخمسة أو سبعة إلى أن تنقي، فالإيتار مستحب والإنقاء واجب. وقل عند الفراغ من الاستنجاء: اللهم طهر قلبي من النفاق وحصن فرجي من الفواحش.

وإن كنت جنبا من احتلام أو وقاع فخذ الإناء، وقم إلى المغتسَل، وأزل ما على بدنك من الأذى، فتوضأ كما تتوضأ للصلاة، مع جميع الدعوات والأذكار، آتيا بجميع السنن والآداب، فإذا فرغت من الوضوء فصب الماء على رأسك ثلاثا ناويا رفع الحدث ثم شقك الأيمن ثم الأيسر ثلاثا ثلاثا، وأوصل الماء إلى منابت الشعور الخفيفة والكثيفة ومعاطف البدن، والفريضةُ من جملة ذلك النيةُ واستيعاب البدن بالغسل، وفي الوضوء غسل الوجه واليدين ومسح بعض الرأس وغسل الرجلين مع النية

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الخلاء، عن أنس ﷺ: ٤/ ١٩٥، ومسلم في صحيحه، وانظر الأذكار للإمام النووي: ٢٧، ٢٨.

والترتيب، وما عداها سنن مؤكدة؛ فضلها كثير وثوابها جزيل، والمتهاون بها خاسر، بل هو بأصل فرائضه مخاطر؛ فإن النوافل جواهر الفرائض إن شاء الله.

وإذا عجز عن استعمال الماء لفقده بعد الطلب، أو لمانع من الوصول إليه، أو كانت بك جراحات أو مرض تخاف منه/ على نفسك فاصبر حتى يدخل وقت الفريضة، ثم اقصد صعيدا طيبا، عليه تراب خالص طاهر، فاضرب عليه بكفيك، ضاما بين أصابعك، وانو استباحة الصلوة، وامسح بهما وجهك كله مرة واحدة، ثم انزع خاتمك واضرب ضربة ثانية مفروق الأصابع وامسح بهما يديك مع مرفقيك، وصل به فرضا واحدا وما شئت من النوافل فقط[١].

فإذا فرغت من طهارتك فصل في بيتك ركعة[٢] الفجر، إن كان الفجر قد طلع، ثم توجه إلى المسجد، وقل حال خروجك من البيت: «بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله حسبي الله رب أدخلني مدخل صدق الآية. اللهم أني أعوذ بك من [أن] أَضِلَّ أو أُضَلَّ أو أَزِلَّ أو أُزَلَّ أو أَظْلِمَ أو أُظْلَمَ أو أَجْهَلَ أو يُجْهَلَ عليَّ».

وقل في طريقك إلى المسجد: اللهم بحق السائلين عليك وبحق مخرجي هذا؛ فإني لم أخرجه أشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة، خرجت ابتغاء مرضاتك واتقاء سخطك أسألك أن تعيذني من النار وتدخلني الجنة[٣].

وقل عند دخول المسجد: أعوذ بالله العلي العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم، الحمد لله اللهم صلِّ/ على محمد وعلى آل محمد وسلِّم، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك، وقل: بسم الله، وقدم رجلك اليمنى، وفي

(١) انظر لأحكام التيمم: عمدة السالك لابن النقيب: ٢٤-٣٠، فتح الجواد بشرح الإرشاد لابن حجر الهيتمي: ١/ ٤٤-٥٧، والمنهاج القويم له: ٨٧-٩٨، فتح القريب المجيب لابن قاسم الغزي: ٦٨-٧٦.

(٢) كذا بالأصل، والأصوب: «ركعتي».

(٣) أخرجه ابن السني، وهو حديث ضعيف كما في الأذكار للإمام النووي: ٣٢.

الخروج رجلك اليسرى، وقل: اللهم افتح لي أبواب فضلك. وصل التحية، فإن لم يتمكن فقل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أربع مرات[١].

ثم انو الاعتكاف، وادع بما دعا به رسول الله ﷺ بعد ركعتي الفجر؛ وهو «اللهم إني أسألك رحمة من عندك، تهدي بها قلبي، وتجمع بها شملي، وتلم بها شعثي، وترد بها ألفتي، وتصلح بها ديني، وتحفظ بها غائبي، وترفع بها شاهدي، وتزكي بها عملي، وتُبَيِّضُ بها وجهي وتُلَقِّنِّي بها رشدي، وتعصمني بها من كل سوء.

اللهم إني أسألك إيمانا يباشر قلبي، وأسألك يقينا صادقا؛ حتى أعلم أنه لن يصيبني إلا ما كتبته علي، ورضِّني بما قسمته لي، اللهم أعطني إيمانا صادقا، ويقينا ليس بعده كفر، ورحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك الفوز عند القضاء، ومنازل الشهداء وعيش السعداء، والنصر على الأعداء، ومرافقة الأنبياء.

اللهم إني أنزل بك حاجتي، وإن ضعف عملي، وقصر رأيي، وافتقرت/ إلى رحمتك، فأسألك ياكافي[٢] الأمور، وياشافي الصدور، كما تجير بين البحور، أن تجيرني من عذاب السعير، ومن دعوة الثبور، ومن فتنة القبور، اللهم وما قصر عنه رأيي، وضعف فيه عملي، ولم تبلغه نيتي وأمنيتي، من خير وعدته من عبادك، أو خير أنت معطيه أحدا من خلقك، فإني أرغب إليك فيه، وأسألكه يا رب العالمين.

اللهم اجعلنا هادين مهتدين، غير ضالين ولا مضلين، حربا لأعدائك وسلما لأوليائك، نحب بحبك الناس، ونعادي بعداوتك من خالفك من خلقك، اللهم هذا الدعاء ومنك الإجابة وهذا الجهد وعليك التكلان، وإنا لله وإنا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ذا/ الحبل الشديد والأمر الرشيد أسألك الأمن

(١) انظر الأذكار للإمام النووي: ٣٢، ٣٣ وراجع للتفصيل فيما يتعلق بآداب المسجد كتاب إعلام الساجد بأحكام المساجد للإمام الزركشي، طبعة وزارة الأوقاف المصرية ٢٠٠٧م.

(٢) في قوت القلوب (١/ ١٥٥): «يا قاضي».

يوم الوعيد، والجنة يوم الخلود، مع المقربين الشهود، والركع السجود، والموفين بالعهود، إنك كريم رحيم ودود، وأنت تفعل ما تريد، سبحان من تعطف بالعز وقال به، سبحان من لبس المجد وتكرم به، سبحان الذي لاينبغي التسبيح إلا له، سبحان ذي الفضل والنعم، ذي الجود والكرم، سبحان الذي[1] أحصى كل شيئ بعلمه.

اللهم اجعل لي نورا في قلبي ونورا في قبري ونورا في سمعي ونورا في بصري ونورا في بشري ونورا في لحمي ونورا في دمي ونورا في عظامي ونورا من بين يدي ونورا من خلفي ونورا عن يميني ونورا عن شمالي ونورا من فوقي ونورا من تحتي، اللهم زدني نورا، وأعطني نورا واجعلني نورا، يا نور النور، برحمتك يا أرحم الراحمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم»[2].

وينبغي أن تقول هذا كله بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح، منتظرا للجماعة، فالمواظبة على الجماعة أصل كبير في تنوير القلب. وإن الله يستحيي من العبد إذا صلى في جماعة، ثم سأل حاجته أن ينصرف حتى تقضى حاجته له، فإن صلاة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة، ومن داوم على الصلوة جماعة أعطاه الله الوسع في عيشه، ورفع عنه عذاب القبر، ويعطي كتابه بيمينه، ويمر على الصراط كالبرق الخاطف، ويدخل الجنة بغير حساب.

وإذا سمعت الأذان فقل مثل ما يقول المؤذن إلا في الحيعلتين، وقل فيهما لاحول ولا قوة إلا بالله اللهم اجعلنا مفلحين، وفي قوله/ «الصلوة خير من النوم»: صدقتَ

(١) في قوت القلوب (١/ ١٥٦): «يا ذا».

(٢) هذا الدعاء بطوله أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الدعوات، عن ابن عباس: ٥/ ٤٨٢-٤٨٤، وأورده الإمام أبو طالب المكي في قوت القلوب: (١/ ١٥٥، ١٥٦) ببعض اختلاف، نبهت على بعض منه، وقال: رويناه عن ابن أبي ليلى.

وبَرِرْتَ صدق رسول الله ﷺ الصلوة خير من النوم، وفي كلمة الإقامة: أقامها الله وأدامها وجعلني من صالحي أهلها. وإن كنت في قراءة أو ذكر قطعتها لتجيب[1].

وقل في أذان الصبح: «اللهم هذا إقبال نهارك وإدبار ليلك وأصوات دعاتك وحضور صلواتك أسألك أن تغفر لي»، وفي المغرب: «هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك» إلى آخره. وقل بعد الفراغ من الأذان: «اللهم صل على محمد وآله وصحبه وسلم، اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمد الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاما الذي وعدته، رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا إلى قوله رسولا، اللهم صل على محمد وآته سؤله يوم القيامة». ثم ادع بما شئت؛ فإن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة.

وإذا أردت القيام إلى الصلوة فسبح وهلل واحمد وكبر واستغفر، فإذا انتهيت إلى الصف فقل: اللهم آتني من أفضل ما تؤتي عبادك/ الصالحين، فاقرأ إذا استويت: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ إلى آخرها [الفلق]، ثم توجه إلى القبلة بعد المحافظة على طهارة البدن والثوب والمكان بقلب خاشع، آتيا بجميع الشرائط، خاليا عن النواقص، محافظا على روح الصلاة؛ وهو الإخلاص وحضور القلب في جملة الصلوة واتصاف القلب بمعانيها؛ فلا تسجد ولا تركع إلا وقلبك خاشع متواضع في موافقة ظاهرك، فإن المراد خضوع القلب لاخضوع البدن.

ولا تقل الله أكبر، وفي قلبك شيئ أكبر من الله، ولا تقل وجهت وجهي إلا وقلبك متوجه بكل وجهه إلى الله ومعرض عن غيره، ولا تقل الحمد لله إلا وقلبك طافح بشكر نعمة الله عليك فرح به مستبشر، ولا تقل وإياك نستعين إلا وأنت مشعر

(١) وله سند فيما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب ما يقول إذا سمع المنادى: ١/ ١٤٩، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن: ٤/ ٨٤-٨٦، وانظر أيضا الأذكار للإمام النووي: ٣٧، ٣٨.

ضعفك وعجزك وأنه ليس لك ولا إلى غيرك من الأمر شيئ، وكذلك في جميع الأركان والأذكار والأعمال[١]، وشرح ذلك يطول.

فجاهد نفسك في أن ترد قلبك إلى الصلاة، حتى لاتغفل من أولها إلى آخرها؛ فإنه لا تكتب للرجل من الصلوة إلا ما عقل منها، وإن الصلوة صورة صورها رب الأرباب، كما صور/ الحيوان مثلا، فروحها النية والإخلاص وحضور القلب وبدنها الأعمال كالقيام والقعود وأعضائها الأصلية الأركان كالركوع والسجود وأعضاؤها الكمالية الأبعاض مثل إكمال[٢] الركوع والسجود بالطمأنينة وتحسين الهيئة والآداب.

فكيف يقبل منك رب الأرباب صلوة ناقصة الآداب والهيئات، وكنت غافلا عنها؛ فإن أصل الصلوة التعظيم والاحترام، فالإهمال فيها يناقض التعظيم والاحترام.

---

(١) إلى أن قال الأئمة كالإمام الغزالي في الإحياء، كتاب أسرار الصلاة، باب الشروط الباطنة من أعمال القلب (١/ ٦٢٨، ٦٢٩، طبعة دار المنهاج، جدة ٢٠١١م): «وأما التشهد فإذا جلست له فاجلس متأدبا...... وأحضر في قلبك النبي صلى الله عليه وسلم، وشخصه الكريمَ، وقل: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، وليصدق أملُك في أنه يبلغه، ويرد عليك ما هو أوفى منه». وقال الإمام الشيخ ابن حجر الهيتمي رحمه الله في «الإيعاب في شرح العباب» في معرض الحديث عن (السلام عليك أيها النبي إلخ) من كلمات التشهد في الصلاة ما نصه: (...وخوطب صلى الله عليه وسلم بذلك كأنه إشارة إلى أنه تعالى يكشف له عن المصلين من أمته حتى يكون كالحاضر معهم بأفضل أعمالهم، وليكون تذكر حضوره سببا لمزيد الخشوع ثم رأيت الغزالي قال في الإحياء وقبل قولك السلام عليك احضر شخصه الكريم في قلبك وليصدق أملك في أنه يبلغه ويرد عليك ما هو أوفى منه». وحرصت على سَوق هذه النقول لسبب أن بعض رجالات الوهابية له كلام جد قبيح في هذا المقام، لا أدنس صفحات هذا الكتاب بنقله هنا. (يمكن الاطلاع عليه في كتاب «صراطِ مستقيم» لإسماعيل الدهلوي: ٨٦، ١٣٦، طبعة المكتبة السلفية، لاهور/ باكستان، باللغة الأردية).

(٢) في الأصل: الكمال.

ثم انو أداء فرض الصبح قائلا: أؤدي أو أصلي فرض الصبح أو الظهر أو العصر أو غيرها لله تعالى، متعرضا للفعل، والفرض، أو السنة إن كانت سنة، والوقت، أو السبب إن كانت مسببة.

وارفع يديك حذو منكبيك مع ابتدائك بالتكبير قائما عند القدرة، وتكون نيتك المعتبرة مستدامة إلى الفراغ من التكبير، متلفظا بالعربية مرتبا، وكذا في الفاتحة بقولك الله أكبر، وقل عقيب ذلك: كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا ثلاثا.

وقل: وجهت وجهي للذي فطر السموات/ والأرض حنيفا مسلما، وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين.

فإن كنت إماما مأذونا في التطويل أو منفردا فقل: اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفرلي ذنوبي جميعا؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدني لأحسن الأخلاق ولا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لايصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، والمهدي من هديت، إنا بك وإليك لامنجا منك ولا ملجأ إلا إليك، تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك، اللهم باعد بيني وبين خطاياي، كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد.

ثم اقرأ سورة الفاتحة مع التسمية/ آتيا بجميع حروفها وتشديداتها وموالاتها وترتيبها بالتدبر في معانيها في القيام، وقل في آخرها آمين بالمد والتخفيف. وكن في قيامك كله مطرقا ناظرا بطرفك على مصلاك، فذلك أجمع لهمك وأجدر لحضور قلبك.

وإياك أن تلتفت يمينا وشمالا في صلاتك، ولا تكن غافلا عن أفعالك فيها، وأحضر قلبك وفرغه من الوسواس، وانظر بين يدي من تقوم وتناجي، واستحي أن

تشافه مولاك بلسان قد عصى، وتناجي خالقك بقلب قد غفل وسهى، واعبده كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

ويسن للإمام والمنفرد[١] الجهر بالقراءة في الصبح والجمعة وأُولَيَيْ المغرب والعشاء، وفي كل نفل تسن له الجماعة[٤] غير كسوف الشمس.

واقرأ بعد الفاتحة في الصبح من السور من طوال المفصل، وفي المغرب من قصاره، وفي العشاء من أوساطه، وفي الظهر والعصر كذلك، وفي الصبح في السفر ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾، وفي صبح يوم الجمعة [الم تنزيل الكتاب وهل أتى على الإنسان، وفي الجمعة»][٥] في الركعة الأولى سورة (الجمعة) وفي/ الثانية (المنافقون) أو (سبح اسم ربك) و(الغاشية)، وفي الأولى من ركعتي العيد والاستسقاء (ق) وفي الثانية (اقتربت) أو (سبح [اسم ربك]) و(الغاشية).

ولا تَصِلْ آخر السورة بتكبيرة الركوع.

ثم كبر للركوع رافعا يديك كما سبق في التحريم ويمد التكبير إلى الانتهاء إلى الركوع، وضع راحتيك على ركبتيك وأصابعك منشورة ناصبا للركبة مادالعنق والرأس مستويا كالصفحة الواحدة جافيا مرفقيك عن جنبيك، والمرأة تضم بعضها ببعض، وقل في ركوعك: سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثا، وقل إن كنت منفردا أو مأذونا في التطويل: اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي وما استقلت به قدمي سبوح قدوس رب الملائكة

(١) وكذلك المرأة إن لم تكن بحضرة الأجانب لكن دون جهر الرجل، وأما بحضرة الأجانب فيسن لها عدم الجهر خشية الفتنة. انظر المنهاج القويم للشيخ ابن حجر الهيتمي: ١٥٢.

(٤) في الأصل: الجمعة.

(٥) وفي هامش الأصل: «الم تنزيل الكتاب وهل أتى على الإنسان، وفي الجمعة»، وقد نقلته إلى صلب الكتاب بين قوسين ليوافق الكلام لما هو المقرر في الفقه، بدليل حديث متفق عليه، انظر المقدمة الحضرمية مع شرحها المنهج القويم للشيخ ابن حجر الهيتمي: ١٥٤.

والروح سبحان ذي الجبروت والكبرياء والعظمة سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي.

ثم ارفع رأسك واعتدل قائما مطمئنا فيه، ولا تقصد به غيره رافعا يديك مع ابتداء رفعك قائلا: سمع الله لمن حمده. فإذا/ انتصبت قلت: ربنا لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملأ السموات وملأ الأرض وملأ ما شئت من شيئ بعد، أهلَ الثناء[١] والمجد أحقُّ[٢] ما قال العبد وكلنا لك عبد، لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد.

ويسن القنوت في اعتدال الثانية، من الصبح، والوتر في النصف الثاني من رمضان، وكذلك يسن القنوت في كل صلوة، إذا نزلت نازلة والعياذ بالله. وهو: اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت، تباركت وتعاليت، وصل اللهم على محمد وسلم، ويرفع اليد[٣] بلا مسح الوجه. والإمام يأتي بلفظ الجمع، ويؤمن المأموم في الدعاء، ويوافق في الثناء[٤].

ثم اسجد مباشرا بعض الجبهة في موضع السجود، بحيث تنال ثقل الرأس فيه، قاصدا للسجود مطمئنا فيه. والأكمل أن يكبر للهوي بلا رفع اليد، وضع الركبة ثم اليد ثم الجبهة ثم الأنف/ ، وقل: سبحان ربي الأعلى ثلاثا. وإن كنت منفردا أو مأذونا فقل: اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره

(١) أي يا أهل الثناء. انظر المنهاج القويم للشيخ ابن حجر الهيتمي: ١٥٧.

(٢) مبتدأ، وقوله: لا مانع إلخ خبره، والجملة بينهما معترضة. انظر المنهاج القويم للشيخ ابن حجر الهيتمي: ١٥٧.

(٣) أي في القنوت.

(٤) يعني الإمامَ سرا، هذا هو الأولى، أو يقول –المأموم– (أشهد) أو (بلى وأنا على ذلك من الشاهدين) أو نحو ذلك، أو يستمع. انظر المنهج القويم للشيخ ابن حجر الهيتمي: ١٥٩.

وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين سبوح قدوس رب الملـئكة والروح، اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله وأوله وآخره سره وعلانيته، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك.

وزد في سجدة تلاوتك اللهم اجعلها لي عندك ذخرا وأعظم بها أجرا وضع عني بها وزرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود ﵇، سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولا. وقل في سجدتي السهو سبحان من لاينام ولا يسهو.

ثم ارفع راسك من السجود قاصدا له، واجلس مفترشا مطمئنا، واضعا يديك قريبا من ركبتيك منشورة الأصابع وقل: رب اغفر لي وارحمني وارفعني وارزقني واجبرني واهدني وعافني، ثم تسجد الثانية كالأولى، وتسن جلسة خفيفة بعد السجدة/ الثانية في كل ركعة تقوم عنها. وتصلي الركعة الثانية كذلك آتيا بجميع ما ذكر غير النية والإحرام.

ثم تقعد للتشهد، فالقعود والتشهد ركنان إن كان عقبهما سلام، وإلا فسنتان، وتفترش في كل قعود تقوم عنه وتتورك في الأخير. والصلوة على النبي ﷺ فرض في التشهد الأخير. وأكمل التشهد: التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله.

ثم الصلوة على النبي ﷺ: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد، وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد.

ثم ادع بالدعوات المأثورة: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما اسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني إنك أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة

المَحْيَىَ والممات/، وأعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من المغرم والمأثم[١]، اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم، اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار اللهم إني أسألك العفو والعافية والهدى والتقى والعفاف والغنا. فالدعاء قبل السلام وبعده مستجاب[٦].

ثم سلِّمْ مرة عن يمينك، ومرة عن يسارك، حتى يرى خدك، وهو السلام عليكم ورحمة الله. والترتيب في الأركان واجب.

ولتكن أوقاتك بعد صلوة الصبح إلى طلوع الشمس موزعة على أربع وظائف؛ وظيفة في الدعوات، ووظيفة في الأذكار والتسبيحات، تكررها في سبحة، ووظيفة في قراءة القرآن، ووظيفة في التفكر، فتفكر في ذنوبك وخطاياك وتقصيرك في عبادة مولاك، وتعرك بعقابه الأليم وسخطه العظيم.

وترتب بتدبيرك أورادك في جميع يومك لتتدارك به ما فرط من تقصيرك، وتحذر به من التعرض لسخط الله ﷻ في يومك، وتنوي الخير لجميع المسلمين، وتعزم/ على أن لا تشتغل في جميع نهارك إلا بطاعة الله تعالى، وتفضل في قلبك الطاعات التي تقدر عليها، وتختار أفضلها، وتتأمل في تهيئة أسبابها؛ لتشتغل بها.

ولا تدع عنك التفكر في قرب الأجل، وحلول الموت القاطع للأمل، وخروج الأمر من الاختيار، وحصول الحسرة والندامة بطول الاغترار. وكن في صلاتك وذكرك وقراءتك فانيا في الله، مستغرقا فيه، خاليا عن الأخلاق المذمومة والطبائع الردية الملومة، والشهوات الفانية، والأحداث الظاهرة والباطنة، ولا ينظر الله إلى صلاة امرء لايحضر قلبه فيها مع بدنه.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه باب ما يقول بعد التشهد: ١/ ٣٧٣، ٣٧٤.

(٦) انظر الأذكار للإمام النووي: ٩٤، ٩٥.

ويروى أن الله تعالى قال: إنما يسكن بيتي وأتقبل الصلوة ممن تواضع لعظمتي، وقطع نهاره بذكري، وكف نفسه عن الشهوات من أجلي، يطعم الجائع، ويؤوي الغريب، ويرحم المصاب، فذلك الذي يضيئ نوره في السماء كالشمس، إن دعاني لبيته وإن سألني أعطيته.

قلت: ولفظة «إنما»[1] تقتضي الحصر، أي لاتقبل الصلاة إلا من هذا الموصوف المحمود، الذي طهر القلب والقالب بالتواضع/ لعظمة الله، وقطع النهار بذكره، وكف نفسه عن الشهوات الدنية الفانية المنكدة، وبالشفقة على خلق الله بالإطعام والإكساء، والمخالطة بخلق حسن والملاطفة معهم، وبالصبر على أذاهم، وبترك التجبر والتكبر عليهم، وبالانقياد بالأمور الدينية، والتسليم للأحكام الإسلامية، والاتصاف بالصفة الملكية، ولاتقبل من غيره؛ إذ قال ﷺ: كم من قائم ليس حظه من قيامه وصلاته إلا النصب والتعب.

وقال الإمام حجة الإسلام الغزالي رحمة الله عليه: وما أراد النبي إلا الغافل، وإن العبد ليصلي صلاة لايكتب له منها سدسها ولا عشرها، وإنما يكتب للعبد من الصلاة ما عقل[2] منها.

---

(١) قال الإمام ابن حجر الهيتمي: «هي – يعني (إنما) – لتقوية الحكم الذي في حيزها اتفاقا، ومن ثم وجب أن يكون معلوما للمخاطب، أو منزلا منزلته، ولإفادة الحصر وضعا، على الأصح فيهما عند جمهور الأصوليين، خلافا لجمهور النحاة، وهو إثبات الحكم لما بعدها ونفيه عما عداه؛ وذلك لأنها وردت في كلامهم له غالبا..وورودها لغير الحصر نادر، على أن الحصر إما حقيقي، نحو ﴿إنما الحكم لله﴾، وإما إضافي، نحو ﴿إنما الله إله واحد﴾؛ لأن صفاته تعالى لا تنحصر في ذلك، وإنما قصد به الرد على منكري التوحيد...والمحكَّم في ذلك القرائن والسياق، فحيث عينا الحصر في شيئ مخصوص فهو إضافي، وإلا فهو حقيقي». انظر الفتح المبين بشرح الأربعين: ١٢١-١٢٣، انظر أيضا المنح المكية في شرح الهمزية لابن حجر: ٨٩، ٩٠.

(٢) في الأصل هنا: «إلا ما عقل» ولا يخفى أنه سهو من الكاتب.

واعلم أن قول الفقهاء في الصلوة التي لايحضر فيها القلب ولايتم السنن "إنها صحيحة" كقول الطبيب في وصيفة مقطوعة الأطراف أهديت للسلطان "إنها حية"، فإن كان ذلك كافيا في التقرب بإهدائها إلى الملك فالصلوة الناقصة صالحة في التقرب بها إلى الملك الجبار القاهر، الذي يراك حين تقوم، وتقلبك في سجودك وركوعك، فإن أوشك أن ترد على المهدي ويزجر فلا يبعد مثل ذلك في الصلوة كما تقدم، والله/ الموفق والمسدد.

ولتكن من الأذكار المأثورة والدعوات المشهورة بعد صلوة الصبح ما جمعه الشيخ المحقق، والإمام المدقق، وحيد عصره، وفريد دهره، ذو العلوم اللدنية، والفتوح الربانية والكشوف الإلهية، زبدة الأولياء، قدوة الأتقياء، عفيف الحق واليقين، عبد الله بن أسعد اليافعي اليمني، نزيل الحرمين الشريفين، قدس الله روحه، وأدام علينا فتوحه.

وهو هذا: إذا سلمت من صلوة الصبح أيها الراغب في الخيرات، والحريص على كسب الحسنات، وغفران السيئات، فقل: أستغفر الله ثلاث مرات، ثم قل: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام، لاإله إلا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيئ قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك. ثم قل: اللهم أجرني من النار سبع مرات، وقل: اللهم إني أصبحت منك في نعمة/ وعافية وستر فأتم نعمتك علي وعافيتك وسترك في الدنيا والآخرة ثلاث مرات، ثم قل عشر مرات وأنت ثانٍ رجليك: لاإله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيئ قدير.

ثم اقرأ: (قل هو الله أحد) و(المعوذتين) ثلاثا ثلاثا، وقل: اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل وأعوذ بك من البخل والجبن وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال، ثم قل: (سبحان الله) ثلاثا وثلاثين، و(الحمد لله) ثلاثا وثلاثين، و(الله أكبر) أربعا وثلاثين، وقل مرة: لا إله إلا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيئ قدير.

وقل: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ثلاثا، وقل: أعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق ثلاثا وبسم الله الذي لايضر مع اسمه شيئ في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاثا، وقل: بسم الله على نفسي وديني وأهلي ومالي وكل ما أعطاني ربي، أستودع الله ديني وأمانتي وخواتيم عملي تحصنت بالحي القيوم الذي لايموت أبدا ودفعت عني السوء بـ«لا حول ولاقوة إلا بالله العلي العظيم».

وقل هذه العشر الكلمات: أعددت لكل هول ألقاه في الدنيا والآخرة/ لا إله إلا الله، ولكل هم وغم ما شاء الله، ولكل نعمة الحمد لله، ولكل رخاء وشدة الشكر لله، ولكل أعجوبة سبحان الله، ولكل ذنب أستغفر الله، ولكل مصيبة إنا لله وإنا إليه راجعون، ولكل ضيق حسبي الله، ولكل قضاء وقدر توكلت على الله، ولكل طاعة ومعصية لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وقل[1]: حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سبع مرات، وحسبي الله لديني حسبي الله لدنياي حسبي الله لما أهمني حسبي الله لمن بغى علي حسبي الله لمن كادني بسوء حسبي الله عند الموت حسبي الله عند القبر حسبي الله عند المسائلة حسبي الله عند الميزان حسبي الله عند الصراط. هذه عشر كلمات؛ خمس للدنيا وخمس للأخرى.

---

(١) هذه الكلمات رواها المكي عن يعقوب بن عبد الرحمن عن محمد حسان عن معروف الكرخي عن بكر بن خنيس في قوت القلوب: ١/ ١٧٤ ببعض الاختلاف.

وقل: حسبي الله وكفى، سمع الله لمن دعا، ليس وراء الله منتهى، ولا دون الله ملجأ، كتب الله لأغلبن أنا ورسلي، إن الله قوي عزيز، اللهم أنت ربيَ لا إله إلا أنت، عليك توكلت وأنت رب العرش العظيم، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن لاحول ولاقوة إلا بالله العلي العظيم، أعلم أن الله على كل شيئ قدير وأن الله قد أحاط بكل شيئ علما، اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي/ ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم[1]، اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة رب كل شيئ ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه وأن أقترف سوء على نفسي أو أجرَّه إلى مسلم، وقل أربع مرات: اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملئكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وأن محمدا عبدك ورسولك.

وقل: «اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء بذنبي، فاغفر لي؛ فإنه لايغفر الذنوب إلا أنت»[2]، اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور أصبحنا وأصبح الملك لله ﷻ والحمد لله والكبرياء والعظمة لله والخلق والأمر والليل والنهار وما سكن فيهما لله تعالى.

اللهم إني أسالك خير هذا اليوم فتحه ونصره ونوره وبركته وهداه، وأعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده، اللهم اجعل أوله صلاحا وأوسطه نجاحا وآخره فلاحا يا أرحم الراحمين، اللهم إني أسألك خير الصباح وخير المساء وخير القضاء والقدر

---

(١) هذا الدعاء أورده المكي في قوت القلوب: ١/ ١٧٠.

(٢) هذا سيد الاستغفار أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب أفضل الاستغفار، عن شداد بن أوس ﷺ: ٤/ ١٩١.

وأعوذ بك من شر/ الصباح وشر المساء وشر القضاء والقدر وأسألك من كل خير وأعوذ بك من كل شر.

اللهم ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك، لك الحمد ولك الشكر، وقل: الحمد لله رب العالمين، حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده، ثلاث مرات، وقل: الحمد لله على جميع نعمه وإفضاله، حمدا يليق بكرم وجهه، وعز جلاله، الحمد لله بمحامده كلها، ما علمت منها وما لم أعلم، على جميع نعمه كلها ما علمت منها وما لم أعلم، على عدد خلقه كلهم، ما علمت منهم وما لم أعلم.

سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولاإله غيرك لانحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك أصبحنا على فطرة الإسلام وكلمة الإخلاص ودين نبينا محمد ﷺ وملة أبينا إبراهيم ﷺ حنيفا مسلما وما كان[١] من المشركين، رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ نبيا ورسولا.

وقل عشر مرات: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلها واحدا أحدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد. ثم آت بأسماء الله الحسنى بعدها على ما سنذكره إن شاء الله تعالى، وقل بعدها: سبحان من له الأسماء/ الحسنى والصفات العلى ﷻ عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا. وقل ثلاث مرات: سبحان العظيم وبحمده وأستغفر الله[٢] عدد الشفع والوتر وكلمات ربنا التامات المباركات.

وقل ثلاثا: إن الله وملـئكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما، صلوة الله وسلامه وتحياته ورحمته وبركاته على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه عدد الشفع والوتر وكلمات ربنا التامات المباركات. وقل ثلاثا

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: «وما أنا من...». والله أعلم.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: «سبحان الله العظيم وبحمده أستغفر الله». الله أعلم.

سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، وأستغفر الله العظيم وتبارك الله أحسن الخالقين، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وإنا لله وإليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، عدد ما خلق الله، وعدد ما هو خالق، وزنة ما خلق الله، وزنة ما هو خالق، وملأ ما خلق الله، وملأ ما هو خالق، وملأ سمواته، وملأ أرضه، وأمثال ذلك، وأضعاف ذلك، وعدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومنتهى رحمته، ومداد كلماته، ومبلغ رضاه، حتى يرضاه، وإذا رضي، وعدد ما ذكره به خلقه، في جميع ما مضى، وعدد ما هم ذاكروه فيما بقي، في كل سنة وشهر وجمعة ويوم وليلة وساعة من الساعات، ونسم ونفس ولمحة وطرف،ة من الأبد إلى الأبد، أبد الدنيا وأبد الآخرة، وأكثر من ذلك، لاينقطع أولاه ولا ينفد أخراه.

تقول هذا كله ثلاثا من عند قوله سبحان الله والحمد لله.

وقل هذه العشرة الأذكار كل واحدة/ مائة إن أمكنك ذلك، وإلا فاجعل الخمسة الأولى كل واحدة مائة والثانية كل واحدة عشرا.

الذكر الأول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيئ قدير.

الثاني: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر

الثالث: سبحان الله وبحمده وقل في أول هذا الثالث ثلاث مرات سبحان الله العظيم وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته

الرابع: أستغفر الله واختمه بقولك أستغفر الله الذي لا إله إلاهو الرحمن الرحيم العلي العظيم الحي القيوم غفار الذنوب وستار العيوب لي ولوالدي ولجميع المسلمين وأسأله التوبة والمغفرة إنه هو الغفور الرحيم التواب الكريم.

الخامس: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واختمه بقولك صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد ،كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللهم صل على محمد وعلى آل محمد أفضل وأكمل وأزكى وأطيب ما صليت على أحد من خلقك اللهم صل

على سيدنا محمد خاتم النبيين وسيد العالمين وعلى آله وأصحابه أجمعين أفضل صلواتك عدد معلوماتك كلما ذكره الذاكرون وكلما سهى عنه الغافلون.

السادس: سبحان الله العلي الديان سبحان الله شديد الأركان، سبحان من يذهب بالليل ويأتي بالنهار، سبحان من لا يشغله شان عن شان، سبحان الله الحنان المنان، سبحان الله المسبح في كل مكان، **السابع**: سبوح قدوس رب الملئكة والروح، **الثامن**: لا إله إلا الله الواحد القهار رب السموات والأرض وما/ بينهما العزيز الغفار.

التاسع: اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولاينفع ذا الجد منك الجد، **العاشر**: لا إله إلا الله الحق المبين. والأولى أن تؤخر الصلوة على النبي ﷺ بعد هذه[1] الأذكار، وكذا الاستغفار، فاجعله التاسع والصلوة العاشر، وإنما قدمناها مع الثلاثة الأولى للاهتمام بهما ولئلا ينقص كل واحد منهما عن مائة.

وكذلك اذكر بهذه الأذكار العشرة كل واحد سبع مرات، قبل الطلوع، وكذا قبل الغروب.

الأول: الفاتحة

الثاني: آية الكرسي

الثالث: قل ياأيها الكافرون

الرابع: قل هو الله أحد

الخامس: قل أعوذ برب الفلق

السادس: قل أعوذ برب الناس

السابع: سبحان الله والحمد لله و لا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الثامن: اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم

(١) في الأصل: هذا.

التاسع: اللهم اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات إنك مجيب الدعوات

العاشر: اللهم افعل بنا وبهم عاجلا وآجلا في الدين والدنيا والآخرة ما أنت له أهل ولا تفعل بنا وبهم يا مولانا ما نحن له أهل، إنك غفور حليم جواد كريم بر رؤوف رحيم.

واقرأ قبل الطلوع أيضا سورة (يس) و(تبارك الملك) و(الفاتحة) وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم، وقل: اللهم إني أقدم إليك بين يدي كل نفس ولمحة وطرفة يطرفونها أهل السموات وأهل الأرض وكل شيئ في علمك كاين أو قد كان فإني أقدم إليك بين يدي/ ذلك كله الله لا إله إلا هو الحي القيوم إلى آخر آية الكرسي واقرأ آخر البقرة من قوله تعالى ﴿لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾، و﴿شَهِدَ ٱللَّهُ﴾ إلى قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾.

وقل: وأنا أشهد بما شهد الله به لنفسه وشهدت به ملئكته وأولو العلم من خلقه وأستودع الله هذه الشهادة وهي لي عند الله وديعة، اللهم احفظها علي حتى ألقاك بها غير مبدل تبديلا.

واقرأ: قل اللهم مالك الملك إلى بغير حساب، وأول الأنعام إلى ويعلم ما تكسبون، وإن ربكم الله في سورة الأعراف إلى قريب من المحسنين، وآخر براءة من لقد جاءكم، وآخر سبحان من قل ادعوا الله، وآخر (الكهف) من ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾، و﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا﴾ إلى آخر الوارثين، وآخر سورة قد أفلح من ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا﴾، واقرأ: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ إلى سليم، وكذلك ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ إلى ﴿وكذلك ترجعون﴾، و﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ * وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وأول سورة غافر إلى ﴿إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾.

وقل: ياغافر الذنب اغفر لي ذنبي، ويا قابل التوب تب علي، واقبل توبتي، ويا شديد العقاب اعف عني، ويأذا الطول تطول علي بفضلك، ويا من إليه المصير اجعل مصيري إلى خير وجميع السلمين. وآخر (الجاثية) من فلله الحمد، وأول (الحديد) إلى عليم بذات الصدور، وآخر سورة (الحشر) من لو أنزلنا هذا القرآن.

تذكر جميع ما ذكرناه قبل الطلوع، فإن بقي منه شيئ، فتداركه بعد الطلوع/ أو بعد العصر، ولك أن تأتي بهذه الأذكار جميعها بعد صلوة المغرب وتزيد عليها قراءة سورة الدخان والواقعة، أعني مع السور المذكورات في الصبح، فإن ضاق الوقت فاجعل الأذكار التي هي مائة عشرا عشرا، والمذكورة عشرا عشرا ثلاثا، إلا سبحان الله وبحمده، فلا تنقصها عن مائة.

وتَداركْ ما بقي منها في بقية ليلك إلا المسبحات العشر التي تذكر قبل الطلوع وقبل الغروب؛ فإنها لا تعاد بعد المغرب، وأضف بعد العصر الأذكار العشرة المتقدمة إلى المسبحات العشرة إن أمكنك أن تجعل كل واحد مائة وإلا فعشرا عشرا، وقل أربعين مرة: يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت واختمها بقولك: يا حي قبل كل حي ويا حي بعد كل حي ويا حي حين لا حي ويا حي محي الموتى ويا حي مميت الأحياء ويا حي حي لا يموت ويا حي لا إله إلا أنت يا حي ياقيوم يا ذا الجلال والإكرام صل على محمد وعلى آل محمد وأحي قلبي وأمت نفسي حتى أحيا بك حياة طيبة في الدنيا والآخرة إنك على كل شيئ قدير.

وأضف إلى المذكورات بعد العصر حزب سيدنا الشيخ أبي الحسن الشاذلي[1] قدس الله روحه، وأعاد من بركته علينا وعلى المسلمين آمين،

(١) هو: على بن عبد الله بن عبد الجبار، أبو الحسن الشاذلي، قطب الأقطاب، مؤسس الطريقة الشاذلية، ونسبته إلى شاذلة قرية من إفريقية، نزيل الإسكندرية. أعرف أهل زمانه بالله، قال الشيخ ابن دقيق العيد: ما رأيت أعرف بالله من الشيخ أبي الحسن الشاذلي ﷺ، صحب الشيخ نجم الدين الإصفهاني وابن

أعني:

حزب البحر[1]

وهو هذا: يا علي يا عظيم يا حليم يا عليم أنت ربي وعلمك حسبي فنعم الرب ربي ونعم الحسب حسبي تنصر من تشاء وأنت العزيز الرحيم، نسألك العصمة[2] في

=مشيش وغيرهما، وحج مرات، وتخرج – ولا يزال – في مدرسته خلق لا يحصي عددهم إلا الله، تربويا وروحيا، من أبرزهم أبوالعباس المرسي وابن عطاء الله السكندري والإمام البوصيري وسلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام. توفي في صحراء عيذاب قاصدا الحج، ودفن في وادي حميثرا المشهور الآن بقرية الشاذلي في أقصى جنوب مصر، يشد إليه المحبون رحالهم من شرق الأرض إلى غربها. تشرفت أقلام الأئمة والباحثين بسيرة هذا الإمام، فانظر مثلا: الطبقات الكبرى للشعراني: ٢/ ٤٤٠-٤٥٦.

(١) قال الإمام أبو الحسن الشاذلي ﷺ فيه: وهو حزب عظيم القدر، ما قرئ على خائف إلا أمن، ولا مريض إلا شفي، ولا على ملهوف إلا زال عنه لهفه، ولو قرئ حزبي هذا في بغداد ما أخذتها التتار، وما قرئ في مكان إلا سلم من الآفات، وحفظ من العاهات، وسميته (العدة الوافية والجُنة الواقية)، فمن قرأه عند طلوع الشمس أجاب الله دعوته، وفرج كربته، ورفع قدره، وشرح صدره، وأمنه من طوارق الجن والإنس، ولا يقع عليه نظر أحد من خلق الله تعالى إلا أحبه وأجله وأكرمه، ومن قرأه عند الدخول على الجبارين أمنه الله تعالى من شرهم ومكرهم، ومن داوم على قراءته ليلا ونهارا لا يموت غرقا ولا حريقا ولا مغتالا، وإذا احتبس الريح أو زاد على أصحاب السفن فقرؤوه أذهب الله تعالى عنهم ما يجدونه من الألم بإذن الله تعالى، ومن كتبه وعلقه على شيئ كان محفوظا بإذن الله تعالى، ومن قرأ سورة الحمد سبعا، وسورة قريش إحدى وعشرين مرة، وهذا الحزب ثلاث مرات في أي حاجة قضيت، كائنة ما كانت. انظر الوسيلة للشيخ عبد الوهاب الشريف بوعافية الحسني: ١٤٩.

(٢) العصمة: الحفظ عن الوقوع في المخالفات، قال الإمام ابن حجر – أخذا من كلام الإمام النووي (وبه التوفيق والعصمة) في آخر خطبة الأربعين – «يجوز لنا الدعاء بالعصمة، وهو ظاهر إن أريد بها الحفظ من الذنب مع جواز وقوع خلافه، وهذا هو الثابت لغير الأنبياء... وأما من منع الدعاء بها مطلقا، واعترض على الشيخ الأستاذ أبوالحسن الشاذلي في الدعاء بها في (حزبه) فلم يُصِبْ؛ إذ لا دليل يعضده، ولا قياس يساعده». انظر الفتح المبين بشرح الأربعين: ١١٨.

الحركات والسكنات والكلمات والإرادات والخطرات من الشكوك والظنون والأوهام الساترات للقلوب/ عن مطالعة الغيوب.

فقد ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديدا، وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا فثبتنا وانصرنا وسخر لنا هذا البحر كما سخرت البحر لموسى [عليه السلام] وسخرت النار لإبراهيم [عليه السلام] وسخرت الجبال والحديد لداود [عليه السلام] وسخرت الريح والشياطين والجن لسليمان [عليه السلام] وسخر لنا كل بحر هو لك في الأرض والسماء والملك والملكوت وبحر الدنيا وبحر الآخرة.

وسخر لنا كل شيئ يا من بيده ملكوت كل شيئ (كهيعص كهيعص كهيعص) انصرنا فإنك خير الناصرين، وافتح لنا فإنك خير الفاتحين واغفر لنا فإنك خير الغافرين وارحمنا فإنك خير الراحمين وارزقنا فإنك خير الرازقين، واهدنا ونجنا من القوم الظالمين، وهب لنا ريحا طيبة كما هي في علمك، وانشرها علينا من خزائن رحمتك، واحملنا بها حمل الكرامة مع السلامة والعافية في الدين والدنيا والآخرة، إنك على كل شيئ قدير.

اللهم يسر لنا أمورنا مع الراحة لقلوبنا وأبداننا والسلامة والعافية في ديننا ودنيانا وكن لنا صاحبا في سفرنا وخليفة في أهلنا واطمس على وجوه أعدائنا وامسخهم على مكانتهم فلا يستطيعون المضي ولا المجيئ إلينا، ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰٓ أَعْيُنِهِمْ فَٱسْتَبَقُوا۟ ٱلصِّرَٰطَ فَأَنَّىٰ يُبْصِرُونَ﴾ ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَمَسَخْنَٰهُمْ عَلَىٰ مَكَانَتِهِمْ فَمَا ٱسْتَطَٰعُوا۟ مُضِيًّا وَلَا يَرْجِعُونَ﴾، ﴿يسٓ﴾ ﴿وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ﴾ ﴿إِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ ﴿تَنزِيلَ ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ﴾/ ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ﴾ ﴿لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ أَغْلَٰلًا فَهِىَ إِلَى ٱلْأَذْقَانِ فَهُم مُّقْمَحُونَ﴾ ﴿وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ شاهت الوجوه شاهت الوجوه شاهت الوجوه وعنت الوجوه للحي القيوم، وقدخاب من حمل ظلما، طس ﴿حمٓ﴾ ﴿عٓسٓقٓ﴾ مرج

البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان ﴿حمٓ﴾ ﴿حمٓ﴾ ﴿حمٓ﴾ ﴿حمٓ﴾ ﴿حمٓ﴾ ﴿حمٓ﴾ ﴿حمٓ﴾ حُمَّ الأمر وجاء النصر فعلينا لاينصرون ﴿حمٓ﴾ ﴿تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾ ﴿غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ ذِى ٱلطَّوْلِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ بسم الله بابنا تبارك حيطاننا يس سقفنا حمعسق حمايتنا كهيعص كفايتنا فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم.

ستر العرش مسبول علينا، وعين [الله] ناظرة إلينا، بحول الله لا يُقْدَرُ علينا، ﴿وَٱللَّهُ مِن وَرَآئِهِم مُّحِيطٌۢ﴾ ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ﴾ ﴿فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ﴾ فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين، إن ولي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين، حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم (سبع مرات)، بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيئ في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم (ثلاث مرات)[1]، ثم ادع ما بدا لك من الدعوات المشهورات المذكورات في كتب الأئمة رحمهم الله.

وقد قال الإمام حجة/ الإسلام أبو حامد الغزالي رحمة الله عليه في «بداية الهداية[2]»: [وليكن][3] في تسبيحاتك وأذكارك عشر كلمات، وقد مر ذكرها، إحديهن: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لايموت بيده الخير وهو على كل شيئ قدير.

الثانية: لا إله إلا الله الملك الحق المبين، الثالثة: لا إله إلا الله الواحد القهار رب السموات والأرض وما بينهما العزيز الغفار، الرابعة: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، الخامسة: سبوح قدوس رب الملئكة والروح، السادسة: سبحان ربي العظيم وبحمده، السابعة: أستغفر الله الذي لا

---

(١) وفي نسخ أخرى زيادات على ما ذكره المصنف هنا، فانظر مثلا الوسيلة للشيخ عبد الوهاب الشريف بوعافية الحسني: ١٤٩-١٥٢.

(٢) انظر بداية الهداية للإمام الغزالي: ٥٧-٦٠.

(٣) الأصل هنا غير واضح، ويشبه الرسم الموجود بما أثبته.

إله إلا هو الحي القيوم وأسأله التوبة، الثامنة: اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا راد لما قضيت ولا ينفع ذا الجد منك الجد، التاسعة: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيئ في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم

العاشر: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد.

وتكرر كل واحدة من هذه الكلمات في سبحة إما مائة مرة أو سبعين مرة أو عشر مرات وهو أقله ليكون المجموع مائة. ولازم هذه الأوراد، ولا تتكلم[١] قبل طلوع الشمس، ففي الخبر: أن ذلك أفضل من إعتاق ثمان رقاب من ولد إسمعيل، أعني الاشتغال بالذكر إلى طلوع الشمس من غير أن/ يتخلله الكلام، وكذا عند الغروب.

آداب ما عند طلوع الشمس إلى الزوال:

فإذا طلعت الشمس فقل: الحمد لله الذي وهب لنا هذا اليوم وأقالنا من عثراتنا الحمد لله الذي جللنا[٢] اليوم عافية وجاء بالشمس من مطلعها، اللهم إني أصبحت أشهد لك بما شهدْتَّ به لنفسك وشهدتْ به ملئكتك وحملة عرشك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت القائم بالقسط، لا إله إلا أنت العزيز الحكيم، اكتب شهادتي بعد شهادة ملئكتك وأولي العلم.

اللهم أنت السلام ومنك السلام أسألك ذا الجلال والإكرام أن تستجيب لنا دعوتنا وأن تعطينا رغبتنا وأن تغنينا عمن أغنيته عنا من خلقك، اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري وأصلح دنياي التي فيها معيشتي وأصلح لي آخرتي التي إليها منقلبي.

---

(١) في الأصل: ولا يتكلم

(٢) هكذا في الأصل، ولم يظهر لي معناه.

وإذا ارتفعت الشمس قدر رمح فصل ركعتين[١]، وذلك عند زوال وقت الكراهية للصلوة فإنها مكروهة من بعد فريضة الصبح إلى ارتفاع الشمس. وقل: اللهم إني أصبحت لا أستطيع دفع ما أكره إلى آخره[٢]. وإذا أضحى النهار ومضى منه قريب من ربعه فصل صلوة الضحى أربعا أو ستا أو ثمانيا مثنى مثنى، فقد/ نقلت هذه الأعداد عن النبي ﷺ، ووقتها من ارتفاع الشمس إلى الزوال، وقل بعد الضحى مائة مرة اللهم اغفرلي وارحمني وتب علي إنك أنت التواب الرحيم.

[الاختيار الأول بعد الضحى تعلم العلم]

وليس بعد الطلوع إلى الزوال راتب إلا الضحى، فما فضل عنك من أوقاتك فاصرفها إلى إحدى أربع:

---

(١) وهو صلوة الإشراق، قال الإمام أبو طالب المكي: «وقد روينا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى الغداة قعد في مصلاه إلى أن تطلع الشمس، وفي بعضها حتى يصلي ركعتين، وقد ندب إلى ذلك في غير موضع وحديث. وجاء من فضائل الجلوس بعد صلوة الصبح حتى طلوع الشمس وفي صلوة ركعتين بعد ذلك ما يُجل وصفه...». انظر قوت القلوب: ١/ ١٩٦-١٩٨، ويفهم من كلامه هناك أنه يندب بعد طلوع الشمس صلوة ركعتين لأحاديث وردت في ذلك، وأما أنها تقوم مقام الضحى فالجواب نعم إن لم يصل الضحى بعد ارتفاع الشمس، فإن صلى فهو أولى وأفضل، لأنه «حقيقة وقتها لوجود اسمها»، هذا ما فهمت من كلامه، ولعله هو الصواب، وعليه جرى المصنف هنا و الشيخ زين الدين الكبير المليباري – تلميذ ابن المصنف – حيث قال في أذكيائه:

حتى غذا شمس بدت كرميحنا ... صلى لإشراق وقرآنا تلى

ثم قال:

ثم الضحى صلى ولا تدع الفكر ...

ولكن الكثيرين ذهبوا إلى الراجح أن صلوة الإشراق هي صلوة الضحى لا غير، والذي جرى عليه المصنف والشيخ زين الدين الكبير مرجوح، والله أعلم. انظر كتاب الأذكياء ضمن مجموعة «رزق الأصفياء» للشيخ عبد الرحمن باوا ابن محمد المليباري: ٥٦، ٦٦.

(٢) هكذا في الأصل، ولم يذكر تكملته هنا كما لم يذكرها من قبل.

إما أن تتعلم العلم النافع في الدين، وهو ما يزيد في خوفك من الله تعالى وفي بصيرتك بعيوب نفسك، وفي معرفتك بعبادة ربك ومولاك، ويقلل رغبتك في الدنيا وشهواتها، ويزيد رغبتك في الآخرة، ويفتح بصيرتك بآفات أعمالك، حتى تحترز منها، ويطلعك على مكايد الشيطان وغروره وكيفية تلبيسه على علماء[1] السوء، حتى عرضهم لمقت الله وسخطه، حيث أكلوا الدنيا بالدين، واتخذوا العلم وسيلة إلى جمع حطام الدنيا وقضاء شهواتها - أعاذنا الله من ذلك - وصرف همتهم طول نهارهم إلى طلب الجاه والمنزلة في قلوب الخلق، واضطرهم بذلك إلى المرايات والمماراة/ والمنافسة والمباهات.

وهذا الفن من العلم النافع قد جمعه الإمام الغزالي في «الإحياء»، **فإن كنت من أهله**[2] فحصِّله، واعمل به ثم علمه وادع إليه. فإذا فرغت من ذلك كله وفرغت من إصلاح ظاهرك وباطنك وفضل شيئ من أوقاتك، فلا بأس أن تشتغل بعلم المذاهب من الفقه؛ لتعرف به الفروع النادرة في العبادات، وطريق التوسط بين الخلق في الخصومات، عند انكبابهم على الشهوات، وذلك أيضا بعد الفراغ من هذه المهمات من جملة فروض الكفايات.

فإن دعتك نفسك إلى ترك ما ذكرناه من الأوراد والأذكار اشتغالا بالعلوم التي هي من فروض الكفايات فاعلم أن الشيطان قد حسن إلى قلبك الداء الدفين، وهو حب الجاه والمال، وإياك ثم إياك أن تغتر به، فتكون ضحكة للشيطان، فيهلكك ثم يسخر بك. فإن جربت نفسك مدة في الأوراد والعبادات وكانت لا تستثقلها كسلا

(١) في الأصل: العلما.

(٢) فيه إشارة منه رضي الله عنه إلى أن كتب الصوفية - كالإمام الغزالي وأمثاله - لا يستحسن الهجوم عليها من كل من هب ودب، بل لا بد لمطالعتها والنظر فيها التأهل العلمي والإيماني، جعلنا الله ﷺ ممن أكرمهم بهذا الشرف الكبير.

عنها ولكن ظهرت رغبتك في تحصيل العلم النافع ولم ترد إلا وجه الله تعالى فذلك أفضل من نوافل/ العبادات مهما صحت النية، ولكن الشأن في صحة النية. فإذا لم تصح النية فهو معدن الغرور ومزلة أقدام الرجال.

[الاختيار الثاني بعد الضحى الذكر والقراءة]

وإما أن تصرفها إلى وظائف العبادات إن كنت متعبدا، ولست تقدر على تحصيل العلم النافع، فالاشتغال بالذكر والقراءة والتسبيحات والصلوات أولى؛ لأنه من درجات العارفين، وتكون بذلك أيضا إن شاء الله من الفائزين.

[الاختيار الثالث بعد الضحى خدمة المسلمين]

وإما أن تشتغل بما توصل به خيرا للمسلمين، وتدخل به سرورا على قلوب المؤمنين، أو تلتمس منهم البركة بالخدمة والتردد في أعمالهم وأشغالهم، والسعي في إطعام الفقراء والمساكين، والتردد على المرضى بالعيادة، وعلى الجنايز بالتشييع، فكل ذلك أفضل من النوافل؛ فإن هذه عبادات وفيها رفق بالمسلمين.

[الاختيار الرابع بعد الضحى كسب الحلال]

وإما أن تصرفها إلى الاكتساب لعيالك، بحيث يسلم لك دينك، ويسلم الناس من لسانك ويدك، فتنال بذلك درجة أصحاب اليمين، إن لم تكن من أهل الارتقاء إلى مقات السابقين. وهذه أقل الدرجات في مقامات الدين وما بعد هذه فهي مراتع الشياطين، وذلك أن تشتغل - والعياذ بالله - بما يهدم دينك أو تؤذي عبدا من عباد الله تعالى. فهذه رتبة الهالكين؛ وإياك ثم إياك أن تكون في هذه الطبقة.

واعلم أن العبد في حق دينه/ إما سالم؛ وهو المختصر على أداء الفرائض وترك المعاصي، أو رابح؛ وهو المتطوع بالقربات والنوافل، أو خاسر؛ وهو المقصر عن اللوازم.

فإن لم تقدر أن تكون رابحا فاجتهد أن تكون سالما، وإياك ثم إياك أن تكون خاسرا.فإن لم تقدر أن تلتحق بأفق الملائكة فاحذر أن تنزل عن درجة البهائم والجمادات إلى مراتب العقارب والحيات. فإن رضيت لنفسك بالنزول من أعلى عليين فلا ترض[1] بالهُوِيِّ في أسفل السافلين، فلعلك تنجو أكفافا لا عليك ولا لك.

وعليك في بياض نهارك أن لا تشتغل إلا بما ينفعك في معادك وعيشك الذي لا تستغني عن الاستعانة على معادك إلا به. فإن عجزت عن القيام بحق دينك مع مخالطة الناس وكنت لاتسلم فالعزلة أولى بك، فعليك بها ففيها السلامة، فإن كانت الوساوس تجاذبك إلى ما لايرضاه الله ولم تقدر على قمعها بوظائف العبادات فعليك بالنوم وهو أحسن أحوالك وأحوالنا إذا عجزنا عن الغنيمة فرضينا بالسلامة في الهزيمة إنا لله وإنا إليه راجعون ولا حول ولا قوة إلا بالله.

آداب الاستعداد لسائر الصلوات

ينبغي أن تقدم القيلولة قبل الزوال؛ فإنها معينة على قيام/ الليل، كما أن السحور معين على صيام النهار، فالقيلولة من غير قيام بالليل كالسحور من غير صيام بالنهار.

واجتهد أن تستيقظ قبل الزوال، وتوضأ وتحضر المسجد، وتصلي التحية، وتشتغل بالذكر أوالقراءة، إلى أن يؤذن المؤذن، ثم تقوم فتصلي أربع ركعات سنة الظهر، ثم صل الفرض مع الإمام متعرضا للظهر كما سبق، ثم تصلي أربع ركعات سنة

(١) في الأصل: ترضى.

الظهر بعد الفريضة، وتكثر من الذكر بعد الظهر لقوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر/ ٥٥]، والعشي من الزوال إلى الغروب.

ولا تشتغل إلى العصر إلا بتعلم علم نافع، أو إعانة مسلم أو قراءة القرآن، ثم صل أربع ركعات قبل العصر وتقرأ فيها: (إذا زلزلت الأرض)، و(العاديات)، و(القارعة)، و(الهيكم)، وتكثر من الذكر ونحوه إلى الاصفرار.

فإذا اصفرت الشمس فاشتغل بما اشتغلت به من الأذكار، من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، لأنه قبل الغروب كما أن ذلك قبل الطلوع. قال الله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق/ ٣٩]، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾/ [الروم/ ١٧] وهو [ ][1] طرفي النهار، ولا ينبغي أن تكون أوقاتك مهملة فتشغل في كل وقت بما اتفق كيف اتفق؛ بل ينبغي أن تحاسب نفسك وترتب وظائفك في ليلك ونهارك وتعين لكل وقت شغلا لاتتعداه ولاتودع فيه سواه، ففيه تظهر بركة الأوقات.

فأما من ترك نفسه سدى مهملا إهمال البهائم، لايدري بما يشتغل في كل وقت، فينقضي أكثر أوقاته ضائعة. وأوقاتك عمرك وهو رأس مالك، وعليه تجارتك، وبه وصولك إلى نعيم الأبد في جوار الله تعالى، وكل نفَس من أنفاسك جوهرة لا قيمة لها؛ إذ لا بدل له، وإذا فات فلا عود له.

فلا تكن كالحمقاء الذين يفرحون كل يوم بزيادة أموالهم مع نقصان أعمارهم، وأي خير في مال يزيد وعمر ينقص. ولا تفرح إلا بزيادة علم أو عمل صالح؛ فإنهما رفيقاك يصحبانك في القبر، حيث يتخلف عنك أهلك ومالك وولدك وأصدقائك.

(١) مقدار كلمة واحدة لم أستطع أن أقرأها.

واقرأ قبل الغروب ﴿ وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا ﴾ وسورة الليل[١]، ولتغرب الشمس عليك وأنت في الاستغفار، فإذا سمعت أذان المغرب فأجب كما سبق، وصل الفرض بعد جواب الإقامة وصل بعده ركعتين، وإن صليت بعدهما أربعا [ ][٢] فهي أيضا سنة، وتحيي ما بين العشائين بصلوة أو ذكر أو علم.

فإذا دخل وقت العشاء الآخرة فصل الفرض أربع ركعات، وركعتين بعدهما، تقرأ فيهما سورة (السجدة) و(تبارك) و(يسين) و(الدخان)، ثم صل الوتر إن لم تتهجد وقل/ بعد الوتر سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح[٣] ثلاث مرات، ترفع صوته في الثالثة، وقل: اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك.

ثم لا تشتغل بعده إلا بمذاكرة علم أو أفعال خير؛ فإنما الأعمال بالخواتيم، وتب إلى الله عن جميع المظالم والمعاصي.

وقد تقدم لك آداب النوم في أول الكتاب، فإذا مضى لك قدر ثلثين من الليل فقم وتهجد واستغفر لذنبك وتقصيرك في عبادة مولاك. فإن التهجد هو القيام بعد النوم، ولا تسمى الصلوة قبل النوم تهجدا؛ بل تسمى صلوة الليل، والنوم بعد التهجد محبوب لإزالة الصفر عن الوجه. ذكر ذلك كله الإمام الغزالي.

آداب الجمعة

اعلم أن الجمعة عيد من أعياد المسلمين، وهو يوم شريف خصه الله بهذه الأمة، وفيه ساعة مبهمة لايوافقها عبد مسلم يسأل الله تعالى فيها حاجته إلا أعطاه الله تعالى.

(١) والمعوذتين أيضا، كما ذكره أبو طالب المكي في قوت القلوب: ١/ ٢٠٥.

(٢) مقدار كلمة واحدة لم أستطع أن أقرأها.

(٣) أضاف المكي: «جللت السماوات والأرض بالعظمة والجبروت وتعززت بالقدرة وقهرت العباد بالموت». انظر قوت القلوب: ١/ ٢١٥.

فاستعدوا لها يوم الخميس بتنظيف الثياب وبكثرة التسبيح والاستغفار، وانو الصوم يوم الجمعة مع السبت أو الخميس؛ إذ في إفراده نهي.

فإذا طلع عليك الصبح فاغتسل وتزين بالثياب الأبيض واستعمل من الطيب أطيب ما عندك وبالغ في تنظيف بدنك بالحلق والقص والقلم والسواك وسائر أنواع/ النظافة وتطييب الرائحة، ثم بكِّرْ إلى الجامع واسعَ إليها على الهيئة والسكينة، واقرأ في يومها وليلتها سورة (الكهف)، وتكثر الصلاة على النبي ﷺ فيهما.

ومن السنة أن تصلي أربع ركعات تقرأ فيهاسورة (الأنعام) و(الكهف) و(طه) و(يسين)، فإن لم تقدر فياسين و(الم السجدة) و(الدخان) و(تبارك)، ولاتدع قراءة هذه السور ليلة الجمعة، ففيه فضل كثير. ومهما خرج الإمام[١] فاقطع الصلوة والكلام، واشتغل بجواب المؤذن، ثم باستماع الخطبة والاتعاظ، ودع الكلام رأسا. ثم اقتد بالإمام كما سبق.

فإذا فرغت وسلمت فاقرأ (الفاتحة) قبل أن تتكلم سبع مرات و(الإخلاص) سبعا و(المعوذتين) سبعا سبعا، فذلك يعصمك من الجمعة إلى الجمعة، ويكون حرزا لك من الشيطان الرجيم.

وقل بعد ذلك اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود أغنني بحلالك عن حرامك وبطاعتك عن معصيتك وبفضلك عمن سواك.

ثم صل بعد الجمعة ركعتين أو أربعا، ولازم المسجد إلى الغروب أو العصر، وكن حسن المراقبة/ للساعة الشريفة المبهمة، فعساك تدركها وأنت خاشع لله متذلل متضرع.

(١) أي إلى المنبر.

واجتهد أن تتصدق بشيء تقدر عليه في هذا اليوم وإن قل، وتجمع بين الصلوة والصيام والصدقة والقراءة والذكر والاعتكاف والرباط. واجعل هذا اليوم من الأسبوع خاصة لآخرتك، فعساه يكون كفارة لبقية الأسبوع.

وأما صلوة السفر والعيدين والاستسقاء والكسوفين وغيرها من النوافل فمذكورة في كتب الأئمة. وأما صلوة الجنازة والغسل والتكفين والدفن وغيرها ففرض على المسلمين فرض كفاية.

فيسن أولا عيادة كل مريض مسلم غِبًّا[1] متوضأ ماشيا إلا لعذر، فإن رأى البرء دعا له وانصرف، وإن رأى خلاف ذلك رغبه في التوبة والوصية وإن رأى منه خوفا أثنى عليه بمحاسن أفعاله ونحوها؛ لحسن ظنه بالله ﷻ. وندب أن يضع يده على المريض، ويسأله كيف هو. وليبادر المريض إلى أداء الحقوق واستحلال زوجته ووالديه وأولاده وكل من كان بينه وبين المريض معاملة أو مصاحبة أو تعلق في شيء.

وتتلى عنده سورة (يسين) و(الرعد) وما تيسر، ويقول الحاضرون سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

وإذا مات غمض عيناه ويقول عند تغميضه بسم الله وعلى ملة رسول الله، اللهم اغفر له وارفع روحه في المهديين، واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، وافسح له في قبره، ونور له فيه.

وإذا أردت صلوة الجنازة فكبر للإحرام واقرأ (الفاتحة)، ثم كبر، وصل على النبي/ ﷺ، ثم كبر وادع للميت: اللهم اغفر له وارحمه، والأكمل أن يقول بعد التكبيرة الثالثة: اللهم هذا عبدك إلى آخره. ويسن أن تقول بعد التكبيرة الرابعة: اللهم لا تحرمنا أجره ولاتفتنا بعده ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.

---

(١) أي تعود يوما وتدع يوما، وهو من سنة الحبيب ﷺ، وفي الحديث الذي أخرجه الحاكم والطبراني - وهو من جوامع الكلام كما قال الشيخ ابن حجر في شرح الأربعين [٩٥]- «زُرْ غِباً تَزْدَدْ حباً».

وكيفية الغسل والدفن والحمل مذكورة في الفقه.

ويحثو من على شفير القبر فيه بكفيه جميعا ثلاثا، فإذا فرغ من الدفن وقف واحد عند رأسه وقال: يا فلان بن فلان أو ياعبد الله بن أمة الله اذكر العهد الذي خرجت عليه من الدنيا؛ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وأن الجنة حق وأن النار حق وأن البعث حق، وأن الساعة آتية لاريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، قل[1]: رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ نبيا وبالكعبة قبلة وبالقرآن إماما وبالمؤمنين إخوانا، ربي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم، كذا ذكره النواوي[2] وغيره[3].

---

(١) هكذا في النسخة، وقد سقط من هنا أشياء تعرف بالرجوع إلى الكتب المؤلفة في هذا الموضوع.

(٢) هو: العلم الشهير والقطب الكبير، ولي الله بلا نزاع - على ما وصفه جمع من المحققين البارعين كالخطيب وابن حجر - أبو زكريا يحيى بن شرف بن مِرَي بن حسن بن حسين، محيي الدين النووي [٦٣١-٦٧٦هـ]، الشافعي الأشعري، محرر مذهب الإمام المطلبي، قال ابن حجر في الإيعاب [صفحة: ٤١ مخطوطة الأزهر] نقلا عن البعض: «لو تقدم على زمن القشيري لاسْتَفْتَحَ بذكر أحواله وكراماته رسالتَه المشهورةَ». أفردت في مناقبه مؤلفات عدة، كروضة الطالبين لابن العطار والمنهاج السوي للسيوطي والمنهل العذب الروي للسخاوي.

(٣) قال الإمام النووي رحمه الله في الأذكار [١٤٨]: «وأما تلقين الميت بعد الدفن فقد قال جماعة كثيرون من أصحابنا باستحبابه، وممن نص على استحبابه: القاضي حسين في تعليقه، وصاحبه أبو سعيد المتولي في كتابه التتمة والشيخ الإمام الزاهد أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي، والإمام أبو القاسم الرافعي وغيرهم، ونقله القاضي حسين عن الأصحاب»، ثم ذكر لفظ التلقين كما هنا، ثم قال: «وسئل الشيخ الإمام أبو عمرو ابن الصلاح رحمه الله عن هذا التلقين فقال في فتاويه [١٠٧، ١٠٨]: التلقين هو الذي نختاره ونعمل به».

[الحـج والعمـرة]

وأما الحج والعمرة فهما واجبان على التراخي مرة في العمر ينبغي لمن أراد[١] الإحرام بالحج أن يغتسل أو يتيمم ويصلي ركعتين ثم ينوي بقلبه ويساعده بلسانه، فيقول نويت الحج وأحرمت به لله [تعالى] اللهم أعني عليه وتقبله مني، لبيك اللهم لبيك بحجة، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك، أحرم نفسي وشعري وبشري ولحمي ودمي، ولا يذكر الحج إلا في أول التلبية.

فإذا وصل الحرم وهو خارج مكة قال: اللهم/ هذا حرمك وأمنك فحرمني على النار وأمني[٢] من عذابك يوم تبعث عبادك، واجعلني من أوليائك وأهل طاعتك.

فإذا وصل المسجد ورأى الكعبة رفع يديه ودعا وقال: لا إله إلا الله والله أكبر، اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت ياذا الجلال والإكرام، اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة، وزد من شرفه وكرمه ممن حجه أو اعتمره تشريفا وتعظيما وتكريما وبرا، اللهم أنت السلام ومنك السلام ودارك دار السلام حينا ربنا بالسلام.

ثم يدخل المسجد من باب بني شيبة، ويقول عند دخوله: «أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم، الحمد لله اللهم صل على محمد وسلم، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك، بسم الله وبالله ومن الله وإلى الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله ﷺ». فإذا قرب من البيت قال: «الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى، اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وعلى إبراهيم خليلك

(١) في الأصل: أدار.

(٢) في الأصل: وأمن.

وعلى جميع أنبيائك ورسلك». ثم يقصد الحجر الأسود ويمسه بيمينه ويقبله ويقول: «اللهم أمانتي أديتها وميثاقه تعاهدته اشهد لي بالوفاء».

ثم يبادر بطواف القدوم ويختص لمن دخل مكة قبل الوقوف، فيطوف سبعا مبتديا من أول الحجر الأسود محاذيا له بكل بدنه خارج البيت والحجر جاعل البيت يساره، ويقول عند استلام الحجر وابتداء الطواف: «بسم الله والله أكبر ولا إله إلا الله اللهم إيمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك واتباعا لسنة رسولك محمد ﷺ» في كل طوفة، (ويكرر كلما يحاذي الحجر ويقبله ويضع جبهته عليه)[١]، فإن عجز [عن ذلك] مسّه، وإلا أشار وقبّل ما أشار به، ويمس الركن اليماني كل مرة، بلا تقبيل ولا إشارة.

وأول ما يجاوز الحجر ينتهي إلى باب البيت فيقول: «اللهم هذا البيت بيتك وهذا الحرم حرمك وهذا مقام العائذ بك من النار، اللهم بيتك عظيم ووجهك كريم وأنت أرحم الراحمين، فأعذني من النار، ومن الشيطان الرجيم، وحرم لحمي ودمي على النار، وأمني من أهوال يوم القيامة، واكفني مؤنة الدنيا والآخرة».

فإذا بلغ الركن العراقي قال: «اللهم إني أعوذ بك من الشر والشك والنفاق والفسوق وسوء الأخلاق وسوء المنظر في الأهل والمال والأولاد»، فإذا بلغ الميزاب: «اللهم أظلني تحت ظل عرشك يوم لا ظل إلا ظلك، اللهم اسقني بكأس محمد صلى الله عليه وسلم شربة لا أظمأ بعدها أبدا»، فإذا بلغ الركن الشامي قال: «اللهم اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا وتجارة لن تبور يا عزيز يا غفور، رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم».

فإذا بلغ الركن اليماني قال: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات ومن الخزي في الدنيا والآخرة»، ويقول بين اليماني والحجر

(١) ما بين القوسين موجود في الهامش.

الأسود: «اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»، فإذا بلغ الحجر الأسود قال: «اللهم اغفر لي برحمتك أعوذ برب هذا الحجر من الدَّين والفقر وضيق الصدر وعذاب القبر».

وعند ذلك قد تم له شوط، فيطوف كذلك سبعة ويدعو كذلك وندب أن يضطبع[١] في كل طواف بعده وأن يرمل في كل ثلاث أشواط أول[٢]؛ وهو أن يسرع المشي مع تقارب الخطا، ويكثر فيها من قوله: «اللهم اجعله حجا إلى آخره، ويمشي في الأربعة الآخرة قائلا: اللهم اغفر وارحم إلى آخره كما تقدم. وإن قرأ في طوافه ما شاء من القرآن كان حسنا.

فإذا فرغ من الطواف أتى الملتزم ويقول: «اللهم لك الحمد حمدا يوافي نعمك ويكافي مزيدك أحمدك بجميع محامدك ما علمت منها وما لم أعلم [و]على جميع نعمك ما علمت منها وما لم أعلم وعلى كل حال إلى آخره. ثم يصلي ركعتي الطواف و[هي] خلف المقام أولى، فإذا فرغ قال: «اللهم أنا عبدك وابن عبدك أتيت بذنوب كثيرة وأعمال سيئة وهذا مقام العائذ بك من النار، فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم»، ويدعو في الحجر-وهو من البيت - جميع ما ورد من الدعاء، ويسن دخول الكعبة حافيا والصلوة فيها.

ثم إذا أراد السعي خرج من باب الصفا ويأتي فيه بجميع الأذكار، ثم ينزل عن الصفا ويمشي نحو المروة، ثم يخرج من مكة يوم الثامن متوجها إلى منى بعد صلوة الصبح، وهو يوم التروية، ويقول: «اللهم إياك أرجو ولك أدعو فبلغني صالح أملي واغفر لي ذنوبي وامنن علي بما مننت به على أهل طاعتك إنك على كل شيئ قدير»، ثم يصلي بمنى الظهر وما بعده ويبيت بها.

---

(١) هو أن يجعل وسط ردائه تحت منكبه الأيمن وطرفيه على الأسر، انظر هامش الأصل.

(٢) في الأصل: ثلاث الأشواط الأول.

ثم يسير من منى إلى عرفة بعد طلوع الشمس يوم التاسع ويقول في مسيره: «اللهم إليك توجهت ووجهك الأكرم أردت فاجعل ذنبي مغفورا وحجي مبرورا وارحمني ولا تخيبني إنك على كل شيئ قدير، اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»، ويكثر التلبية والقراءة والذكر، ثم يقيم بـ«نمرة» قرب عرفة حتى تزول الشمس فيصلي الظهر فيها مع العصر جمعا مقيما، ثم ينهض ويقف بعرفة عند الصخرات المفترشة أسفل جبل الرحمة، ويجتهد حال وقوفه بالذكر والقراءة والدعاء والابتهال والاستغفار، ولايقصر في ذلك، فهذا أفضل يوم السنة كما أن ليلة القدر أفضل ليلة، ويكثر من قوله: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة إلى آخرها»، ومن قوله: اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا[١] فإنه لايغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم»، ويأتي بالدعاء المأثور في هذا الوقت، ويكثر من التلبية والصلوة على النبي ﷺ، ويسن أن يقف إلى غروب الشمس يقينا.

ثم يفيض منها إلى «مزدلفة»، ويقول: «لا إله إلا الله والله أكبر - ثلاثا فأكثر - اللهم إليك أرغب وإياك أرجو فتقبل نسكي ووقفتي وارزقني من الخير أكثر [مـ]ما[٢] طلبت ولاتخيبني إنك أنت الجواد الكريم»، ويصلي بها المغرب والعشاء جمع تأخير ويبيت بها . ثم بعد صلوة الصبح يسير إلى المشعر الحرام حامدا مسبحا مهللا مكبرا مكثرا للتلبية والدعاء، فإذا أسفر انصرف من المشعر متوجها إلى منى، مكثرا من الذكر والدعاء والتلبية، فهذا آخر زمنها.

فإذا وصل منى قال: «الحمد لله الذي بلغنيها سالما معافا اللهم هذه منى قد أتيتها وأنا عبدك وفي قبضتك أسألك أن تمن علي بما مننت به على عبادك وأوليائك، اللهم إني أعوذ بك من الحرمان والمعصية في ديني ودنياي».

---

(١) في الأصل: كثير.

(٢) في الأصل: «ما» فقط.

فإذا طلعت الشمس شرع في جمرة العقبة سبع رميات بسبع حصيات ويقطع التلبية ويكثر التكبير من حينئذ ثم يذبح إن كان معه هدي ثم يحلق رأسه ويمسك ناصيته بيده ويستقبل ويكبر ثلاثا، فإذا فرغ من الحلق كبر أيضا وقال: «الحمد لله الذي قضى عنا نسكنا اللهم زدنا إيمانا ويقينا وتوفيقا وعوناواغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين».

ثم يعود إلى مكة لطواف الإفاضة، وهو ركن لا يتم الحج إلا به، وهو يكون بعد الوقوف، وهذا الطواف ورمي يوم النحر والحلق هي أسباب التحلل. وأذكار الحج كثيرة فاطلبها من «الإحياء» في كتاب أسرار الحج وآدابه، وأذكار العمرة كأذكار الحج، وكذا في الإحرام والطواف والحلق والسعي.

ويحرم بالإحرام الجماع ومقدماته الناقضة للطهارة والصيد والتطيب وغيرها من المحظورات المذكورة في الفقه.

ويسن شرب ماء زمزم[1] مستقبلا قائلا: «بسم اللهم إنه بلغني أن رسولك ﷺ قال: «ماء زمزم لما شرب له»، اللهم إني أشربه لتغفر لي ولتفعل بي كذا وكذا فاغفر لي واشفني، ويزيد ما شاء ويتنفس ثلاثا.

ويسن المجاورة بمكة ما لم يغلب على ظنهم الملل وارتكاب الذنوب ونحوه، ومن أراد الخروج من مكة إلى مسافة قصر من حاج أو معتمر أو غيرهما نجز أشغاله وشد رحله، ثم طاف بالوداع حتما، ثم صلى ركعتيه ندبا، ويقول: «اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وابن أمتك حملتني على ما سخرت لي من خلقك حتى سيرتني في بلادك وبلغتني بنعمتك حتى أعنتني على قضاء مناسك، فإن كنت رضيت عني فازدد عني رضا إلى آخره».

---

(١) انظر لأبدع ما كتب في شأن ماء زمزم وتفضيله على سائر أنواع المياه في الإيعاب في شرح العباب [ل/ ٥٣، ٥٤، مخطوطة الأزهر] للإمام ابن حجر الهيتمي.

ثم يزور النبي ﷺ[1] ويكثر من الصلاة والتسليم عليه في طريقه، ويقول: «اللهم افتح علي رحمتك وارزقني في زيارة نبيك محمد ﷺ ما رزقته أوليائك-وأهل طاعتك، واغفر لي وارحمني يا خير مسؤول».

وتسن صلاة الاستخارة في كل الأمور[2]، فيصلي ركعتين من غير الفريضة، فإذا سلم قال: «اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولاأقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر الخير حيث كان، ثم أرضني به يا أرحم الراحمين». فقد كان ﷺ يعلمهم هذا كالسورة من القرآن، ذكره البخاري في صحيحه[3].

قال النووي[4]: تحصل بركعتين من الرواتب وبتحية المسجد ونحوها من النوافل، ويكثر من قوله: اللهم خر لي واختر لي، ثم ما انشرح له صدره فعله.

---

(١) قال الشيخ ابن حجر – لله دره – في التحفة [٤/ ١٤٤] مع المنهاج:(و) يسن، بل قيل يجب، وانتصر له، **والمنازع في طلبها ضال مضل** (زيارة قبر رسول الله ﷺ) لكل أحد، كما بينت ذلك مع أدلتها وآدابها وجميع ما يتعلق بها في كتاب حافل لم أسبق إلى مثله سميته (الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم) وقد صح خبر «من زارني وجبت له شفاعتي». والذي نازع في طلبها هو ابن تيمية رأس المتعصبين ضد صفوة أهل السنة، بل المحقق الهندي الكبير أبو الحسنات اللكنوي عمدة الفقهاء والمحدثين رحمه الله صرح بأن ابن تيمية أنكر مشروعية الزيارة نفسها؛ بله طلبها بشد الرحال، وهو يقول في إبراز الغي الواقع في شفاء العي [١٠٠]: «وأول من خرق الإجماع فيه، وأتى بشيء لم يسبق إليه عالم قبله هو ابن تيمية؛ فإنه جعل نفس زيارة القبر النبوي أيضا غير مشروعة، وكثير من أتباعه وإن أنكروا صحة هذا القول منه ....لكن معاينة «الصارم» لتلميذه جعلني على يقين من إنكاره نفس الشرعية، كما لا يخفى على من طالعه».

(٢) انظر لصلاة الاستخارة: الإحياء: ١/ ٧٦٦، ٧٦٧.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في بابين؛ باب ما جاء في التطوع، وباب الدعاء عند الاستخارة، عن جابر بن عبد الله: ٤/ ٢٠٧.

(٤) في الأذكار: ١١٠.

وتسن صلوة الرغائب والبراءة[1]، كما ذكره الإمام الغزالي في «الإحياء» وصلوة الحفظ المشهورة المذكورة في «الإحياء».

[آداب الدعاء]

وأختم هذا الباب بآداب الدعاء لتحصل الإجابة، وهي أن يكون الداعي على طهارة، وأن يفتتحه ويختتمه بحمد الله تعالى والثناء عليه سبحانه، والصلوة على رسولهﷺ وعلى سائر النبيين وآلهم ﷺ أجمعين، وأن يستقبل القبلة إن أمكنه ويكرر الدعاء ثلاثا فأكثر، وأن يجزم بالطلب ولا يقول اغفر لي إن شئت ونحوه، ولا يستبطئ الإجابة، وقد قال ﷺ: «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت فلم يستجب لي»[2]. ويروى أن بين قولي موسى وهارون عليهما السلام: ﴿ رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ [يونس/ ٨٨] الآية، وبين قوله تعالى: ﴿ قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا ﴾ [يونس/ ٨٩].

وأنشد بعضهم:

أتهزأ بالدعاء وتزدريه	وما يدريك ما فعل الدعاء
سهام الليل لا تخطي ولكن	لها أمد وللأمد انقضاء

وأن يقتصر على الدعوات المأثورة وهي مشهورة، ولا يتكلف السجع، ويكون صوته بين المخافة والجهر متضرعا خاشعا، ويرد المظالم والديون إن قدر عليها، ويتوب إلى الله تعالى، ويستغفره، ويكون مطعمه وملبسه وكل ما معه حلالا، فقد ذكر ﷺ: الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه وملبسه حرام وغذي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك».

---

(١) هذه الصلاة تختلف فيها بين العلماء، منهم من استحسنها كالإمام الغزالي في الإحياء [١/ ٧٥٠-٧٥٢]، ومنهم من عدها من البدع المنكرة، كالإمام النووي في المجموع وابن حجر الهيتمي في الفتح المبين بشرح الأربعين [٢٢٥، ٢٢٦].

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الدعوات، باب ما جاء فيمن يستعجل في دعائه، عن أبي هريرة ﷺ: ٥/ ٤٦٤، حديث رقم (٣٣٨٧) قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

ويُجِد في دعائه ويحضر قلبه ، قال النبي ﷺ: أفضل الدعاء ما خرج من القلب بجد واجتهاد، وذلك الذي يسمع ويستجاب وإن قل، وقال: إن الله لا يستجيب دعاء من قلب ساهٍ، وأن يغتنم الأزمان الشريفة كيوم عرفة وشهر رمضان ويوم عاشوراء، ويوم سبعة وعشرين من رجب، ويوم النصف من شعبان، ويوم العيدين، والأيام المعلومات والمعدودات بعد الحج إلى أيام التشريق، وكيوم الجمعة وليلتها، وليلة النصف من شعبان وليلتي العيدين، والثلث الأخير من الليل ووقت السحر.

وأن يغتنم الأحوال الشريفة، كحال السجود والطواف والصيام ونزول الغيث وإقامة الصلوة، وعقبها وختم القرآن، وحال رقة القلب.

ويغتنم المواضع الشريفة، كالكعبة وعرفات وتحت الميزاب بمكة والمساجد الفاضلة، والمشاهد الكريمة، والمواضع النظيفة والخالية.

وأن يوقن بالإجابة ويصدق رجاءه، قال سفيان بن عيينة: لايمنعن أحدكم من الدعاء ما يعلمه من نفسه؛ فإن الله أجاب شر خلقه إبليس، قال: ﴿رب أنظرني﴾ فقال: ﴿إنك من المنظرين﴾، وأن يرفع يديه كالمغترف بهما معا حتى يرى بياض إبطيه، ولا يجاوز بهما رأسه.

قال ﷺ: «ما من عبد يرفع يديه حتى يبدو إبطه فيسأل الله مسألة إلا أتاها إياه مالم يعجل»، وقال: «إن الله تعالى حي كريم يستحيي من عبده إذا رفع إليه يديه أن يردهما صفرتين» أي خاليتين.

قال ابن عباس: «المسألة أن ترفع يديك حذو منكبيك والاستغفار أن تشير بإصبع واحدة، والابتهال أن تمد يديك جميعا هكذا؛ ورفع يديه وجعلهما مما يلي وجهه، ثم يمسح بهما وجهه إذا فرغ ولايمسح غير وجهه من بدنه، ولا يرفع يدا واحدة إلا

لعذر، ولا يرفعهما وهما مستترتان[١]، وإذا دعا لرفع بلاء جعل ظهر كفيه إلى السماء، نص عليه الرافعي[٤] والنواوي وغيرهما، ويختم دعاءه بآمين.

اعلم أن كل ما ذكرته في هذا الباب لا يليق بطالب الدنيا والآخرة أن يجهله؛ بل ينبغي لكل واحد أن يعرفه ويستعمله؛ فإنه سهل الاستعمال كثير الفوائد في الحال والمآل. وقد قال ﷺ: «الدعاء هو العبادة»[٥]، «ليس شيئ أكرم على الله من الدعاء»[٦]، وأن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم عباد الله بالدعاء؛ فإن الله يحب أن يُسأل، ومن لم يدع الله غضب الله عليه، وقال: «إن الله تعالى يحب الملحين في الدعاء»[٧]، «من سره أن يستجيب الله له عند الشدائد والكرب فليكثر الدعاء في الرخاء»[٨].

ويروى أن الله تعالى قال لموسى عليه السلام: اطلب إلى العلف والدقة لشاتك ولا تستحي أن تسألني صغيرا ولا تخف مني بخلا إن سألتني عظيما، فمن سألني مسالة

---

(١) في الأصل: مستتران.

(٤) هو: الإمام أبو القاسم، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل القزويني، المشهور بالرافعي، كتب بخطه أنه منسوب إلى الصحابي رافع بن خَدِيج رضي الله عنه، حامل لواء المذهب ومحرره ومهذبه، فقيه محدث مؤرخ، توفي بقزوين سنة ٦٢٤هـ. له المحرر والشرح الكبير، انظر طبقات الشافعية الكبرى: ٨/ ٢٨١-٢٩٤، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة: ٢/ ٧٥-٧٧.

(٥) أخرجه أبو داود في سننه، باب الدعاء، عن النعمان بن بشير: ١/ ٥٥١، والترمذي عنه، كتاب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء: ٥/ ٤٥٦، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

(٦) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء عن أبي هريرة رضي الله عنه: ٥/ ٤٥٥، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

(٧) هذا الحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان عن عائشة، حديث رقم (١١٢٠) والشهاب القضاعي في مسنده عنها، حديث رقم (٩٩٥).

(٨) هذا الحديث أخرجه الترمذي في سننه، باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة، عن أبي هريرة، حديث رقم (٣٣٠٤)، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، والحاكم في المستدرك، رقم (١٩٥٥) وصححه، والطبراني في مسند الشاميين، رقم (١٩٧٥).

وهو يعلم أني قادر أعطي وأمنع أعطيته مسئلته مع المغفرة، فإن حمدني حين أعطيه وحين أمنعه أسكنته دار الحمادين، وأيما عبد لم يسألني مسألة ثم أعطيته كان أشد عليه عند الحساب، ثم إذا أعطيته ولم يشكر لي عذبته عند الحساب، يا موسى إن أردت أن لا أرد لك أيام الحياة دعوة فادع للعوام كما تدعو للخواص.

وقال ﷺ: «ليسألن أحدكم حاجته ربه كلها، حتى يسأله شسع نعليه إذا انقطع، وحتى يساله الملح»[١]. فقد وردت في هذا أخبار كثيرة يطول الكتاب بذكرها، فإن أردت جميعها فاطلبها من «الإحياء»[٢].

* * *

---

(١) هذا الحديث أخرجه الترمذي في سننه، عن ثابت البناني مرسلا، بلفظ قريب من هذا حديث رقم (٣٥٣٧)، انظر أيضا كنز العمال للمتقي الهندي، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م :٢/ ٦٥.

(٢) انظر آداب الدعاء في الإحياء: ٢/ ٣٧٥-٣٩٣.

الباب الثالث

فيما تجتلب به البركة وتزال الردى والهلكة ويورث الوفر وينفي الفقر ويمد العمر ويعظم الأجر ويذهب الوزر

قال الشيخ الإمام المحقق علم الدين الوصابي رحمة الله تعالى عليه: وإنما ترجمته بهذه الترجمة لأني رأيت حب الدنيا قد غلب على القلوب، ودخل كل الناس في هذا الأسلوب، فأحببت أن أورد من العبادة ما يجمع لهم الإفادة في العاجل والآجل، لعل حب الفضائل العاجلة التي ذكرتها، والفوائد الجمة التي بينتها يقوي عزمهم على اعتماد ذلك، واستعمال ما هنالك، فيحصل به خير الدارين وسعادة المحلين، إن شاء الله تعالى.

وذلك أربعون قسما:

القسم الأول تقوى الله وحسن التوكل عليه:

وحقيقة التقوى التحرز بطاعة الله عن عقوبته، والتوكل أن تفوض أمرك إلى الله وأن يثق به قلبك وتطمئن بالتفويض إليه نفسك، وليس من شرط التوكل ترك الكسب والتداوي والاستسلام للمهلكات، وذلك خطأ؛ بل حرام في الشرع، وإذا اعتقدت أنه لا حول ولا قوة إلا بالله فالحول الحركة والقوة القدرة، فإذا كان هذا حالك فأنت متوكل وإن سعيت في أمورك.

القسم الثاني كثرة الاستغفار:

آناء الليل والنهار مع الندم وترك الإصرار وداومْ في صباحك ومسائك سيد الاستغفار؛ وهو «اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لايغفر الذنوب إلا أنت»، ومعنى قوله «أبوء» أي أُقِرُّ وأعترف.

القسم الثالث الصلوة:

وإقامتها بالخشوع كما تقدم.

القسم الرابع صلوة الضحى:

لقوله ﷺ ركعتا الضحى تجلب الرزق وتنفي الفقر.

القسم الخامس المواصلة بين المغرب والعشاء:

بالذكر والقراءة والصلوة فله أثر كثير في ذلك، وقال الجوزي في قوله تعالى: ﴿ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾ [الذاريات/ ١٧] أي كانوا يسهرون[إلا] قليلا من الليل، قال أنس: وهو ما بين المغرب والعشاء[1]، وكذا ذكره الواحدي[4] في قوله: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة/ ١٦] أنه بين فيما بين المغرب والعشاء.

القسم السادس صلوة الوتر وسنة الفجر وسائر الرواتب:

للأخبار الواردة في فضلها في المواظبة عليها، ومن ذلك قيام الليل؛ فإنه رأب الصالحين، وقربة إلى الله، وتكفير للسيئات، ومنهاة عن الإثم، ومطردة للداء عن الجسم.

---

(١) هذا الأثر رواه الإمام الطبري بسنده عن أنس بن مالك في تفسيره جامع البيان: ٢٠/ ١٧٨، ١٧٩، ٢٢/ ٤٠٧، وذكره القرطبي في تفسيره طبعه دار احياء التراث العربي بيروت - لبنان ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م: ١٧/ ٣٦ وابن كثير في تفسيره: ٤/ ٢٢٣. قال أبو طالب المكي عن هذا التفسير: «وقد أسنده ابن أبي الزياد إلى رسول الله ﷺ...». انظر قوت القلوب مع الهامش: ١/ ٢١٠، ٢١١.

(٤) هو علي بن أحمد بن محمد بن علي أبو الحسن الواحِدِيّ النّيسابُورِي الشافعي (٠٠٠ - ٤٦٨هـ/ ٠٠٠ - ١٠٧٦م).كان واحد عصره في التفسير، صنف التفاسير الثلاثة «البسيط» و«الوسيط» و«الوجيز». انظرسير أعلام النبلاء للذهبي: ١٨/ ٣٣٩-٣٤٢، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي: ٥/ ١٠٤، طبقات المفسرين للإمام السيوطي، ترجمة رقم (٧٠)، الأعلام للزركلي: ٤/ ٢٥٥، معجم المؤلفين لكحالة: ٧/ ٢٦.

فينبغي أن تعرف أولا ما يعينك على قيام الليل، وهو: قلة الأكل والشرب وأن لا تتعب نفسك في الأعمال التي تضعف بها الأعضاء، وأن لايكون في قلبك من الحقد والبدع ومن فضل هموم الدنيا ومن تشتت الأفكار والأخطار ومن حديث النفس والسلام[1].

وينبغي الاجتهاد في الليالي الفاضلة أكثر من سواها، وهي خمسة عشر ليلة:

(١-٥) أوتار العشر الأخير من رمضان، وفيها ليلة القدر وهي ليلة طلقة لا حارة ولا باردة[2]، تطلع الشمس صبيحتها بيضاء، ليس لها كثر شعاع، وهي ليلة مباركة لا يحدث فيها داء ولا يرسل فيها شيطان

(٦) وليلة سبعة عشر من رمضان

(٧) وليلة عرفة

(٨) وليلة العيدين

(٩) وأول ليلة من المحرم

(١٠) وليلة عاشوراء منه

(١١) وليلة أول جمعة من رجب

(١٢) وليلة من نصف رجب

(١٣) وليلة سبعة وعشرين من رجب

(١٤) وليلة النصف من شعبان؛ هي ليلة البراءة

(١٥) وليلة الشك.

فهذه الليالي هي مواسم الخيرات [ومرابح] التجارات، فينبغي لكل أحد أن لا يضيع لحظة منها. وأفضل الليل آخره إذا بقي الثلث.

---

(١) هكذا في الأصل.

(٢) في الأصل: بادرة.

القسم السابع الاجتهاد بالطاعة أول النهار:

فإن الله عز وجل يقسم أرزاق عباده ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، وذلك من أفضل الأوقات للذكر ونحوه، فلتقليل الكلام فيه وترك النوم واستدامة استقبال القبلة والذكر والقراءة في هذا الوقت أثر كثير وبركة غير قليلة يجده من يواظب عليه. والآثار في ذلك كثرة مشهورة، والله أعلم.

القسم الثامن كثرة الصدقة والسخاء وحسن الإنفاق

القسم التاسع المباكرة في الصدقة وإن قلت:

فإنها تنمي الرزق وترفع العاهات

القسم العاشر البر وصلة الأرحام:

والرفق وحسن الخلق للمرأة والولد والوالد والمملوك والجار. وأما صلة الرحم فهو[1] أن يفعل الإنسان مع أقاربه ما يعد به مواصلا غير منافر ولا مقاطع، فإن لم تقدر على الصلة بالمال أو لم يكونوا محتاجين وصلهم بزيارة وإعانة في أعمالهم إن احتاجوا. وإن كان غائبا عنهم وصلهم بالكتاب وإرسال السلام ولين الكلام ونحو ذلك.

وأما الوالد فإن له حقوقا زائدة ذكرها أبو الليث وغيره، أحدها إطعامه إذا احتاج إليه، الثاني إذا احتاج إلى الكسوة كساه، الثالث إذا احتاج إلى الخدمة خدمه، الرابع إذا دعاه أجابه وحضره، الخامس إذا أمره بأمر غير معصية أطاعه، السادس أن يتكلم معه باللين وخفض الصوت ولا يتكلم معه بالغلظ، السابع والثامن أن لا يدعوه باسمه فيقول يا فلان؛ بل يا أبت أو يا والدي، ولا يستسب له ولا يمشي أمامه ولا يجلس قبله.

(١) في الأصل: وهو.

وكذا الشيخ والعالم لا يدعى باسمه[1] ولا يمشي قدامه، وقد روي أن ذلك يورث الفقر. التاسع أن يرضى له ما يرضى لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه، العاشر أن يدعو له بالمغفرة كما يدعو لنفسه. قال بعض التابعين: من دعا لأبويه في كل يوم خمس مرات فقد أدى حقهما، لأن الله تعالى قال : ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ [لقمان/ ١٤]، فشكر الله أن يصلي كل يوم خمس مرات، فكذلك شكر الوالدين أن يدعو لهما كل يوم خمس مرات.

وأما الولد فإن له حقوقا زائدة على والده؛ وهو تحسين اسمه وأدبه وتعليمه الكتاب إذا عقل وتزويجه إذا بلغ. وأما حسن الجوار فهو الصبر على الأذى من الجار، وأما المملوك فحقه على السيد أن يشركه في طعامه وكسوته ويعفو عن زلته ولا ينظر إليه بعين الكبر والازدراء ويحسن معاشرته ولا يكلفه فوق طاقته وإن استباعه باعه وأن يعلمه مهم دينه.

وأما الزوجة فيجب على الرجل التسوية بين الزوجتين في الإنفاق والإكساء والقسم، قال ﷺ: «من كانت له امرأتان فمال إلى أحدهما جاء يوم القيامة [و]شقه مائل»[2].

(١) قال الإمام الشيخ ابن حجر في شرح حديث سيدنا جبريل عليه السلام الذي يرويه سيدنا عمر رضي الله عنه، أخذا من نداء جبريل للنبي ﷺ بـ«يا محمد» ما نصه: «وفيه أيضا جواز نداء العالم والكبير باسمه، ولو من المتعلم، ومحله إن لم يعلم كراهته لذلك، ولا كان على سبيل الوضع من قدره؛ لمخالفته ما اعتيد من النداء لأولئك بالألقاب المعظمة». انظر الفتح المبين بشرح الأربعين: ١٤٤.

(٢) هذا الحديث أخرجه أبو داود في سننه، باب في القسم بين النساء، عن أبي هريرة رضي الله عنه: ٢/ ٢٠٨، والنسائي في سننه، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه، عنه، حديث رقم (٣٨٨١) والبيهقي في السنن الكبرى، طبعة دار الفكر: ٧/ ٢٩٧.

القسم الحادي عشر المواظبة على الطهارة:

قال ﷺ: «لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن»[1]، فينبغي لمن قدر أن يكون نهاره كله على الوضوء وينام ليله على الوضوء، فإنه إذا فعل ذلك أحبه الله والحفظة ويكون في أمان الله تعالى.

القسم الثاني عشر الصيام:

قال النبي ﷺ: «[يَقُولُ اللهُ ﷻ] الصوم لي وأنا أجزي به»[2]، وقال: «لكل شيء باب وباب العبادة الصوم»، وقال: «نوم الصائم عبادة وصمته تسبيح ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف»[3].

وقال: «يا أيها الناس قد أظلكم شهر رمضان شهر عظيم مبارك فيه ليلة القدر هي خير من ألف شهر فرض الله صيامه وجعل قيام ليله تطوعا فمن تطوع فيه بخصلة من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه ومن أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه وهو شهر الصبر والصبر ثوابه الجنة»[4].

فاغتنم أيها الطالب شهر البركة لتنجو بإذن الله من الهلكة ويسن فيه زيادة الصدقة والخير والعبادة والذكر والتلاوة والمدارسة؛ وهي أن يقرأ على غيره ويقرأ غيره

---

(١) هذا الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، باب في المحافظة على الوضوء، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، طبعة دار الفكر: ١/ ١٦ وابن حبان في صحيحه، عنه، حديث رقم (١٠٤٣).

(٢) هذا جزء من الحديث المتفق عليه، أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ﴾، عن أبي هريرة، حديث رقم (٦٩٣٨). ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، عنه: ٨/ ٢٩.

(٣) هذا الحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، عن ابن أبي أوفى، حديث رقم (٣٧٧٨)، وفيه زيادة «وذنبه مغفور».

(٤) هذا جزء من الحديث الذي أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، عن سلمان الفارسي، حديث رقم (١٧٨٠) والبيهقي في شعب الإيمان، عنه، حديث رقم (٣٤٥٥).

عليه، وتسن المواظبة على صلوة التراويح كل ليلة، **عشرون ركعة، بعشر تسليمات**[1]، بعد صلوة العشاء وسنته.

ويستحب صوم ستة من شوال تتابعا للفرض، وأول خميس من رجب، وصوم يوم عاشوراء، وصوم يوم عرفة. واعلم أن أفضل الأشهر للصوم بعد رمضان شهر الله المحرم ثم شعبان بعده ثم رجب بعدهما ثم ذو القعدة و[ذو]الحجة؛ وهي الأشهر الحرم غير شعبان، ويسن صوم يوم الاثنين والخميس وأيام البيض من كل شهر والصوم من آخر كل شهر وأوله.

والسر في الصوم كف النفس عن الشهوات والمحرمات

(شعـر)

إذا ما المرء صام عن الدنايا فكل شهوره شهر الصيام

ولا تظنن أن الصوم هو ترك المفطرات، فقد قال صلى الله عليه وسلم: «كم من صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش»، بل تمام الصوم أن يكف الجوارح كلها عما كره الله عنه من الغيبة والنميمة والنظر بالشهوة والنطق بما لا يعني ونحو ذلك من المحرمات، ثم بعد ذلك يفطر على حلال محض ولا يكثر منه بل يأكل أكلته التي كان يأكلها كل ليلة لو لم يصم، فإنْ جمَع ما كان يأكل كل ضحوة إلى ما يأكل ليلا لم ينفع بصومه.

واعلم أن في الصوم فوائد جليلة؛ منها إجابة الدعاء ونزول البركة من السماء، وللصائم فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه، ومنها مجاهدة الجوع والعطش، وليس

---

(١) هذا هو الحق الذي لا يصح سواه، وهو المقرر في جميع الكتب الفقهية على جميع المذاهب الفقهية المقبولة، فما ابتدعه أبناء هذا الزمان لا يستند إلى دليل ولا شبهة، ولا يصح أيضا أن يصلي الرجل ثماني ركعات مع الإمام - الذي يصليه ثماني ركعات معتقدا أنه ثماني ركعات - ثم يكملها في بيته؛ لأنه حينئذ متلبس بعبادة فاسدة، والتلبس بعبادة فاسدة حرام. وكل هذا مقرر في كتب الفقه على جميع المذاهب السنية المتبوعة، ومن أراد الزيادة فليطلبها منها.

شيئ أفضل عند الله منهما، قال ﷺ: «أفضلكم عند الله أطولكم جوعا وأكثركم تفكرا، وأبغضكم إلى الله كل نؤوم أكول شروب، وإن الله يباهي الملائكة بمن قل طعمه؛ يقول انظروا إلى عبدي ابتليته بهذه الشهوات الضعيفة الطعام والشراب في الدنيا فتركها، أشهدكم أنه ما من أكلة تركها إلا عوضته عنها درجات في الجنة»، ومنها الاستيلاء على النفس التي صلاحها أصعب شيئ عليه والتمكن من الشهوات وأن لا ينسى البلاء وأهله والتمكن من إيثار الفقراء والتخلص من شر بطنه فلم يفتقر إلى مال كثير فيسقط عنه أكثر هموم الدنيا ويستريح من الطلب والطبخ ومؤنته ومن غسل اليد والخلال وكثرة التردد إلى الخلاء.

ومنها أنه يفيد الصحة فإن كل من قل أكله قل مرضه، وكثرة الأخلاط سبب الأمراض ففي الصيام وتقليل الطعام صحة الأجسام من الأسقام وصحة القلوب من الآثام، والله المستعان [و]على نبيه الصلاة والسلام.

القسم الثالث عشر الاعتكاف:

في المساجد وعمارتها وصيانتها، قال الله تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ﴾ ﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَـٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ [النور/ ٣٦، ٣٧]، وقال: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ ﴾ الآية[١] [التوبة/ ١٨]، وقال رسول الله ﷺ: «من آثر جلوسه في المسجد على جلوسه في المنزل أعطاه الله خمس خصال؛ سهل له ضيق المعيشة، وضيق القبر، وأعطاه كتابه بيمينه، وجاز على الصراط كالبرق اللامع، ودخل الجنة مع الأبرار».

---

(١) الآيـة هكـذا ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُوْلَـٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴾.

وقال: «من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة»[١]، ولقد ضمن الله تعالى لمن كانت بيوتهم المساجد بالروح والريحان والإجارة من النيران إلى رضوان الجنان، قوله: ضامن، أي صاحب ضمان في قوله ﷺ: «ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله تعالى حتى يتوفاه فيدخله الجنة أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ»[٢]. وإنما هذه الفضيلة بأن يعظم المساجد، ففي تعظيمها تعظيم الله؛ لأنها بيوت الله، فلا يتكلم فيها بشيئ من كلام الدنيا.

والمسجد هو ما وقف للصلوة، مبنيا كان أو غير مبني، ولحائط المسجد من خارجه حرمة المسجد في كل شيئ، والله أعلم.

القسم الرابع عشر إكثار الحج والعمرة:

لمن استطاع ولم يضيع به حقا وقد تقدم ذكرهما في الباب الثاني.

القسم الخامس عشر تلاوة القرآن:

في كل حين وأوان، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَـٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ إلى آخر الآية[٣] [فاطر/ ٢٩]، قال ﷺ: «القرآن غنى لا غنى دونه، ولا فقر بعده»[٤]، وقد وردت الأخبار وتواترت الآثار في فضل أهل القرآن، فإنهم أهل الله وخاصته.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل بناء المساجد والحث عليها، عن سيدنا عثمان ﷺ: ٥/ ١٤، والترمذي في سننه، باب ما جاء في فضل بنيان المسجد، عنه: ٢/ ١٣٤، ١٣٥، رقم (٣١٨)، وقال أبو عيسى: حديث حسن صحيح.

(٢) هذا جزء حديث أخرجه أبو داود في سننه، باب فضل الغزو في البحر، عن أبي أمامة الباهلي ﷺ: ٢/ ٣١٥، ٣١٦.

(٣) وهي: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَـٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَـٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴾

(٤) هذا الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، عن أنس، حديث رقم (٧٣٧) والبيهقي في شعب الإيمان، عنه، حديث رقم (٢٥٠٧) وأبو يعلى في المسند، عنه، رقم (٢٧١٠).

وظاهر آداب التلاوة عشرة؛ الأول في حال القارئ، وهو أن يكون على الوضوء واقفا على هيئة الأدب والسكون، إما قائما وإما جالسا، مستقبل القبلة، مطرقا رأسه غير متربع ولا متكئ على هيئة التكبر، ويكون جلوسه وحده كجلوسه بين يدي أستاذه، وأفضل الأحوال أن يقرأ في الصلوة قائما، وأن يكون في المسجد، فذلك من أفضل الأعمال.

فإن قرأ على غير وضوء أو كان مضطجعا في الفراش فله أيضا فضيلته، ولكنه دون ذلك.

الثاني في مقدار القراءة

الثالث في وجه القسمة؛ فيقسم القرآن سبعة أحزاب، فقد حزب الصحابة القرآن أحزابا، وروي أن عثمان ﷺ كان يفتتح ليلة الجمعة بالقراءة إلى المائدة، وليلة السبت بالأنعام إلى هود، وليلة الأحد بيوسف إلى مريم، وليلة الاثنين بطه إلى القصص، وليلة الثلاثاء بالعنكبوت إلى ص، وليلة الأربعاء بالزمر إلى سورة الرحمن، ويختم ليلة الخميس[1].

الرابع في تحسين كتابة القرآن

الخامس الترتيل، لأن المقصود من القراءة التفكر، والترتيل معين عليه.

السادس البكاء مع القراءة

السابع مراعات حقوق الآية، فإذا مر بآية سجدة سجد، أو بآية رحمة سأل، وعذاب استعاذ.

الثامن أن يقول في مبتدإ قراءته: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، وليقل عند فراغه من كل سورة: صدق الله العظيم وبلغ رسوله الكريم، اللهم انفعنا به وبارك لنا فيه.

---

(١) ذكره المكي في قوت القلوب: ١/ ٣٠٥، ٣٠٦ بسند منقطع.

التاسع الجهر بالقراءة.

والعاشر تحسين القراءة وتزيينها بترديد كل الصوت من غير تمطيط مفْرط يغير النظم. فالتمطيط بالقرآن حرام.

والآداب الباطنة عشرة؛ فهمُ أصل الكلام، ثم التعظيم، ثم حضور القلب، ثم التدبر، ثم التفهم، ثم التخلي عن موانع الفهم، ثم التخصيص، ثم التأثر، ثم الترقي، ثم التبري. فإن أردت تفصيلها وبيانها فاطلب من الإحياء تجدها شافيا[1].

القسم السادس عشر كثرة الصمت وقلة الحديث بما لا يعني:

لأن من صمت نجا، ومن حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه، وهو ما لو ترك لم يفت به ثواب ولم ينجر به ضرر، ومما لايعني حكاية الأسفار وأحوال الأطعمة في البلاد. وآفات اللسان كثيرة؛ الخوض في الباطل، والمراء والجدال، وكثرة المخاصمة، والتشدق بالكلام، وتطلف الفصاحة، والشناعة والفحش، والإخبار بالمعصية وإظهارها، واللعن لحيوان أو جماد أو مسلم، وهو محرم، والسخرية والاستهزاء، وهو حرام، والمواعيد الكاذبة والكذب، وهو أقبح القبائح، والغيبة وهي محرمة.

والغيبة هي كل ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم بما فيه مما يكره، سواء كان في بدنه، أو في دينه، أو عرضه، أودنياه، أو خَلقه، أو خُلقه، أو والده، أو ولده، أو زوجته، أو خادمه، أو لباسه، أو دابته، أو ماله، أو حركاته، أو في شيئ مما يتعلق به، تلفظت بذلك، أو كتبت، أو أشرت، أو لوَّحت.

وذكر عند النبي ﷺ رجل، فقيل ما أعجزه، فقال: اغتبتموه[2]، وقالت عائشة رضي الله عنها في امرأة خرجت من عندها: ما أطول درعها، فقال رسول الله ﷺ: قد أكلت لحما.

---

(١) انظر أيضا قوت القلوب لأبي طالب المكي: ١/ ٣٠٥-٣٤٨.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت، حديث رقم (٢٠٤).

واعلم أن السكوت على الغيبة حرام، لأن المغتاب والمستمع شريكان في الإثم، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ﴾ [النساء/ ١٤٠]، يعني في الإثم، فيجب على سامعها ردها وإبطالها، فإن عجز فارق ذلك المكان والمجلس.

والنميمة؛ وهي من الكبائر، وأكثر عذاب القبر من النميمة والبول والخيانة، وهي إفشاء السر وهتك الستر عما يكره كشفه، سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو غيرهما، وسواء كان الكشف بالقول أو الكتب أو الرمز أو نحوه.

وكلام ذي اللسانين؛ وهو أن يتردد بين المتعاديين ويكلم كل واحد بما يوافقه لغير غرض الإصلاح، قال الغزالي: وذلك عين النفاق والامتداح على الوجه بما هو فتنة في دين الممدوح وإظهار الارتفاع والتمييز على الأقران ونحوه، والإفساد والتحريش وسب المسلم وأذاه، وهو حرام، والمن بالعطية، وشهادة الزور، وهي كبيرة، والشِّعر بهجو مسلم أو بما فيه إثم، والافتخار بما هو ردة عن الإسلام – والعياذ بالله – الذي يبيح الدم والمال ويحبط الأعمال.

ومن الكلام ما يكره وما يحرم وما يباح. وأما الذي يكره ويحرم فممنوع كلامه أصلا، وأما المباح فالأولى السكوت عنه أيضا.

ومن آفات اللسان أن يقول: ما شاء الله وشئت، بل يقول: ما شاء الله ثم شئت، ويكره أن يقول: لولا الله وفلان لكان كذا، ولكن ليقل: ثم فلان، بلفظة «ثم».

وينبغي للعالم والمعلم والقاضي والمربي ونحوهم ممن يقتدى به أن يجتنب الأقوال والأفعال التي ظاهرها خلاف الصواب، وإن كان محقا فيها، لأنه إذا فعل ذلك ترتب عليه مفاسد، منها وقوع الناس فيه ونقص اعتقادهم وإساءة ظنهم به، والتوهم بأن ذلك جائز على ظاهره بكل حال، وأمثال ذلك.

فاحفظ لسانك عما ذكرته من الكلام الذي لا يعنيك، وقد قال ﷺ: «وهل يكب الناس في النار على وجوههم إلا حصائد ألسنتهم»[١]، وقال في «المهذب» و«البيان»: الحدث حدثان؛ حدث الفرج وحدث اللسان، وأشدهما حدث اللسان، وقال في «المهذب»: يستحب أن يتوضأ من الكلام القبيح[٥].

فانظر كيف شبهوا ما يخرج من الفم مما لا خير فيه بالنتن الذي يخرج من الفرج. فإن استطعت أن لا تخرج جيفة تؤذي بها الناس فافعل.

واعلم: أنك لاتسلم من هذه الأخطار والآفات إلا بالعزلة وترك الخلطة، فقد بان لك مما قررته وهذبته وأوضحته أن في الصمت جماع كل خير، وحرزا من الشيطان، وأمانا من غضب الرحمن، وتحببا إلى الإخوان، وزيادة في الأرزاق، وهو من آداب الحضرة وتهذيب الأخلاق. ويكره صمت يوم إلى الليل عن الخير، أو بعض يوم بقصده، والله أعلم.

القسم السابع عشر التبكير:

في طلب العلم والرزق واختيار الأيام لقوله صلى الله عليه وسلم: «اللهم بارك لأمتي في بكورها»[٦]، ويروى في [ ][٧].

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه، باب ما جاء في حرمة الصلوة، عن معاذ بن جبل، حديث رقم (٢٥٤١)، قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وابن ماجه في سننه، باب كف اللسان في الفتنة، عنه، حديث رقم (٣٩٦٣).

(٥) انظر البيان للعمراني: ١/ ١٩٧.

(٦) أخرجه الترمذي في سننه، باب ما جاء في التبكير بالتجارة، عن صخر الغامدي ﷺ: ٣/ ٥٠٨، حديث رقم (١٢١٢)، قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(٧) مقدار كلمتين في الأصل لم أستطع قراءته.

القسم الثامن عشر التزوج:

قال الله تعالى: ﴿ وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ [النور/ ٣٢]، قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالتزويج فإنه يجلب الرزق»، ويروى: «التمسوا الرزق بالنكاح»[١]، وقال: «من ترك النكاح مخافة العيال فليس منا، ويؤكل الله به ملكين يكتبان بين عينيه: يا مضيع سنة الله أبشر بقلة رزق الله».

القسم التاسع عشر إكثار حمد الله وشكره:

قال الله تعالى: ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم/ ٧]، وحقيقة الشكر أن تظهر في قلبك الفرح بالله ونعمته وفضله عليك، ثم تخوض في العمل بموجبه، وذلك بالجوارح والقلب واللسان. أما الجوارح فاستعمالها في طاعة الله، وشكر كل عضو من أعضائك الظاهرة والباطنة إقامتها إلى ما خلقت له.

القسم العشرون إكثار الصلوة والتسليم على النبي ﷺ:

[قال الله تعالى]: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب/ ٥٦]، وقال أُبَيٌّ يا رسول الله: إني أكثر الصلوة عليك، فكم أجعل لك من صلاتي، قال: ما شئت، قال: الربع، قال: ما شئت، وإن زدت فهو خير لك، قال: الثلث، قال: ما شت، فإن زدت فهو خير لك، قال: النصف، قال: ما شئت، فإن زدت فهو خير لك، قال: الثلثين، قال: ما شئت، فإن زدت فهو خير لك، قال: فأجعل صلاتي كلها لك، قال: إذا تُكفَى همَّك ويغفر ذنبُك».

---

(١) رواه الثعلبي في تفسيره والديلمي بسند فيه لين عن ابن عباس رفعه لكن له شاهد أخرجه البزار والدارقطني في العلل والحاكم وابن مردويه عن عائشة مرفوعا : تزوجوا النساء فإنهن يأتين بالمال ، وقال الدارقطني والبزار : يرويه سلم بن جنادة مرسلا، قال في المقاصد وهو كما قالا. انظر كشف الخفا للعجلوني: ١/ ١٧٧ ، ١٧٨، حديث رقم (٥٢٨) وفيض القدير للمناوي: ٢/ ١٩٨.

هذا دليل على أن الصلوة على النبي ﷺ أفضل للرجل من الدعاء لنفسه.

فأفضل الصلوة على النبي ﷺ أن يقول: «اللهم صل وسلم على محمد عبدك ورسولك النبي الأمي وعلى آل محمد وأزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد». ذكره النووي وغيره[١].

وذكر كثير من متأخري أصحابنا أن أفضل الصلاة على النبي ﷺ: (اللهم صل على محمد وعلى آله كلما ذكره الذاكرون وكلما سهى عن الغافلون).

وتجب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير والجنازة وخطبتي الجمعة، ويسن إكثارها في كل وقت.

ويسن الترضي والترحم على الصحابة فمن تبعهم بإحسان إلى وقتنا، فيقال: على رضي الله عنه أو رحمه الله أونحوه، ومالك والشافعي وأبو حنيفة وأحمد رضي الله عنهم.

القسم الحادي والعشرون الإحسان إلى اليتيم:

وهو من ليس له أب ولا جد، قال الله تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾ [الضحى/ ٩]، وشكى رجل إلى النبي ﷺ قساوة قلبه، فقال: أتحب أن يرق قلبك وتدارك حاجتك، قال: نعم، قال: ارحم اليتيم وامسح برأسه وأطعمه من طعامك، يلين قلبك وتدارك حاجتك[٢].

---

(١) انظر مثلا: الأذكار للإمام النووي: ٦٣، ١٠٦-١٠٨.

(٢) أخرجه أحمد في المسند، عن أبي هريرة، حديث رقم (٧٢٦٠) والبيهقي في السنن الكبرى: ٤/ ٦٠، ٦١ وعبد الرزاق في المصنف: ١١/ ٩٧ باختلاف في اللفظ.

القسم الثاني والعشرون

التيسير على المعسرين وإعانة المسلمين ورحمة المخلوقين ونصر المظلومين:

قال رسول الله ﷺ: «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة، وما اجتمع قوم في مسجد من مساجد الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغَشِيَتْهُمْ الرحمةُ وذَكَرَهم اللهُ فيمن عنده ومَن بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»[1].

القسم الثالث والعشرون بر الضعفاء والغرباء وإكرامهم وإلانة القول معهم:

قال ﷺ: «أكرموا الضعفاء فإنما تنصرون وترزقون بضعفائكم»، وقال موسى عليه السلام: «إلهي أين أطلبك؟ قال: عند المنكسرة قلوبهم لأجلي».

القسم الرابع والعشرون

طلب العلم وإكرام المشايخ والعلماء والتماس بركتهم:

في المواكلة والمجالسة معهم وترك الوقيعة فيهم، قال ﷺ: البركة مع أكابركم، يعني به العلماء والأتقياء، دليله قوله عليه السلام: المشي بين يدي الكبراء من الكبر، ولا يمشي بين يدي الكبير إلا ملعون، قالوا: ومن الكبراء؟، قال: العلماء والصالحون»، قال ﷺ: «من غدا في طلب العلم صلت عليه الملائكة وبورك له في معاشه، ولم ينقص من رزقه وكان عليه مباركا».

وقال: «من طلب العلم تكفل الله برزقه»، وقال: «إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم»، وقال: «أكرموا العلماء فإنهم ورثة الأنبياء، من أكرمهم فقد أكرمني

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، عن أبي هريرة رضي الله عنه: ١٧/ ٢١.

ومن أكرمني فقد أكرم الله، ومن أكرم عالما فقد أكرم سبعين نبيا، ومن أكرم متعلما فقد أكرم سبعين شهيدا، ومن أحب العلم والعلماء لاتكتب له خطيئة أيام حياته، وقد أقام العالم مقام نفسه، فقال: «من زار عالما فقد زارني، ومن صافح عالما فقد صافحني»[1]، وقال: «النظر إلى وجه العالم عبادة والجلوس معه عبادة والأكل معه عبادة»[2]. والأخبار والآثار في فضل العلم والعلماء كثيرة، وقد اختصرناها.

القسم الخامس والعشرون

الاجتماع والإلفة وحسن المدارات والصحبة وما يورث المحبة:

قال الله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران/ ١٠٣]، قال أبو عبيد: عليكم بكتاب الله وترك الفرقة، فإنه أمان لكم وعهد من عذاب الله وعقابه، وقد حض النبي ﷺ في كل الطاعات، وأمر الله باجتماع الناس كل يوم خمس مرات للصلوات وفي كل أسبوع مرة للجمعات وحتم انضمام أهل البلدان المتفرقة للحج في عرفات وندب إلى المشاورة في الأمور المهمات وأمر باجتماع الأمة لإمام واحد حذرا من المشاجرات وتأكيدا للإلفة بين المؤمنين والمؤمنات وحثا على المواصلات، ولقبول طاعة البعض ببركة البعض، رحمة من رب السموات؛ ليقتدي الطالح بالصالح، فيزيد في الطاعات ويقلع عن المحرمات.

---

(١) لم أجده بهذا اللفظ، وفي كشف الخفا للعجلوني (١/ ٢٥٣): «إن لله مدينة تحت العرش من مسك أذفر على بابها ملك ينادي كل يوم ألا من زار عالما فقد زار الرب ومن زار الرب فله الجنة، كذب موضوع كما نقله ابن حجر المكي عن السيوطي، ولينظر ما نقله الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث مسند الفردوس عن أنس بلفظ: إن لله مدينة تحت العرش من مسك أذفر على بابها ملك ينادى كل يوم ألا من زار العلماء فقد زار الأنبياء _ الحديث انتهى».

(٢) وفي كشف الخفا للعجلوني (١/ ٢٥٣): «أورده الديلمي بلا سند عن أنس مرفوعا» ثم حكم عليه قائلا: «ولا يصح شئ من ذلك كله».

وإلى هذه الأسباب أشار ﷺ بقوله: «الجماعة رحمة والفرقة عذاب»[1]، وقد وردت في هذه الأخبار وتواترت الآثار، واجتمعت الأمة، واتفقت الأئمة أن القيام بحقوق الدين واجب والاجتماع لها فرض لازم، والتعقب لمهمات الدين سنة ماضية من سنن الله، فلا تبدل سنة الله، ولن تجد لسنة الله تبديلا، وفي هذه كفاية لمن له دراية.

فأما [ما] يورث التحاب والمودة الصلاح والزهد والعفو والتواضع والسخاء والهدية والمصافحة والدعاء للمؤمنين وتسوية الصفوف وإفشاء السلام وأمثالها.

القسم السادس والعشرون السلام عند دخول البيت

وإن لم يكن فيه أحد، فيقول السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

القسم السابع والعشرون المواظبة على الدعاء

الذي من قاله أذهب الله همه وقضى دينه، وهو أن يقول إذا أصبح وأمسى: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل إلى آخره كما تقدم في الأوراد.

القسم الثامن والعشرون تسمية الله تعالى في جميع الأعمال

وتكرار التسمية في كل الأحوال حتى عند دخول الخلاء والوقاع ونحوه، ولا تكره إلا عند الاستنجاء؛ فإن اسمه تعالى دواء نافع مجرب يذهب الداء ويجلب الدواء، به يستنزل البركات وبه ينجى من الهلكات.

القسم التاسع والعشرون سكن الموضع المعهود بالبركة

وتجنب ما يدعو إلى الهلكة

(١) رواه الشهاب القضاعي في مسنده عن النعمان بن بشير، حديث رقم (١٥).

القسم الثلاثون التجارة والسفر لابتغاء الرزق

قال الله تعالى: ﴿فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ﴾ [الملك/ ١٥]، قال رسول الله ﷺ: «سافروا تصحبوا وتغنموا»

وأنشدوا:

تغرب عن الأوطان في طلب العلى ... وسافر ففي الأسفار خمس فوائد
تفرج هم واكتساب معيشة ... وعلم وآداب وصحبة ماجد

وقد كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وابن عوف وطلحة والزبير وابن مهران وابن سيرين بَزَّازين.

القسم الحادي والثلاثون مما فيه البركة

وينمي المال اتخاذ الغنم، قال ﷺ: الغنم بركة والإبل عز لأهلها

القسم الثاني والثلاثون اتخاذ النخل

فإنها بركة، قال رسول الله ﷺ إن من الشجر شجرة بركته كبركة المسلم، يعني النخلة.

القسم الثالث والثلاثون مما روي أن فيه البركة العسل

وفيه شفاء للناس، قال ﷺ: جعل الله البركة في العسل وفيه شفاء من جميع الأوجاع.

القسم الرابع والثلاثون مما يورث البركة

كيل الطعام وتقويته وحسن التدبير والتقدير، قال ﷺ: كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه، وفي حديث آخر قَوِّتوا طعامكم يبارك لكم فيه.

القسم الخامس والثلاثون التوسعة على العيال

سيما في يوم عاشوراء من وفي الأيام الفاضلة كشهر رمضان وعشر عرفة، قال ﷺ: من وسع على عياله يوما لم يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه، وقال: من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه السنة كلها، ويروى سائر السنة، قال سفيان: إنا

جربناه خمسين سنة فوجدناه كذلك، فهذا حسن مجرب ينبغي الاعتماد عليه، ومن اغتسل يوم عاشوراء مرتين لم يمرض تلك السنة إلا مرض الموت، ومن اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم ترمد عيناه أبدا، رواه الثعالبي مسندا[١].

القسم السادس والثلاثون الاجتماع على الطعام

وأن يبدأ أفضلهم في السن والأحكام.

القسم السابع والثلاثون إكرام الطعام

ولعق الأصابع واتخاذ الخل والبقل والملح، ومن إكرام الطعام ترك انتظار الإدام واستقباله بالأدب وأكله على السنة وغسل اليدين قبل الأكل وبعده في طشت واحد ومسح العينين ببل اليد ولا ينفضها، والقعود على الرجل اليسرى والبداءة بالملح والختم به، وإن أردت معرفة آداب الأكل فاطلبها من كتاب البركة.

القسم الثامن والثلاثون تسمية الولد محمدا و أحمد وأحب السماء :

قال ﷺ: سم ابنك محمدا يكثر خير بيتك، وقال ﷺ: لايدخل الفقر بيتا فيه اسمي.

القسم التاسع والثلاثون التأدب بالآداب الحسنة:

قال ﷺ: لن يهلك امرأ بعد مشورة، وقال: ما شقي عبد بمشورة، فليكن الإنسان متخلقا بالأخلاق النبوية والسير الحسنة في العبادات والعادات.

القسم الأربعون اجتناب الأشياء التي تورث الهم والفقر:

وهي سب الريح، ومنع الماء والخمير، وكثرة النوم والبغي على الخلق والزنا والخيانة في الكيل والوزن ومخالطة العلماء والفقراء للأمراء والكبراء، والحكم بغير ما

---

(١) انظر لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف لابن رجب الحنبلي: ٧٠، إتحاف أهل الإسلام بخصوصيات الصيام لابن حجر الهيتمي: ٣٤٤، الأجوبة العجيبة عن الأسألة الغريبة للشيخ زين الدين المليباري الصغير: ١٤٠-١٤٢.

أنزل الله والحرص على الولاية والإساءة إلى أولياء الله، وقطع الشجرة المنتفع بها[١] في الطرق ونحوها، والسؤال عن ظهر غني[٢] والحرص وكثرة الطمع والذنوب والمعاصي كلها.

ومما ينبغي اجتنابه حرق قشر البصل والثوم والنوم على الوجه وغسل اليدين بالطين والنخالة وفي الإناء الذي أكل فيه، وكنس البيت في الليل وكنسه بالخرق وترك الكناسة في البيت والجلوس على العتبة وهي التي يوطأ عليها، والاتكاء على أحد زوجي الباب، والتوضؤ في المبرز وخياطة الثوب على البدن، وتجفيف الوجه بالثوب وترك اليد على الخاصرة والبول عريانا، والأكل جنبا وإسراع الخروج من المسجد بعد صلوة الفجر.

والبكور إلى السوق وبطؤ الرجوع منه وشراء كسر السائلين ودعاء الشر على الوالدين وعلى الأولاد وعلى الولاة، وترك تخمير الأواني، وإطفاء السراج بالنفس، والرمي بالقملة وهي حية، وغسل القدم باليمين، والبول في الماء الراكد، ولبس السراويل قائما، والتعمم قاعدا، وغسل الجنابة في موضع البول والنجاسة، والأكل بالإصبعين والمشي بين الغنم وبين المرأتين، والحجامة يوم سابع شهر، وكثرة العبث باللحية، وقرع الأسنان، وتشبيك الأصابع حول الركبتين وكثرة تفقيعها ووضع الكف على الأنف، وقطع الظفر بالسن، وكشف العورة في وجه الشمس والقمر، واستقبال القبلة ببول أو غائط، والتثاوب في الصلوة والبزاق على الخلاء والرماد، ووضع اليد على الخد وأنت قاعد بلا وجع.

ومن أعظم ذلك التهاون بالصلوة والتهاون بما سقط على المائدة، وترك التسمية على الطعام، وكثرة الأكل والكذب، ولبس نعل الشمال قبل اليمين، والأكل على الطبق

---

(١) في الأصل: به.

(٢) هكذا في الأصل، ولم يتبين لي معناه.

المقلوب. فكل هذه الخصال تورث الهم والحاجة، فينبغي اجتنابها، ذكر أكثرها الكاشغري[1] في بعض مصنفاته، وبالله التوفيق.

* * *

(١) هوالحسين بن على الألمعي الكاشغري الواعظ، قال ابن النجار: كان شيخاً صالحاً متديناً إلا أنه كتب الغرائب وقد ضعفوه واتهموه بالوضع وقال شيرويه الديلمي: عامة حديثه مناكير إسناداً ومتناً لا نعرف لتلك الأحاديث وجهاً وقال السمعاني: قال محمد بن عبد الحميد العبدي المروزي كان الكاشغري يضع الحديث وكان ابنه عبد الغافر ينكر عليه وعاش الحسين بعده عشر سنين وكان يدعى بالفضل، وقال كان بكاء خائفاً تاب على يده خلق كثير وله أكثر من مائة مصنف أكثرها في التصوف، مات بعد سنة أربع وثمانين وأربعمائة (٤٨٤هـ) وساق ابن السمعاني نسبه فقال ابن علي بن خلف بن جبرائيل بن الخليل بن صالح بن محمد أبو عبد الله ويعرف بالفضل وقال شيرويه أيضاً: رأيت له جزءاً جمع فيه أحاديث وسماها جائزة المختار أكثرها مناكير. [لسان الميزان لابن حجر، طبقات المفسرين للسيوطي، الأعلام للزركلي: ٢/ ٢٤٦].

الباب الرابع

في الأعمال الباطنة

وما ينوط بها من التخلي عن الرذائل البشرية والتحلي بالصفات الملكية، وبتمامها يتم الكتاب، والله الموفق للصواب.

وذلك عشرون خصلة؛ عشرة منها الأخلاق المذمومة يجب على الإنسان أن يتجنبها ويخلي الباطن عنها، فإنها مهلكة، وعشرة منها الأخلاق المحمودة، طلبها فرض وتحصيلها لازم والتحلي بها حتم.

وأما العشرة المذمومة فأولها شره الطعام، وهو من الأمهات، لأن المعدة ينبوع الشهوات، والثاني شره الكلام، وذلك لابد من قطعه، والثالث الغضب، فإنه شعلة نار اقتبست من نار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة، والرابع الحسد فإنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، والخامس البخل وحب المال، فإن البخل من المهلكات العظيمة، فإن أصل البخل حب المال، وهو مذموم؛ إذ من لا مال له لايظهر له بخله عند ذكر الله، ويصرف وجه القلب إلى الدنيا، ويحكم علاقته فيها، حتى يثقل عليه الموت الذي فيه لقاء الله تعالى.

السادس الرعونة وحب الجاه، فإنهما يُنبتان النفاق في القلب، قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص/ ٨٣]، فإن حقيقة الجاه ملك القلوب، لتتسخر لذي الجاه على حسب مراده، السابع حب الدنيا، فإنها رأس كل خطيئة، الثامن الكبر، وهو أن يرى نفسه فوق غيره في صفات الكمال، فيحصل فيه نفخة [ ]، والتاسع العجب، وهو استعظام من النفس خصالها التي هي من النعم، وركون إليها، مع نسيان إضافتها إلي المنعم، والأمن من زوالها، العاشر الرياء، وهو طلب المنزلة في قلوب الناس، من العبادات وأعمال الخير.

فهذه عشرة أصول يجب التزكية منها، وتطهير القلب عنها، ليتجلى فيه نور الحق سبحانه، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

وأما العشرة المحمودة فالأول التوبة، فإنها مبدأ طريق السالكين، ومفتاح سعادة المريدين، فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، وقال الله تعالى: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا ﴾ [النور/ ٣١]، وقال ﷺ: «التائب حبيب الله، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له». وحقيقة التوبة الرجوع عن طريق البعد إلى طريق القرب، فإن الإنسان مركب من صفات بهيمية وسبعية وشيطانية وربوبية، ليصدر من البهيمية الشهوة والشره والفجور، ومن السبعية الغضب والحسد والعداوة والبغضاء، ومن الشيطانية المكر والخداع والحيلة، ومن الربوبية الكبر والعزة وحب المدح والاستيلاء. وأصول هذه الأخلاق هذه الأربعة، وقد عجنت في طينة الإنسان عجنا محكما، لا يكاد يتخلص منها، وإنما ينجو من ظلماتها بنور الإيمان المستفاد من العقل والشرع.

والإيمان لا يتم إلا بالتزكية، والتزكية لا تحصل إلا بالرجوع عن طريق البعد إلى القرب، وهو التوبة، فإنها مبدأ كل الأعمال والعبادات.

والثاني الخوف، وهو تألم القلب واحتراقه بسبب وقوع مكروه في الاستقبال، وقد يكون ذلك الخوف من جريان الذنوب، وقد يكون من الله كمعرفة صفاته التي توجب الخوف لا محالة، وهذا أكمل وأتم، لأن من عرف الله خاف بالضرورة.

والثالث الزهد، وهو عزوف النفس عن الدنيا، وانزواءها عنها مع القدرة عليها، واصله العلم والنور الذي يقذف في القلب حتى ينشرح به الصدر، ويتضح فيه أن الآخرة خير وأبقى.

الرابع الصبر، وهو ثبات باعث الدين في مقابلة باعث الهوى، وهو من خاصية الآدمي، الذي هو المركب من شوب ملكية وبهيمية.

الخامس الشكر، فإنه من/ المقامات العالية التي سبق ذكرها. السادس الإخلاص، وهو الإرادة الباعثة للقدرة المنبعثة عن المعرفة، وبيانه: أن جميع أعمالك لا

تصح إلا بقدرة وإرادة وعلم، فالعلم يهيج الإرادة، والإرادة باعثة للقدرة، والقدرة خادمة الإرادة بتحريك الأعضاء.

السابع: التوكل، وهو عبارة عن حالة تصدر عن التوحيد، ويظهر أثرها على الأعمال بالمعرفة والحال والعمل. الثامن المحبة، ولها علامات كثيرة، يطول إحصاءها، ومن علاماتها تقديم أمر الله تعالى على هوى النفس، والشوق إلى لقاء الله ﷻ.

التاسع: الرضا بالقضاء، العاشر ذكر الموت، فإنه المطلوب والمقصود لذاته لا لغيره، وإنه عظيم هائل، وما بعد أعظم منه، وأصل الغفلة، ولذلك قال ﷺ لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «إذا أصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء، وإذا أمسيت فلا تحدث نفسك بالصباح، وخذ من حياتك لموتك ومن صحتك لسقمك فإنك يا عبد الله لا تدري ما اسمك غدا»، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، إنا لله وإنا إليه راجعون.

وهذا آخر ما أوردناه من هذا الكتاب، والله الموفق للصواب، ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به، واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين، آمين[١].

---

(١) هنا تنتهي الكتاب، وفي آخرها ما يلي: «في الأصل المنقول منه: وقع الفراغ من تنميق هذا الكتاب وقت الظهر يوم الخميس الحادي والعشرين من شهر الله شوال سنة الثالث[ة] والثمانين بعد الألف من الهجرة النبوية، عليه أفضل الصلوة والتحية، بيد الفقير الحقير المعروف بالخطإ والتقصير عبد السلام بن القاضي عبد العزيز بن حسن الكاليكوتي الشافعي عفى الله عنه وعن أسلافه بكرمه وفضله، آمين رب العالمين، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، حسبنا الله ونعم الوكيل ونعم المولى ونعم النصير، وصلى الله على خير خلقه محمد وآله وصحبه وسلم».

قائمة المصادر والمراجع

١. أبكار الأفكار في أصول الدين للإمام سيف الدين ، تحقيق دكتور أحمد محمد المهدي، طبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، سنة ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٢م.

٢. الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار ﷺ، للإمام النووي، الطبعة الرابعة ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٥، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة/ مصر.

٣. الأربعين في أصول الدين للإمام فخر الدين الرازي، طبعة مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، سنة ١٤٠٦ هـ.

٤. أصول الدين للإمام عبد القاهر بن طاهر التميمي البغدادي، الطبعة الأولى، مطبعة الدولة، إستانبول/ تركيا، ١٣٤٦هـ/ ١٩٢٨م.

٥. إبراز الغي الواقع في شفاء العي، للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي، تحقيق: صلاح محمد أبو الحاج، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، دار الفتح، عمان/ الأردن.

٦. إحياء علوم الدين للإمام الغزالي، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م، دار المنهاج، جدة/ السعودية.

٧. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، للإمام فخر الدين الرازي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

٨. الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، لخير الدين الزركلي، طبعة دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة، ١٩٨٠م.

٩. الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ«نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر»، لعبد الحي بن فخر الدين الحسني اللكنوي، دار ابن حزم، بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

١٠. إعلام الساجد بأحكام المساجد، للإمام بدر الدين الزركشي، طبعة وزارة الأوقاف المصرية، ٢٠٠٧م.
١١. الاقتصاد في الاعتقاد للإمام الغزالي، تحقيق: د/ مصطفى عمران، الطبعة الأولى دار البصائر، القاهرة/ مصر ٢٠٠٩م.
١٢. (بداية الهداية، للإمام الغزالي، تحقيق: عبد الحميد محمد درويش، دار صادر، بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٨م.)
١٣. (البيان، للإمام العمراني، تحقيق: قاسم محمد النوري، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، دار المنهاج، جدة/ السعودية.) ثم يضبط تسلسل الرقم.
١٤. تبيين كذب المفتري للحافظ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر، تحقيق العلامة الكوثري، طبعة المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى.
١٥. تحفة المحتاج بشرح المنهاج، للإمام ابن حجر الهيتمي، طبعة المكتبة التجارية الكبرى، مصر، سنة ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م.
١٦. تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية، عبد النصير أحمد المليباري، الطبعة الأولى ٢٠١٠م. دار الفتح، عمان- الأردن.
١٧. تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية (الإصدار الثاني)، الطبعة الأولى، دار البصائر، القاهرة/ مصر،١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.
١٨. تفسير الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري المسمى بجامع البيان عن تأويل آي القرآن، طبعة دار السلام، القاهرة، سنة ٢٠٠٥م.
١٩. حاشية الشيخ محمد بخيت المطيعي على شرح الدردير على الخريدة، طبعة دار البصائر، القاهرة، ٢٠٠٦م.
٢٠. حركة التأليف باللغة العربية في الإقليم الشمالي الهندي، د/ جميل أحمد، سلسلة (٤) منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي/ باكستان، توزيع: دار الوفاء، المنصورة/ مصر.

٢١. رزق الأصفياء، للشيخ عبد الرحمن باوا بن محمد المليباري، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، دار المعارف، وادي العرفان/ كودمبزا/ كاليكوت/ الهند.
٢٢. الرسالة التسعينية في الأصول الدينية، للإمام الشيخ صفي الدين الهندي، تحقيق: عبد النصير أحمد المليباري، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م، دار البصائر، القاهرة/ مصر.
٢٣. الرسالة القشيرية للإمام أبو القاسم عبد الكريم ابن هوازن القشيري، تحقيق: معروف زريق، طبعة دار الجيل، بيروت/ لبنان، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.
٢٤. سنن أبي داود، طبعة دلهي، مصورة دار الكتاب العربي بيروت/ لبنان، بدون تاريخ.
٢٥. سنن الترمذي، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة/ مصر.
٢٦. سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي، الطبعة التاسعة ١٤١٣ هـ/ ١٩٩٣م. مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان.
٢٧. شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، بدون تاريخ.
٢٨. شرح العقائد النسفية للمولى سعد الدين التفتازاني طبعة فرج الله زكي الكردي بمطبعة كردستان العلمية سنة ١٣٢٩ هـ.
٢٩. شرح العلامة الخيالي على القصيدة النونية للمولى خضر بك، تحقيق: عبد النصير أحمد المليباري، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م، مكتبة وهبة، القاهرة/ مصر.
٣٠. شرح المواقف للسيد الشريف الجرجاني، طبعة مطبعة السعادة ١٣٢٥هـ/ ١٩٠٧م، مصورة دار البصائر، القاهرة/ مصر عام ٢٠٠٨م.
٣١. صحيح الإمام البخاري، طبعة دار المنار، القاهرة/ مصر ٢٠٠١م.
٣٢. صحيح الإمام مسلم، طبعة الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة/ مصر، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

٣٣. طبقات الأولياء لسراج الدين ابن الملقن، تحقيق: نور الدين شريبة، الطبعة الثالثة ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، مكتبة الخانجي، القاهرة/ مصر.

٣٤. طبقات الشافعية الكبرى للإمام تاج الدين السبكي، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي، طبعة عيسى البابي الجلي بالقاهرة بدون تاريخ.

٣٥. طبقات الصوفية، لأبي عبد الرحمن السلمي، تحقيق: نور الدين شريبة، دار الكتاب العربي، مصر، الطبعة الأولى ١٣٧٢هـ/ ١٩٥٣م.

٣٦. الطبقات الكبرى للإمام الشعراني، تحقيق: عبد الرحمن حسن محمود، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م، مكتبة الآداب، القاهرة/ مصر.

٣٧. غاية المرام في علم الكلام للإمام سيف الدين الآمدي ، تحقيق دكتور حسن محمود عبد اللطيف الشافعي، طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، سنة ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م.

٣٨. فتح الجواد بشرح الإرشاد، للشيخ ابن حجر الهيتمي، طبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة/ مصر.

٣٩. فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب، للإمام الشيخ محمد بن قاسم الغزي، تحقيق: أحمد الشاذلي، الطبعة الأولى دار البصائر، القاهرة/ مصر، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

٤٠. الفتح المبين بشرح الأربعين، للإمام ابن حجر الهيتمي، تحقيق: أحمد جاسم، قصي محمد، أنور بن أبي بكر، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٨م، دار المنهاج، جدة.

٤١. في التصوف الإسلامي، د/ حسن الشافعي، د/أبو اليزيد العجمي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م، دار السلام، القاهرة/ مصر.

٤٢. قواعد التصوف، للشيخ أحمد بن أحمد البرنسي المغربي الشهير ب«الشيخ زروق»، تحقيق: محمود بيروتي، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤، دار البيروتي، دمشق/ سوريا.

٤٣. قوت القلوب في معاملة المحبوب، لأبي طالب محمد بن على بن عطية المكي، تحقيق: د/عبد الحميد مدكور، عامر النجار، طبعة الهيئة المصرية العامة، القاهرة/ مصر، ٢٠٠٧م.

٤٤. كتب مجموعة مع التعليقات المهمة، لأبي محمد القادري الويلتوري المليباري، مكتبة البدرية، كوتكل/ كيرالا/ الهند، بدون تاريخ.

٤٥. كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للعجلوني، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، سنة ١٤٠٥ هـ.

٤٦. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون للعلامة مصطفى ابن عبد الله الشهير بحاجي خليفة، نشر مكتبة المثنى ببغداد، بدون تاريخ.

٤٧. لباب العقول في الرد على الفلاسفة في علم الأصول، للشيخ أبي الحجاج يوسف بن محمد المكلاتي، ت: د.فوقية حسين محمود، طبعة دار الأنصار، القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٧٧م.

٤٨. مرشد الطلاب إلى الكريم الوهاب، للإمام الشيخ زين الدين بن الشيخ على المعبري المليباري الهندي، طبعة سي. إتش. محمد إيند سنس، رورنغادي/ كيرالا/ الهند.

٤٩. معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٠. المنح المكية في شرح الهمزية، للشيخ ابن حجر الهيتمي، تحقيق: أحمد جاسم، بوجمعة مكري، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، دار المنهاج، جدة.

٥١. منهاج العابدين إلى جنة رب العالمين، للإمام الغزالي، تحقيق: د/ محمود مصطفى حلاوي، الطبعة الرابعة ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، دار البشائر الإسلامية، بيروت/ لبنان.

٥٢. المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية، للشيخ ابن حجر الهيتمي، الطبعة الثالثة ١٩٨٧م، مؤسسة علوم القرآن، دمشق – بيروت.

٥٣. النجوم الزاهرة لابن تغري بردي، طبعة وزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة/ مصر.

٥٤. نهاية الإقدام في علم الكلام للإمام أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، طبعة المثني، بغداد – الفرد جيوم.
٥٥. الهوامش على الاقتصاد في الاعتقاد للأستاذ الدكتور محمد عبد الفضيل القوصي، الطبعة الثانية، مكتبة الإيمان، القاهرة، سنة ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
٥٦. الهوامش على العقيدة النظامية للأستاذ الدكتور محمد عبد الفضيل القوصي، طبعة مكتبة الإيمان، الطبعة الثانية سنة ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
٥٧. الوسيلة إلى الله في القبول مع اقتفاء أثر الرسول ﷺ والسير في منهج الإمام أبي الحسن الشاذلي الجامع لآثار الرسول ﷺ، جمع وترتيب الشيخ عبد الوهاب الشريف بوعافية الحسني، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، دار المنهاج القويم، دمشق/ سوريا.

* * *

فهرس المحتويات

* * *

مجموع

خمس رسائل

المنهج الواضح في شرح إحكام أحكام النكاح

للشيخ الإمام أحمد زين الدين بن محمد الغزالي بن الشيخ زين الدين المعبري الفناني المليباري الشافعي رحمه الله

تحقيق

عبد النَّصير أحمَد الشَّافعي المليبَاري



2013



قال النبي ﷺ: «كفى بالمرء إثما أن يضيع من يعول»
(رواه مسلم)

«من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الغمُّ بالعيال»
(قال بعض السلف)

قال سيدنا الحسن ﷺ: «والله؛ ما أصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى إلا أكبه الله في النار–».
(رواه أبو نعيم في الحلية)

مقدمة

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله الذي لا تصادف سهام الأوهام في عجائب صنعته مجرى، ولا ترجع العقول عن أوائل بدائعها إلا والهة حيرى، ولا تزال لطائف نعمه على العالمين تترى، فهي تتوالى عليهم اختيارا وقهرا، ومن بدائع ألطافه أن خلق من الماء بشرا، فجعله نسبا وصهرا، وسلَّط على الخلق شهوةً، اضطرهم بها إلى الحراثة جبرا، واستبقى بها نسلهم اقتهارا وقسرا، ثم عظَّم أمرَ الأنساب، وجعل لها قدرا، فحرَّم بسببها السفاحَ، وبالغ في تقبيحه ردعا وزجرا، وجعل اقتحامه جريمة فاحشة وأمرا إمرا، وندب إلى النكاح وحث عليه استحبابا وأمرا.

والصلاة والسلام على محمد المبعوث بالإنذار والبشرى، وعلى آله وأصحابه صلاة لا يستطيع لها الحسابُ عدًّا ولا حصرا، وسلم تسليما كثيرا.

وبعد،،،

فإن النكاح مُعين على الدين، ومهين للشياطين، وحصنٌ دون عدو الله حصين، وسبب للتكثير الذي به مباهاةُ سيد المرسلين لسائر النبيين، فما أحراه بأن تُتَحرَّى أسبابه، وتحفظ سننه وآدابه، وتشرح مقاصده وآرابه، وتفصل فصوله وأبوابه. أفرد له الأئمة عربا وعجما مؤلفات كثيرة، تنوعت أساليبهم فيها، وتفننت طرائقهم في صفها وتصنيفها، طبع منها الكثير، ويبقى الكثير لم تمتد إليه عناية الباحثين والناشرين بالجد والتشمير.

وممن ساهم في هذا المشروع العلمي النافع شيخ مشايخ الإسلام في الديار المليبارية، العلامة الإمام الشيخ زين الدين المليباري الصغير ﷺ، وذلك بتأليف كتابين جليلين في هذا الموضوع: أحدهما «إحكام أحكام النكاح»، والآخر شرحه المسمى بـ«ـالمنهج الواضح»، أما الأول فقد طبع في «مليبار»، كما أفاد بعض المؤرخين له، بينما

الثاني الذي هو شرح له للأول لم يطبع، على حسب علمي، إلا أن القدر الإلهي قد أبقاه لنا مخطوطا في مكتبة جامعة الملك سعود، بالمملكة العربية السعودية، وعليه اعتمدت في إخراجه بهذا الشكل.

وما يقتضيه منهجُ التحقيق الجاد التعريف بشخصية المؤلف وما يتعلق به، وسأقوم به فيما يلي. أسأل المولى تبارك وتعالى أن يبارك في هذا العمل، ويتقبله، وينفع به، وصلى الله على سيدنا محمد وآله، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

❋ ❋ ❋

الشيخ الإمام زين الدين المليباري

وشيئ من تاريخ حياته

المبحث الأول: أسرته في «مليبار»:

قبل أن أفاجئكم بترجمة الشيخ الجليل زين الدين المليباري ﷺ، أرى من اللازم أن أشير إلى طرف صالح من تاريخ العائلة التي يتتمي إليها هو وغيره من السادات الأجلاء، تلك العائلة الشهيرة بعائلة «المخدوم»، والتي كان – ولا يزال – لها نفوذ قوي وسهم قيادي في حياة الأمة المسلمة في «مليبار»، بل في المجتمع المليباري بصفة عامة. وذلك لأن كثيرا من الناس في خارج الديار المليبارية لا يعرف عن هذه الأسرة العلمية، ولا عن دورها ومنزلتها في تاريخ الإسلام العالمي، مع أن كثيرا من المؤلفات التي ألفها علماء هذه الأسرة لها أهمية علمية كبيرة، ولعلبت دورا بارزا في عملية تطوير الثقافة الإسلامية وتنويرها، ومن ثَم اختطفَتْها المطابعُ العالمية والعربية؛ لتطبعها وتنشرها بين شعوب العالم.

يخبرنا التاريخ بأن أسرة «المخدوم» وصلت إلى بلاد «مليبار» في أوائل القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي. وكان مؤسس هذه الأسرة في «مليبار» الشيخ القاضي زين الدين إبراهيم بن أحمد– عم الشيخ زين الدين الأول – الذي وصل أولا من «المعبر» عن طريق «كيراكرا» (Keelakkara) و«كَايَلْ فَتَّنَمْ»/ «قَاهِرْ فَتَنْ» (KayalPattanam) في ولاية تامل نادو الهندية إلى مدينة «كوشن» (Cochin)، ثم انتقل إلى «فُنَّانْ» أو بُنَّانِي (Ponnani)، حيث أقام هناك مشتغلا بالخدمات الدعوية والتربوية.

طابت الحياة لهذه الأسرة الكريمة العريقة بفنان، واندمج أهلها مع أهل فنان، حتى أصبح آل مخدوم عمدة هذا البلد كله، بل بلاد «مليبار» بأكملها، يرجع إليهم في المعضلات ويلاذ بهم في الملمات، سواء فيه المسلم وغير المسلم. ضُربتْ بهم المُثُل في

العدل وحب الخير والسماحة، ولا غرو إنهم جميعا أئمة الإسلام، طبقوا تعاليمه في حياتهم الفردية والاجتماعية، الثقافية والسياسية؛ بل في شتى مرافق الحياة، وعلموا الأجيال جيلا بعد جيل سماحة الإسلام وصلاحيته لكل عصر وفي أي مجتمع.

وأنجبت هذه العائلة عددا لا بأس به من العلماء الكبار، لهم صيت بعيد وسمعة طيبة في صفحات التاريخ، ولهم إسهامات عظيمة في علوم الدين الإسلامي المختلفة، تأليفا وتدريسا، ومسجد «فنان» الجامع الذي بناه الشيخ زين الدين الكبير – جد صاحبنا – لا يزال على هيئته القديمة يحتفظ بمكانته في قلب المجتمع الإسلامي، وتستمر فيه حلقات الدروس في العلوم الشرعية المختلفة، يتزعمها الخبراء من أهل العلم، ويلتف حولهم مئات من طلبة العلم من أنحاء البلاد الشاسعة والأقطار البعيدة.

ومن أبرز أفراد هذه الأسرة مولانا الإمام الشيخ زين الدين الكبير، صاحب «الأذكياء» و«المرشد» و«شرح الإرشاد» لابن المقري وغيرها، وابنُه العلامة الشيخ عبد العزيز المعبري – وضريحاهما بجوار هذا الجامع الكبير، يزورهما الناس ويتبركون بهما – والشيخ زين الدين الصغير، صاحب ترجمتنا، وغيرهم.

نحمد الله العلي القدير على هذه النعمة الجليلة التي أنعم بها على أهل الهند، مازالت آثرها الباقية تمدهم بشعلة نور، في ممرات مظلمة، وبارقة أمل في قلوب أصابها اليأس والخيبة، رغم كل المحاولات المتلاحقة التي بذلتها جبابرة الاستعمار وبرابرة الاستشراق – ويظل يعمل لصالحهم بعض عملائهم الخائنون من أهل الهند للأسف – لطمس آثار الإسلام من الوجود. وقد سجل لنا الباحثون مجد هذه الأسرة وعزها ومكانتها في قلوب أبناء «مليبار»، وأعربوا عن بالغ تقديرهم واحترامهم، حينما أتيحت لهم فرصة طيبة لزيارة هذا البلد، وزيارة عالمه الزاهد الصوفي الذي يرقد بجوار الجامع الكبير، أو سنح لهم وقت لدراسة تاريخ هذا البلد.

المبحث الثاني: اسمه ونسبه:

هو: الشيخ زين الدين، أحمد بن القاضي محمد الغزالي بن الشيخ الإمام زين الدين المخدوم الكبير بن الشيخ القاضي على بن الشيخ العلامة القاضي أحمد، المعبري، الشافعي مذهبا، الأشعري عقيدة، الفناني المليباري الهندي.

هذا هو الحق الذي لا يعول إلا عليه، ولا يستند إلا إليه، وأما ما شاع واشتهر من أن والده هو الشيخ عبد العزيز فهو خطأ شنيع وغلط فاحش، وإن جرى على ذلك بعض محشي كتابه «فتح المعين»، وأصحاب المطابع المصرية واللبنانية وغيرهم، بل جرى على ذلك كثير ممن ترجموا له، مثل اللكنوي في «نزهة الخواطر»، وعمر رضا كحالة في «معجم المؤلفين»، ود/ محي الدين الألوائي – وهو من أهل «مليبار» للأسف – في رسالة الدكتوراه له، بل هناك من أخطأ في اسم الشيخ نفسه، حيث نسب كتابه «فتح المعين» إلى الشيخ عبد العزيز المليباري !

وقد صرح الشيخ رضي الله عنه نفسه باسمه واسم والده في أول كتابه «الأجوبة العجيبة عن الأسئلة الغريبة»، الذي تصدينا لخدمته. وأما الشيخ عبد العزيز [٩١١-٩٩٤هـ] فهو عمه لا والده.

هذا، وسمعت من مشايخ «مليبار» أن الشيخ زين الدين الكبير – جد صاحبنا – كان يحب الصوفية حبا شديدا، ويحب الإمام الغزالي على وجه الخصوص، ومن هنا سمى أحد أبنائه، أعني والد صاحبنا بمحمد الغزالي، تيمنا بالإمام الغزالي حجة الإسلام.

المبحث الثالث: ولادته ونشأته:

ولد ببلدة «جوبان» Chombal بالقرب من مدينة «ماهي» Mahe من مديرية «كَنّنُور» Cannanor، في ولاية كيرالا – وهي المعروفة باسم «مليبار» في التراث الإسلامي غالبا – إحدى الولايات الهندية، المطلة على بحر العرب. وكان مولده عام ٩٣٨هـ/ ١٥٣٢م، ونشأ بمسقط رأسه، قرأ العلوم الابتدائية على والده

الكريم، وهو الشيخ محمد الغزالي، ثم غادر إلى بلدة «فنان» التي تقع في جهة الجنوب، بعيدا عن «كننور» حوالي ٢٠٠ كلومتر؛ ليتلقى العلوم على عمه الشيخ عبد العزيز، الذي كان يباشر التدريس في جامعها الكبير.

المبحث الرابع: أساتذته ومشايخه ورحلاته العلمية:

يعتبر الشيخ زين الدين رضي الله عنه ممن اختاره المولى ﷻ لخدمة علوم الإسلام، والعناية بتراثه، من بين أقرانه في «مليبار»؛ حيث أظهر رحمه الله شجاعة بالغة في ميدان طلب العلم، وتحمل عناء شديدا في تحقيق غايته ومأموله، حتى صار من كبار أئمة الفقه على مذهب الإمام الشافعي في عصره، يعتمد عليه من جاء بعده من رجال المذهب، عربا وعجما، كما احتل مكانا بارزا في غيره من العلوم أيضا، كالتاريخ، والتصوف، والصرف والنحو.

وكيف لا، وهو:

من بيت فضل صحيح الوزن قد رجحتْ بـه مـــــفـاخــــر آبـاء وأبنـاء

ومن أجل الوصول إلى هذه الغاية العلمية كان لا بد من أسفار ورحلات، إلى حيث توجد الحركات العلمية في أنحاء البلاد وأرجاء المعمورة، ولم يكن الشيخ زين الدين ليتجاوز هذا القانون الذي درج عليه من سبقه من الأفاضل، فنجد في أوائل حياته أنه كان على اتصال قوي بمركز جده الشيخ زين الدين الكبير بمدينة «فنان» العريقة، معقل الفقهاء الشافعية، ومركز الثقافة السنية في البلاد الهندية، كان به عدد كبير من أركان النهضة العلمية آنذاك، منهم الشيخ زين الدين الكبير، مؤسس جامع فنان، وابنه الشيخ عبد العزيز.

وإذا كان الشيخ زين الدين قد شد أولى رحلاته من مسقط رأسه «شومبال» من البلاد الكننورية إلى البلاد الفنانية، حتى كان تخرجه الأول على أئمتها الأجلاء، فإننا نعرف من تاريخه رحلة ثانية كانت باختراق المحيط العربي، وكانت متوجهة إلى الحرمين الشريفين، فقضى مناسك الحج والعمرة والزيارة، وجاور الحرمين الشريفين،

وطال مكثه هناك سنوات عدة، حتى استفاد من هذه الرحلة من أئمة ومشايخ هناك، من أبرزهم:

(١) شيخ الإسلام والمسلمين، خاتمة المحققين، إمام الحرمين الشريفين شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي المكي.

(٢) شيخ الإسلام ومفتي الأنام عز الدين عبد العزيز الزمزمي.

(٣) شيخ الإسلام نور الظلام مفتي الحجاز واليمن وجيه الدين عبد الرحمن بن زياد.

(٤) شيخ الإسلام مفتي الأنام السيد عبد الرحمن الصفوي.

(٥) وشيخ مشايخ الإسلام قطب دائرة العرفان زين العابدين أبو المكارم محمد بن تاج العارفين أبي الحسن الصديق البكري.

كما أنه رضي الله عنه، أثناء إقامته في الحرمين الشريفين، استفتىٰ في مسائل متعددة هؤلاء المشايخ المذكورين وغيرهم، كشيخ الإسلام مفتي مصر والشام، الإمام شمس الدين محمد بن شهاب الدين أحمد الرملي، والشيخ محمد الخطيب الشربيني، والإمام العلامة المحقق عبد الله بامخرمة، والإمام العلامة عبد الرؤوف بن يحيى الواعظ المكي.

ولقنه الذكر الجلي والخفي شيخه الإمام محمد بن أبي الحسن البكري الصديقي، وأخذ منه الطريقة القادرية قبيل فجر يوم الجمعة، العاشر من شهر رمضان المبارك، في سنة ٩٦٦هـ/ ١٥٨٧م، حين كان مجاورا في مكة المكرمة.

المبحث الخامس: تلامذته:

وقد نصر المذهب الشافعي والطريقة الأشعرية بغزير علمه وبالغ حكمته، وقام بتدريس العلوم الشرعية مدة طويلة، وكتابه «فتح المعين» يعتبر حقا نقطة تحول في تاريخ الفقه الإسلامي. وقد قام الشيخ زين الدين بتدريس العلوم الشرعية والفنون

العربية، في المسجد الجامع الكبير الفناني ثلاثا وستين سنة، وتخرج في حلقات دروسه عدد كبير من الأذكياء والنجباء في أنحاء البلاد، منهم:

(١) الشيخ الإمام العلامة المرحوم عبد الرحمن المخدوم الكبير الفناني

(٢) وأخوه الشيخ القاضي جمال الدين بن الشيخ عثمان المعبري الفناني

(٣) والشيخ جمال الدين بن الشيخ الإمام عبد العزيز المخدوم الفناني

(٤) والشيخ العلامة القاضي عثمان لَبَّا القاهري – نسبة إلى «قاهر فَتَنْ» في ولاية «تامل ناد» في جنوب الهند.

(٥) والشيخ العلامة القاضي سليمان القاهري، وغيرهم.

المبحث السادس: مؤلفاته وآثاره العلمية:

هذا، ولقد جمع الشيخ زين الدين إلى البراعة في التدريس الإمامةَ في التصنيف، فتبوأ المنزلة اللائقة به في هذا المجال. وهو وإن لم يكن عربيا في المولد والمنشأ، إلا أنه كان عربي التثقف والتحضر، وحياته العلمية كانت عربية خالصة، تغلغلت الثقافة العربية الإسلامية في أعماق حياته، ولم يفارقه حب اللغة العربية حبا صادقا، وعليه يدل سيرة حياته عامة، وما تركه من الآثار العلمية الخالدة على الخصوص. ولا يمكن أن يجول بخاطر القارئ أنه كاتب أعجمي وليس بعربي مبين؛ لطلاوة عبارته ولطف إشارته، ولسلامة المبنى مع دقة المعنى وجزالة الأسلوب، وإصابته للهدف واستيلاءٍ على التفكير والتعبير.

هذا شأن كل عالم أراد أن يحدث نهضةً في المجال العلمي، يختار العربية لغته المفضلة، يدْرُس علومها- من صرف ونحو وبلاغة وأدب – بعمق، ويُدَرِسها على بصيرة، يكتب فيها ويتحدث بها. وأين نحن معاشر أهل العلم في شبه القارة الهندية عموما، بما فيه الديار المليبارية، أين نحن اليوم من هذه المفاخر العلية، وقد ضيعت الأمة أماناتها، واحدة تلو الأخرى، ندعي أننا أهل هذه اللغة، وأننا نحفظ ألفية ابن مالك عن ظهر القب، ثم لا نستطيع أن نركب جملة سليمة من الخطأ، فضلا عن أن

نجاري الأدباء والمثقفين في إلقاء الكلمات وإنشاء المقالات، وأنىَّ تقود أمةٌ كهذه مركبَ الحضارة! والله المستعان وإليه المشتكى.

قام صاحبنا رحمه الله بتأليف عدد من الكتب في اللغة العربية، تتناول شتى فروع العلم والمعرفة، لاسيما الفقه الشافعي، ولقيت إعجاب القراء والباحثين على مدى القرون ومدار الأزمان، وحلت محل القبول في الدوائر العلمية في العالم الإسلامي، وها أنا أستعرض الآن ما تيسر لي الوصول إليه من مؤلفاته القيمة:

(١) «إرشاد العباد إلى سبيل الرشاد»، طبع في الهند مرارا، وفي مصر في ١٢٩٦، ١٣٠٢، ١٣١٣هـ، كتاب جمع فيه بين الفقه والعقيدة والتصوف والقصص والمواعظ. وقد نسبه إليه كثير من المؤرخين، ونحن وإن لم يمكننا القطع بتاريخ تأليفه بالتحديد، إلا أننا قاطعون بأنه كان قبل عام ٩٨٢هـ، حيث تَقَدَّمَ تأليفه على كتابه «فتح المعين»؛ لورود اسمه فيه، وقد أحال على «الإرشاد» في مبحث الذكر والدعاء بعد الصلاة في «فتح المعين»[١]. وفيه زيادة توثيق لنسبة كتاب «الإرشاد» إليه، كما لا يخفى.

(٢) «إحكام أحكام النكاح». نسبه إليه الشيخ زين الدين نفسه، أول كتاب النكاح من «فتح المعين»[٢]، فعلم أنه متقدم على تأليف «فتح المعين»، وأنه كالسابق مما ألفه الشيخ قبل عام ٩٨٢هـ، وإن لم نعرف تاريخ تأليفه بالتحديد. والكتاب موجود في أيدي أهل العلم، وقد طبع في «مليبار»[٣]، ومما يدل على انتشاره في العالم الإسلامي، وعثور العلماء عليه أن السيد علوي السقاف رضي الله عنه نقل منه أشياء في حاشية «الترشيح»[٤].

---

(١) فتح المعين للمليباري: ٧٢.

(٢) فتح المعين للمليباري: ٢٩٥.

(٣) طبع سنة ١٣١٢هـ في مطبعة منبع الهداية في كيرلا/ الهند.

(٤) ترشيح المستفيدين حاشية فتح المعين للسقاف: ٧٢.

(٣) «فتح المعين شرح قرة العين»، في الفقه على مذهب الإمام الشافعي ﷺ، تم الفراغ من تبييضه عام ٩٨٢هـ، وأحببنا الحديث عنه بشيئ من التفصيل، وسيأتي.

(٤) «تحفة المجاهدين في بعض أخبار البرتغاليين»، في شيئ من فضائل الجهاد، وشيئ من تاريخ كفرة مليبار وتاريخ مقاومة المسلمين والشعب الهندي ضد برابرة المستعمر البرتغالي وهمجيته. كان تأليفه عام ٩٨٥هـ، وقد طبع مرات، وترجم إلى لغات.

(٥) «المنهج الواضح» شرح على مختصره المسمى «إحكام أحكام النكاح»، ويوجد له نسخة خطية في جامعة الملك سعود، بالمملكة العربية السعودية، ونتصدى له الآن، معتمدا على هذه النسخة المشار إليها.

(٦) «الأجوبة العجيبة عن الأسئلة الغريبة»، وفقني الله لخدمته، (وقد طبع في دار الضياء بالكويت في هذا العام (١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م)).

(٧) مختصر «شرح الصدور في أحوال الموتى والقبور» للإمام السيوطي، وليس عندي كبير علم عن هذا الكتاب، إلا أنه ينسبه إليه المترجمون.

(٨) الجواهر في عقوبة أهل الكبائر.

(٩) الفتاوى الهندية، ينسبه إليه من تعرض لتاريخ الشيخ زين الدين.

وأما مكانته عند الشافعية فتظهر من كتابه «فتح المعين» الجليل الميمون، وهو شرح ألفه هو نفسه على كتابه «قرة العين بمهمات الدين»، فرغ المصنف من تبييضه – كما ذكره هو في خاتمته – ضحوة الجمعة الرابع والعشرين من شهر رمضان، في عام اثنين وثمانين وتسعمائة من الهجرة (٩٨٢هـ)[1].

وهو مختصر في الفقه الشافعي، ولهذا الكتاب منزلة عالية ومكانة مرموقة بين كتب الفقه على مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه، وهو متداول يدرس في كثير من

---

(١) انظر فتح المعين للشيخ زين الدين المليباري: ٤٣٣.

البلاد العربية كمصر والحجاز والشام وبغداد وإندونيسيا وسنغافورة وماليزيا وسريلنكا وغيرها، وطبع مرارا في «فنان» وسائر المطابع العربية.

ويمثل الكتاب مرحلة مهمة من مراحل تطور الفقه الشافعي؛ حيث يأتي على إثر ثلاث شروح لـ«المنهاج»، لعبت دورا بارزا في تطويره: «تحفة المحتاج» لابن حجر الهيتمي، «مغني المحتاج» للخطيب الشربيني، «نهاية المحتاج» للشمس الرملي. أما تأليف «التحفة» فكان من ١٢/ محرم/ ٩٥٨هـ إلى ٢٧/ ذي القعدة/ ٩٥٨هـ، وتأليف «المغني» من ٩٥٩هـ إلى ١٧/ جمادى الأخرى/ ٩٦٣هـ، بينما تأليف «النهاية» امتد من ذي القعدة سنة ثلاث وستين وتسعمائة [٩٦٣هـ/ ١٥٥٥م]، إلى فراغه ليلة الجمعة، تاسع عشر جمادى الأخرى، سنة ثلاث وسبعين وتسعمائة [٩٧٣هـ/ ١٥٦٥م]، و«فتح المعين»، كما علمنا، تم تأليفه ٢٤/ رمضان/ ٩٨٢هـ. وعلم من ذلك أن تأليف «النهاية» متأخر عن تأليف «التحفة» و«المغني»، وأن تأليف «المغني» متأخر عن تأليف «التحفة»، وتأخر تأليف «فتح المعين» عن تأليف «النهاية» حوالي تسعة أعوام.

وهذا يعني أن أهمية «فتح المعين» في بلورة المذهب الشافعي جد كبيرة، وأن دوره في تطويره يأتي بعد دور تلك الشروح الثلاث مباشرة، وأنه من هنا – بلا شك – في ضوء النقد المنهجي الرصين مقدم على كثير من الحواشي المتأخرة، كالتي للبجيرمي والكردي والقليوبي وعميرة وغيرهم، ولأقواله وآرائه وترجيحاته قيمتها ووزنها عند الشافعية، إلا أن هناك صمتا رهيبا من قبل الباحثين الكبار، كالعلامة الكردي، وما أدراك ما العلامة الكردي، صاحب «الفوائد المدنية» وحواشي التحفة وشروح المقدمة الحضرمية[1] ! وكأنهم لم يقدروا جهود تلميذ ابن حجر المليباري في خدمة المذهب

---

(١) ولا يخفى على المطلع أن الكردي يتعرض لآراء الشيخ عبد الرءوف المكي تلميذ الشيخ ابن حجر في فوائده وحواشيه، ولكنني لم أجده ولو مرة ذكر الشيخ زين الدين ولا كتابه فتح المعين في دراساته النقدية الماتعة.

الشافعي حق التقدير، فضلا عن إهمال الباحثين الجدد وتقصيرهم لجانب فقيه «مليبار»، بل لم يعرف أكثرهم أنه من تلاميذ ابن حجر رحمهما الله.

والاتجاه الغالب على «فتح المعين» - من الاتجاهين المعروفين في داخل المذهب الشافعي في المرحلة المتأخرة: هما اتجاه الشهاب ابن حجر صاحب «التحفة»، واتجاه الشمس الرملي صاحب «النهاية» - هو «الاتجاه الحجري»، ولا يستغرب ذلك منه؛ لأن الشيخ ابن حجر أحب مشايخه، وكتابه «التحفة» «أم كتابه وقبلة محرابه»، كما لاحظه السيد السقاف بحق[1].

ومما يزيد من أهميته عند الشافعية أن عددا من العلماء العرب – على الرغم من إهمال بعضهم، كما أشرت إليه سابقا – وغير العرب وضعوا عليه حواشي كثيرة وشروحا عديدة، ولـ«قرة العين» نفسها حاشية تسمى بـ«نهاية الزين على قرة العين» للشيخ العلامة الشهير محمد نُووي الجاوي ثم المكي[2].

---

(١) ترشيح المستفيدين: ٨٨.

(٢) هو: أبو عبد المعطي، محمد بن عمر بن عربي بن علي نووي الجاوي البتني إقليما، الثناري بلدا، مفسر- صوفي فقيه متكلم، له ٣٩ مؤلفا كما في تاريخ الأدب العربي لبروكلمان، منها نهاية الزين (طبع بالقاهرة ١٢٩٧، ١٢٩٩ هـ). هاجر إلى مكة وتوفي بها عام ١٣١٦ هـ/ ١٨٩٨م. انظر في ترجمته هدية العارفين للبغدادي: ٢/ ٣٩٤، إيضاح المكنون له: ١/ ١١، ١٨٩، ٢٠٤، ٣٤٢، ٣٤٦، ٤٢٠، ٤٦٤، ٥٤٣، ٥٩٩، ٢/ ١٨، ٢١، ٢٤، ١٠٥، ١٦٧، ١٧٢، ١٩٢، ٢١٨، ٢٣٥، ٢٤٥، ٣٩٩، ٤٦٨، ٦٧٤، ٦٩١، ٦٩٥، تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ١٠/ ٢٢٩-٢٣٢، تاريخ الشعراء الحضرميين لعبد الله بن محمد السقاف: ٣/ ١٧١، معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة: ٣/ ٥٦٣، ٧٥٤ ونثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر للدكتور يوسف المرعشلي: ٢/ ١٣٩١. هذا وهناك نظم لقرة العين المسمى «المعين نظم قرة العين» للشيخ محمد بن محمد بن أبي بكر بن إبراهيم العقيلي اليماني الحديدي (١٢٩٢-١٣٦٥هـ) انظر نثر الجواهر للمرعشلي: ٢/ ١٤٢٠، ١٤٢١ وفيه إحالة على تشنيف الأسماع لمحمود سعيد: ٥٠٥.

ومن حواشي فتح المعين:

(١) «إعانة المستعين شرح على فتح المعين» للشيخ العلامة الفقيه الشهير علي بن أحمد بن سعيد بن باصبرين[1].

(٢) «ترشيح المستفيدين شرح على فتح المعين» للشيخ العلامة السيد علوي بن السيد أحمد السقاف المكي[2].

---

(١) هو: الشيخ علي بن أحمد بن سعيد الحضرمي المعروف بباصبرين، المتوفى سنة ١٣٠٤هـ. وله إضافة إلى هذه الحاشية إثمد العينين، وغاية تلخيص المراد من فتاوى ابن زياد، انظر ترجمته في نثر الجواهر والدرر للدكتور يوسف المرعشلي: ١/ ٨٨١ وفيه إحالة على فهرس الأزهرية: ١/ ٣٨٩، ٣/ ١٥، فهرس جامعة الرياض: ٢/ ٢٠، ٦/ ٦١، مخطوطات حضرموت (خ)، مخطوطات الظاهرية التاريخ ٢/ ٤٧٥، مناقب الشيخ علي بن أحمد باصبرين لأحمد بن همام بن علي القناوي الشافعي (خ) في الظاهرية برقم ١٠، ٣٦٤. ومن مفاخر حاشيته هذه أن العلامة عبد الحميد الشرواني محشي تحفة المحتاج لابن حجر الهيتمي رحمهما الله ينقل منها أشياء في حاشيته على التحفة المذكورة (١٠/ ٩٠)، كما أنه ينقل من فتح المعين نفسه في الحاشية المذكورة (٣/ ٢٢٧، ١٠/ ٨٩). وهذه الحاشية – رغم أهميتها الكبيرة – لم تطبع في حدود علمي، ويوجد لها نسخ خطية عند بعض أهل العلم في بلاد مليبار، كما يوجد نسخة خطية لجزء منها في مكتبة جامعة الملك سعود في المملكة العربية السعودية.

(٢) هو: الشيخ السيد علوي بن أحمد بن عبد الرحمن السقاف، نقيب السادة العلويين بمكة المكرمة، ولد بها سنة ١٢٥٥هـ/ ١٨٣٩م، وتوفي بها سنة ١٣٣٥هـ/ ١٩١٦م، من تصانيفه غير الترشيح المذكور مجموعة سبع رسائل، رسائل في الفلك والميقات والنحو، مصطفى العلوم مجموع منظوم لخص فيه ثلاثين علما، كتاب في أنساب أهل البيت، فتح العلام بأحكام السلام، القول الجامع المتين، الفوائد المكية، القول الجامع النجيح، منظومة في الأنبياء الذين يجب الإيمان بهم، نظم في معرفة الوقت والقبلة، مطلب الراغب فيما يحتاج إليه الطالب، انظر في ترجمته الأعلام للزركلي: ٤/ ٢٤٩، نثر الجواهر والدرر للدكتور المرعشلي: ١/ ٨٧٢، ٨٧٣. وقد طبعت حاشية الترشيح في مؤسسة دار العلوم لخدمة الكتاب الإسلامي، بيروت/ لبنان، دون بيان لتاريخ الطبع.

(٣) «إعانة الطالبين شرح على فتح المعين» للشيخ العلامة الكبير السيد أبو بكر بن السيد محمد شطا الدمياطي المكي[١].

(٤) حاشية على فتح المعين للشيخ العلامة الشهير مولانا أحمد الشيرازي المليباري[٢]، في ثلاثة أجزاء.

---

(١) هو السيد أبوبكر بن محمد شطا البكري الدمياطي الشافعي نزيل مكة المكرمة، فقيه صوفي، ولد عام ١٢٦٦ هـ/ ١٨٥٠م، وتوفي عام ١٣١٠ هـ/ ١٨٩٣م. وبيت شطا من الأشراف الحسينيين من دمياط بمصر، اشتهروا بالعلم والصلاح بمكة المكرمة وبموطنهم دمياط، ومن أفراد هذه الأسرة السيد صالح بن أبي بكر بن محمد شطا (١٣٠٢-١٣٦٩هـ) والسيد عمر بن محمد شطا (ت ١٣٣٠هـ) والسيد عثمان بن محمد شطا (ت ١٢٩٥هـ) والسيد أحمد بن أبي بكر شطا (ت١٣٣٢هـ) والسيد حسين بن أبي بكر شطا (ت ١٣٥٥هـ). من آثاره إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (في أربعة أجزاء)، وقد طبع مرارا في مصر ولبنان والهند، كفاية الأتقياء ومنهاج الأصفياء شرح هداية الأذكياء إلى طريق الأولياء للشيخ زين الدين الكبير، والدرر البهية فيما يلزم المكلف من العلوم الشرعية، قصة المعراج، القول المبرم في أن منع الأصول والفروع من الإرث محرم، ونفحة الرحمن في مناقب السيد أحمد زيني دحلان. انظر ترجمته في هدية العارفين للبغدادي: ١/ ٢٤١، إيضاح المكنون له: ٢/ ٣٧٠، تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ١٠/ ٢٢٥، ٢٢٦، الأعلام للزركلي: ٢/ ٤٨، معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة [ط الرسالة]: ١/ ٤٤٤، أعلام المكيين من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر الهجري لعبد الله بن عبد الرحمن المعلمي: ١/ ٥٦٠، ٥٦١، نثر الجواهر والدرر للدكتور يوسف المرعشلي: ١/ ٥١٩، ٨٥٨ وفيه أن ترجمته في نشر-النور والزهر لعبد الله مراد أبي الخير، وأن العلامة عبد الحميد قدس أفرده بالترجمة.

(٢) هو الشيخ أحمد الشيرازي بن محمد الشيرازي النادافرمي، ولد في قرية بـ«جيرِيَمْ» (شيريم) قرب «مَنْكَداَ» من مديرية «مالافرم»، والشيرازي نسبة إليها، سنة ١٢٦٨هـ، وله مؤلفات كثيرة غير هذه الحاشية، منها: حاشية على شرح الألفية للشيخ زين الدين المخدوم الكبير، في جزئين، حاشية على شرح التفتازاني على تصريف الزنجاني في ثلاثة أجزاء، مولد في مناقب الشيخ القطب أحمد الكبير الرفاعي، قصيدة في جواز إهداء ثواب القراءة إلى حضرة سيد المرسلين، قصيدة إهداء الدرر في رد عمر التالفرمبي المتوفى سنة ١٣٤٤هـ. وغيرها، توفي في السابع والعشرين من صفر سنة ١٣٢٦هـ. ودفن في داخل الواجهة للمسجد الجامع الكبير النادافرمي. انظر في ترجمة أحمد الشيرازي كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٢٠٤-٢٠٨.

(٥) حاشية على فتح المعين للشيخ العلامة الكبير القانت شهاب الدين أحمد كويا الشالياتي [ت١٣٧٤هـ][١].

(٦) «تنشيط المطالعين شرح على فتح المعين» للشيخ العلامة المولوي علي بن الشيخ العلامة العارف بالله تعالى مولانا الشيخ عبد الرحمن النقشبندي التانوري المتوفى ١٣٤٧هـ، لم يتم تأليفه[٢].

(٧) شرح على فتح المعين في ثلاثة أجزاء للشيخ العلامة مولانا المرحوم زين الدين المخدوم الأخير الفناني المتوفى سنة ١٣٠٥هـ.

(٨) تعليق كبير على فتح المعين للشيخ العلامة الكبير الحاج أحمد بن محمد البلنكوتي المعروف بـ«كُتَيِّمْ مُسْلِيارْ» المشهور المتوفى سنة ١٢٧٣هـ، وغير ذلك من الشروح والحواشي.

وقد أثنى على هذا الكتاب كثير من العلماء، وقال فيه بعض الشعراء:

فتح المعين كتاب شأنه عجب ... حوى من الفقه ما لم يحوه كتب
وقد رقى في اختصار اللفظ ذروته ... حتى تهون على حفاظه الكرب
كم من لآلي حسان فيه كامنة ... عن غير أهل لها تخفى وتحتجب
وقدرحوى من نصوص الشافعي ومن ... منصوص أصحابه ما كان ينتخب
أحكام مذهبنا فيه مبوبة ... أثنى على حسن تأليف له العرب

---

(١) هو: الشيخ الإمام، شهاب الدين، أحمد كويا بن عماد الدين أبي محمد الشيخ الحاج على بن العلامة الحاج محيي الدين الكاليكوتي المليباري [١٣٠٢-١٣٧٤هـ/ ١٨٨٤-١٩٥٤م]، له أكثر من خمسين مؤلفا في اللغة العربية، في شتى فروع العلم العقلي والنقلي. وقد أسهبت في ترجمته وذكر مناقبه في مقدمة تحقيقي لكتابه العوائد الدينية (٢٤-٤٦)، وانظر أيضا كتابي تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٢٥٩-٢٧٧.

(٢) وقد طبعت في مطبعة مظهر المهمات، بـ«ترورنغادي»، عام ١٩٢٦م، في اثنتين وخمسين صفحة، إلى فصل صلاة النفل، وقد اطلعت على هذه الطبعة.

فلا تبــال بــمن زاغــت بــصيرتــه   عن قدره فهو أعمى فاته الشنـــب

فـــيه الغنى غـــالبا عن سائر الكتـب   وذاك فـــضل عـــلينا شكره يجب

المبحث السابع: وفاة الشيخ زين الدين:

وما زال الشيخ زين الدين رضي الله عنه على سداد وخير، يدأب في خدمة الإسلام وعلومه، ويظل ناصحا للمسلمين، إفتاء وتدريسا وتصنيفا، حتى مضى لِطِيَّتِه، وفارق دار الغرور إلى دار الكرامة والحبور، إن شاء الله.

وقد اضطربت أقوال المؤرخين في تاريخ وفاته. وهذا العلامة الشالياتي يقول في «أسماء المؤلفين في ديار مليبار» في ترجمة الشيخ زين الدين: «ولم يتحرر سنة ...وفاته»، وهذا جرجي زيدان وبروكلمان والزركلي– ولعل الأخيرين متابعان للأول - يقولون إنه توفي عام ٩٨٧ هـ/ ١٥٧٩م. وما ذكره الأستاذ ك.ك. محمد عبد الكريم من أن جرجي زيدان قال في تاريخ آداب اللغة العربية إنه توفي عام ٩٧٨ هـ خطأ، وقد عرفتَ ما في ذلك الكتاب، كما ينقل الأستاذ المذكور عن الدكتور النمر المصري القول بأنه توفي في عام ٩٩١ هـ. كما ينقل الشيخ محمد على مسليار القول نفسَه عن شمس الله القادري من كتابه عن «مليبار».

أما ما ذهب إليه جرجي زيدان ومن معه فلا صحة له أصلا، بدليل أن الشيخ زين الدين قد تحدث في آخر كتابه «تحفة المجاهدين» عن حوادث سنة٩٩١هـ/ ١٥٨٣م. ولعل صاحبي القول الثاني - النمر والقادري - قد استنبطا قولهما من هذه الوجهة؛ يعني إنهاء الشيخ كتابه متحدثا عما جرى في عام ٩٩١هـ.

والذي أراه صحيحا فيما يتعلق بوفاة الشيخ رحمه الله هو ما ذكره مؤرخ الهند الكبير الشيخ محمد على مسليار النلكتي في كتابه الجليل «تحفة الأخيار في تاريخ علماء مليبار» من أنه توفي عام ١٠٢٨هـ، فيكون قد عاش قرابة تسعين عاما.

ودفن جثمان هذا الإمام الكبير الفقيه الشهير بجوار المسجد الجامع بـ«كنجي فلي» في منطقة «شومبال» **(Kungippalli/Chombal)** وقبر زوجته أيضا

موجود بقربه. ويشد إليه الرحال من أطراف البلاد ومختلف الأصقاع؛ لزيارة هذه التربة الطيبة التي تعطرت بطيب بدنه، وتشرفت بصفاء سيرته، كما كان يشد إليه العباد رحالهم أيام حياته؛ ليأخذ عنه دينهم. فرضي الله عنه وأرضاه وجعل جنان الفراديس مأواه، وبل بوابل رحمته مثواه، وجمعنا وإياه في دار رضاه.

كان رضي الله عنه من العلماء العاملين والأئمة المحققين، والصوفية المتقين والأولياء المقربين، أشرقت به وببآبائه أنوار العلم والهدى في ديار مليبار وأقطارها، وتبددت به وبأولاده ظلمات الجهل والفسق من بقاعها وديارها، ذو الحظ التام والفضل الخاص والعام، فيا له من رفعة لا تنقطع مدى الدهور والأيام، ولا تنتهي حتى ينفخ في الصور عند قيام الساعة وساعة القيام.

وقد تزوج امرأة من أسرة مخاديم الفناني، وله منها ثلاثة أبناء: محمد وعبد العزيز وأبوبكر وبنت واحدة وهي فاطمة. تغمده الله برحمته وأسكنه في فسيح جناته ونفعنا الله بعلومه وبركاته آمين[١].

* * *

---

(١) انظر لترجمة الشيخ زين الدين كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٩٣-١٠٩.

نص كتاب

المنهج الواضح

في شرح إحكام أحكام النكاح

تأليف

الشيخ الإمام أحمد زين الدين بن محمد الغزالي بن الشيخ زين الدين المعبري الفناني المليباري الشافعي رحمه الله

[٩٣٨-١٠٢٨هـ]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله، الذي أحل لنا النكاح، وحرم علينا السفاح، والصلاة والسلام على من هدانا إلى المنهج الواضح، وعلى آله وصحبه المهتدين إلى سبل الفلاح، وبعد،،،،

فهذا شرح لطيف على كتابي «إحكام أحكام النكاح»، وسميته بـ«المنهج الواضح بشرح إحكام أحكام النكاح». أسأل الله الفتاح أن يجعلني من أولي الفلاح.

(بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ)، أي أفتتح، (الْحَمْدُ)، وهو الوصف بالجميل (لله عَلَى إِحْسَانِهِ)، أي إنعامه، (وَأَشْهَدُ)، أي أعلم (أَنْ لاَ إِلَهَ)، أي لا معبود بحق (إِلاَّ الله، تَعْظِيمًا لِشَانِهِ)، أي أمره، (وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ الْمُؤَيَّدُ)، أي المقوَّى (بِسُلْطَانِهِ)، أي قدرة الله وقوته، (وَرَسُولُهُ الْقَائِدُ إِلَىَ رِضْوَانِهِ، ﷺ)، أي رحمه رحمة مقرونة بتعظيم، وحياه بالسلامة من الآفات، (وَعَلَى آلِهِ)، أي أقاربه من بني هاشم والمطلب (وَ) على (أَعْوَانِهِ) الذين نصروه، (صَلاَةً وَسَلاَمًا يُحِلُّهُمْ)، أي ينزلهم الله (بِهِمَا دَارَ أَمَانِهِ)، هي جنة المأوى.

(وَبَعْدُ)، أي بعد ما تقدم،،،

(فَقَدْ سَأَلَنِي بَعْضُ الأَصْحَابِ أَنْ أُوَلِّفَ كِتَابًا حَاوِيًا)، أي جامعا/ (أَحْكَامَ النِّكَاحِ)، من أركانه وشروطه، (وَالْآدَابَ)، أي سننه، (فَأَجَبْتُهُ إِلَى ذَلِكَ، بِعَوْنِ الله الْمَلِكِ الْوَهَّابِ)، أي كثير العطاء، (رَاجِيًا مِنْ رَبِّ الْأَرْبَابِ التَّوْفِيقَ)، وهو خلق قدرة الطاعة، وتسهيل سبل الخير (لِلصَّوَابِ)، أي لما يوافق الواقع من القول والفعل، (وَالظَّفَرَ)، أي الفوز (بِجَزِيلِ الثَّوَابِ)، أي عظيمه.

(وَسَمَّيْتُهُ **إِحْكَامَ أَحْكَامِ النِّكَاحِ**) «الإحكام» بكسر الهمزة مصدر «أحكم» بمعنى الإتقان، و«الأحكام» بفتح الهمزة جمع حُكْمٍ، (مُؤَمِّلاً مِنْ الْكَرِيمِ)، أي الجواد المعطي الذي لا ينفد عطاؤه، (الْفَتَّاحِ) الذي يفتح أبواب الرزق والرحمة لعباده (أَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ الْمُهْتَدُونَ إِلَىَ سَبِيلِ الْفَلاَحِ، وَيَجْعَلَنِي بِهِ يَوْمَ الْمَآبِ)، أي الرجوع إلى الله، وهو

يوم القيامة (مِنْ أُولِي)، أي ذوي (النَّجَاحِ)، أي الخلاص بالسلامة من الفزع الأكبر، ودخول الجنة بغير حساب، (وَأُولِي)، أي ذوي (الْأَلْبَابِ)، جمع لب، وهو العقل.

* * *

(مُقَدِّمَة) الكتاب

هي – بكسر الدال وفتحها – الجماعة التي تتقدم الجيش، ثم استعيرت لكل أول (فِي) ذكر ما ورد من الآيات والأخبار الدالة على (نَدْبِ النِّكَاحِ).

قال الله تعالى: ﴿ (فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ) – أي حل – (لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ) مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ﴾[النساء/ ٣]، (قَالَ رَسُولُ الله ﷺ/ : يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ)، أي الجماع، مع القدرة على المُؤَن (فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ)، أي عن النظر إلى امرأة أجنبية، (وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ)، أي عن الزنا، (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ)، أي لم يقدر، مع احتياجه إلى الجماع (فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ)، أي قاطع للشهوة، رواه البخاري ومسلم، عن عبد الله بن مسعود[(١)].

(وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: تَزَوَّجُوا؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ)، أي يوم القيامة، (وَلَا تَكُونُوا كَرَهْبَانِيَّةِ النَّصَارَى)، رواه البيهقي عن أبي أسامة. الرهبة الخوف، كانت النصارى يترهبون بالتخلي عن الدنيا، وتعمُّدِ مشاقها، وبترك التزوج، حتى يخصي بعضهم نفسه.

(وَقَالَ) ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي)، أي ديني، (فَلْيَسْتَنَّ بِسُنَّتِي، وَإِنَّ مِنْ سُنَّتِي النِّكَاحَ)، رواه أبو يعلى، عن ابن عباس[(٢)].

---

(١) رواه البخاري، في صحيحه، كتاب الصوم، باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة، عن سيدنا عبد الله بن مسعود ﷺ، رقم (١٩٠٥)، وفي كتاب النكاح، باب قول النبي ﷺ «من استطاع منكم..»، عنه، رقم (٥٠٦٥)، وباب «من لم يستطع الباءة»، عنه، رقم (٥٠٦٦)، ومسلم في صحيحه، رقم (١٤٠٠).

(٢) رواه أبو يعلى في مسنده، رقم (٢٧٤٨)، وعبد الرزاق في المصنف: ٦/ ١٦٩.

(وَقَالَ) ﷺ : (إِذَا تَزَوَّجَ الْعَبْدُ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ نِصْفَ الدِّينِ، فَلْيَتَّقِ اللهَ)، أي سخطه (فِي النِّصْفِ الْبَاقِي)، رواه البيهقي، عن أنس[١].

قال الطيبي: فيه إعلام أن التزوج سبب لاستكمال نصف الدين، المرتب عليه تقوى الله.

(وَقَالَ) ﷺ: (مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللهِ خَيْرًا مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ)، رواه ابن ماجه، عن أبي أمامة/ . قال الطيبي: إنما جعل الشارع التقوى نصفين: نصفا تزوجا، ونصفا آخر غيره، وهو المعني بالحديث المذكور آنفا.

(وَقَالَ) ﷺ: (الدُّنْيَا كُلُّهَا مَتَاعٌ)، وهو ما ينتفع به، (وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ)، رواه مسلم عن عبد الله بن عمر.

(وَقَالَ) ﷺ: (مَنْ تَرَكَ التَّزَوُّجَ مَخَافَةَ الْعَيْلَةِ)، أي الفقر (فَلَيْسَ مِنَّا)، رواه الديلمي عن أبي سعيد، وأبو داود في مراسيله.

(وَقَالَ) ﷺ: (أَيُّمَا شَابٍّ تَزَوَّجَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ عَجَّ)، أي صاح (شَيْطَانُهُ)، قائلا: (يَا وَيْلَاهُ؛ عَصَمَ مِنِّي دِينَهُ)، رواه ابن عدي عن جابر بن عبد الله.

(وَقَالَ) ﷺ: (مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ: مَنْ بَلَغَتْ لَهُ ابْنَةٌ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُزَوِّجْهَا، فَأَصَابَتْ إِثْمًا)، أي زنا (فَإِثْمُ ذَلِكَ عَلَيْهِ)، أي على الأب، رواه البيهقي.

(وَقَالَ) ﷺ : (أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللهِ الطَّلَاقُ)، رواه أبو داود عن ابن عمر. وإثبات بغضه تعالى له، المقصود منه زيادة التنفير عنه، لا حقيقته؛ لمنافاتها لحله، ولما كان الطلاق أبغض الحلال عند الله صار التفريق بين الزوجين أحب الأشياء عند عدوه إبليس اللعين، والعياذ بالله من شره وشَرَكه.

(تَنْبِيهٌ/ : إِنَّ النِّكَاحَ)، أي التزوج (سُنَّةٌ لِلتَّائِقِ)، أي المحتاج للوطء، (الْقَادِرِ عَلَى مُؤْنَتِهِ)، من مهر وكسوة فصل التمكين ونفقة يومه؛ للآيات والأخبار المتقدمة. وشرع

(١) رواه البيهقي في الشعب (٥١٠٠)، وهو عند الطبراني في الأوسط (٩٧٦).

من عهد آدم ﷺ، واستمر حتى في الجنة. (وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ تَفَرُّغِهِ لِلْعِبَادَةِ)، أي نوافلها؛ تحصينا للدين، ولما فيه من بقاء النسل.

(وَلِغَيْرِهِ)، أي لغير التائق القادر (مَكْرُوهٌ)؛ لانتفاء الحاجة إليه، مع التزام العاجز ما لا يقدر عليه، وللقادر غير التائق مباح، لكن التخلي للعبادة أفضل منه، وللتائق غير القادر تركه أولى.

(وَيُسَنُّ أَنْ يَنْوِيَ بِهِ)، أي بالنكاح (السُّنَّةَ وَصَوْنَ دِينِهِ)؛ ليثاب عليه، وإلا لم يثب عليه، ولا يأثم، بل هو من أعمال الدنيا[١].

(وَ) يسن (أَنْ تَكُونَ الْمَنْكُوحَةُ دَيِّنَةً)، بأن لا تكون فاسقة بنوع من المفسقات، وإن كانت عفيفة عن الزنا؛ لخبر: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولجمالها ولحسبها ولدينها، فاظفر لذات الدين، تربت يداك»[٢]، أي استغنيت إن فعلت.

(وَوَلُودًا) وودودا؛ لخبر: «تزوجوا الولود الودود؛ فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة»[٣]، ويعرف ذلك في البكر بأقاربها، (وَعَاقِلَةً)، أي ذات عقل اكتسابي، تحسن به عشرتها، (وَبِكْرًا)؛ لخبر: «عليكم بالأبكار؛ فإنهن/ أعذب أفواها – أي ألين كلاما – وأفتق أرحاما – أي أكثر أولادا – وأرضى باليسير من العمل»[٤]، أي الجماع. (إِلَّا لِعُذْرٍ)، كضعف آلته عن الافتضاض.

(وَنَسِيبَةً)، أي معروفة النسب إلى ذوي الصفات الحميدة؛ لخبر: «تخيروا لنطفكم»[٥]، (وَجَمِيلَةً)؛ لخبر: «خير النساء من تسر إذا نظرت، وتطيع إذا أمرت، ولا

(١) قاله الإمام الغزالي في الإحياء: ٣/ ١٥٢.

(٢) رواه البخاري، في صحيحه، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، عن سيدنا أبي هريرة ﷺ، رقم (٥٠٩٠)، ومسلم في صحيحه، رقم (١٤٠٠).

(٣) رواه أبو داود والحاكم.

(٤) رواه ابن ماجه.

(٥) رواه ابن ماجه (١٩٦٨)، والحاكم، وصححه.

تخالف في نفسها ومالها»[١]، لكن يكره بارعة الجمال؛ لأنها تزهو به، ويتطلع إليها عين الفجرة.

(وَخَلِيَّةً مِنْ وَلَدٍ لِغَيْرٍ) إلا لمصلحة، (وَحَسَنَةَ الْخُلُقِ) والعشرة، (وَذَاتَ قَرَابَةٍ بَعِيدَةٍ)؛ لضعف الشهوة في القريبة، والقرابة القريبة من في أول درجات العمومة والخؤولة، (وَغَيْرَ طَوِيلَةٍ مَهْزُولَةٍ، وَقَصِيرَةٍ ذَمِيمَةٍ)؛ للنهي عن نكاحهما، وغير شقراء.

ومحل رعاية جميع ما ذكر حيث لم يتوقف العفة على غير متصفة بها، وإلا فهي أولى، ولو تعارضت تلك الصفات فالذي استظهره شيخنا، خاتمة المحققين أحمد بن حجر ﷺ أنه يقدم الدين، ثم العقل وحسن الخلق، ثم الولادة، ثم النسب، ثم البكارة، ثم الجمال، ثم ما المصلحة فيه أظهر بحسب اجتهاده.

وكما يسن له تحري هذه الصفات فيها يسن لها ولوليها تحريها فيه[٢].

(وَيُكْرَهُ نِكَاحُ بِنْتِ الزِّنَا وَالْفَاسِقِ)، قال الأذرعي: ويلحق بهما/ اللقيطة ومن لا يعرف أبوها[٣]. (وَنِكَاحُ) الكتابية (الذِّمِّيَّةِ أَوْلَى مِنْ نِكَاحِ تَارِكِ الصَّلَاةِ)، على المرجح؛ للإجماع على صحة نكاح الكتابية، ولبطلان نكاح تارك الصلاة؛ لردتها عند أحمد.

(وَنُدِبَ أَنْ يَنْظُرَ كُلٌّ) من الرجل والمرأة (الْآخَرَ غَيْرَ الْعَوْرَةِ) المقررة في شروط الصلاة، فينظر الرجل من الحرة الوجه والكفين، ومن الأمة ما عدا بين السرة والركبة، وهما ينظران منه ذلك، (قَبْلَ الْخِطْبَةِ) – بكسر الخاء – وبعد عزمه على نكاحها، إن رُجي الإجابة. وله تكرير النظر. ولا بد في حل النظر من تيقن خلوها من نكاح وعدة. وخرج بالنظر اللمس، فيحرم ذلك.

---

(١) رواه أبو داود (١٦٦٤) وابن ماجه (١٨٥٧).

(٢) بل قال حجة الإسلام الغزالي رضي الله عنه: «والاحتياط في حقها أهم؛ لأنها رقيقة بالنكاح لا مخلص لها، والزوج قادر على الطلاق بكل حال، ومهما زوَّج ابنته ظالما أو فاسقا أو مبتدعا أو شارب خمر فقد جنى على دينه، وتعرض لسخط الله؛ لما قطع من حق الرحم وسوء الاختيار». إحياء علوم الدين: ٣/ ١٧٠، ١٧١.

(٣) انظر حاشية الحاج إبراهيم على الأنوار: ٢/ ٦٣.

(فَرْعٌ) يحرم نظر رجل لشيئ من بدن أنثى، حرة أو أمة، وعكسه[١]، خلافا للرافعي، وإن نظر بلا شهوة، ومع أمن الفتنة[٢]، أو إلى وجه الحرة وكفها، وإلى عدا ما بين سرة الأمة وركبتها، أو إلى فرج صغيرة لا تشتهى، على المعتمد في الكل[٣]. ويحل نظر محرم ولو فاسقا أو كافرا ما وراء سرتها وركبتها، كعبدها العدل.

(وَ) ندب (وأَنْ يَخْطُبَ الْخَاطِبُ خُطْبَةً) – بضم الخاء – (قَبْلَ الْخِطْبَةِ) – بكسرها، والمجيبُ خطبة قبل الإجابة، (وَالْوَلِيُّ خُطْبَةً قَبْلَ الْإِيجَابِ، لَا الزَّوْجُ قَبْلَ الْقَبُولِ)، أي لا تسن له قبله؛ لما صححه في «المنهاج»/ ، بل يستحب تركه؛ خروجا من [خلاف من][٤] أبطل به.

فيخطب كل (بِالْحَمْدِ) لله (وَالصَّلَاةِ) والسلام على رسول الله ﷺ، (وَالْوَصِيَّةِ) بالتقوى، ويزيد الخاطب في خطبة الخطبة: جئتكم خاطبا كريمتكم، والمجيب في خطبة الإجابة: لستَ بمرغوب عنك. ويتبرك الأئمة بما ورد عن ابن مسعود ﷺ، قال: إذا أراد أحدكم أن يخطب لحاجة، من نكاح وغيره فليقل أن الحمد لله ونحمده ونستعينه

---

(١) أي «يحرم على المرأة الكبيرة ولو مراهقة نظرُ شيئٍ من نحو فحل أجنبي كبير، ولو عبدا»، شرح المنهج لشيخ الإسلام: ٢/ ٣٢٦، قال حجة الإسلام رضي الله عنه في الإحياء (٣/ ١٩٠): «ولسنا نقول إن وجه الرجل في حقها عورةٌ، كوجه المرأة في حقه، بل هو كوجه الصبي الأمرد في حق الرجل، فيحرم النظر عند خوف الفتنة فقط، فإن لم تكن فتنة فلا؛ إذ لم يزل الرجال على ممر الزمان مكشوفي الوجوه، والنساء يخرجن متنقبات، ولو كان وجوه الرجال عورة في حق النساء لأمروا بالتنقب، أو منعوا من الخروج إلا لضرورة». ونقل في حاشية البجيرمي على شرح المنهج (٢/ ٣٢٦): «فإذا علم الفحل أن هذه المرأة تنظر إليه حرم عليه تمكينها من ذلك، فيجب عليه أن يحجب ما تنظر إليه عنها، ح ل».

(٢) «بحسب ما يظهر له من حال نفسه، وإلا فأمن الفتنة حقيقةً لا يكون إلا من المعصوم»، راجع حاشية البجيرمي على شرح المنهج: ٣/ ٣٢٥.

(٣) انظر لاعتماد هذا القول: الأنوار للأردبيلي، مع حاشية الكمثرى: ٢/ ٦٣، عمدة السالك لابن النقيب: ٢١٢، شرح منهج الطلاب لشيخ الإسلام زكريا: ٣/ ٣٢٥.

(٤) ليس في الأصل، وأضفته ليستقيم المعنى.

ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، أرسله نذيرا بين يدي الساعة، ومن يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فلا يضر إلا نفسه، ولا يضر الله شيئا، ﷺ وعلى آله وصحبه.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ [النساء/ ١]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا * ﴾

﴿ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب/ ٧٠، ٧١][1].

ويزيد بعدها؛ لما قال القفال: أما بعد، فإن الأمور كلها بيد الله، يقضي فيها ما يشاء، ويحكم ما يريد، ولا مؤخر لما تقدم، ولا مقدم لما أخر، ولا يجتمع اثنان ولا يفترقان إلا بقضاء وقدر وكتاب قد سبق، وإن مما قضي الله تعالى وقدر أن يخطب فلان ابن فلان بنت فلان على صداق كذا وكذا، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم أجمعين.

(وَ) ندب (أَنْ يَقُولُ الْوَلِيُّ قَبْلَ الْعَقْدِ: أُزَوِّجُكَ هَذِي عَلَى مَا أَمَرَ اللهُ) تعالى (بِهِ، مِنْ إِمْسَاكٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ)، ولو شرطه في نفس العقد لم يضر؛ لأن القصد به الموعظة، ولموافقته مقتضى العقد والشرع.

(١) قال أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها: «تزوجني رسول الله ﷺ في شوال، وبنى بي في شوال»، رواه مسلم (١٤٢٣).

(وَ) أن (يَعْقِدَ بِحَضْرَةِ الصَّالِحِينَ)، زيادة على الشاهدَيْن، (وَفِي الْمَسْجِدِ)؛ للأمر به[1]، (وَأَوَّلَ نَهَارِ الْجُمُعَةِ فِي شَوَّالٍ، وَيَدْخُلَ فِيهِ؛ لِلاتِّبَاعِ[2]، وَ) أن (يَقُولَ الزَّوْجُ عِنْدَ أَوَّلِ مَا يَلْقَى زَوْجَةً، وَاضِعًا يَمِينَهُ عَلَى نَاصِيَتِهَا: بَارَكَ اللهُ لِكُلٍّ مِنَّا فِي صَاحِبِهِ، وَيَقُولُ كُلٌّ) منهما، ولو مع اليأس عن الولد، عند الجماع/ : (بِسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا[3]، وَأَنْ يُلاَعِبَهَا)؛ إيناسا وتلطفا.

(وَ) أن (يَنَامَا فِي فِرَاشٍ وَاحِدٍ)، سيما إن حرصت على ذلك، (وَ) أن يتنظفا و(يَتَطَيَّبَا لِلْغَشَيَانِ)، أي الجماع، ويقدما قبله التقبيل ونحوه مما ينشط؛ للأمر به. (وَ) أن (يُجَامِعَ عِنْدَ قُدُومِهِ مِنْ سَفَرٍ)؛ للأمر به، (وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ) وليلتها، وينبغي تحصينها عن الوقوع في الفاحشة بقضاء وطرها، وأدنى الدرجات في التحصين أن لا يخليها عن الجماع ليلة من أربع ليال بلا عذر؛ لئلا يؤدي إلى فساد.

(وَيَجُوزُ لَهُ كُلُّ تَمَتُّعٍ بِجَمِيعِ بَدَنِهَا)، ما عدا حلقة دبرها، ولو بالاستمناء بيدها، ويحرم بيد نفسه، وإن خاف الزنا، خلافا لأحمد، وله مص بظرها؛ كما أفتى به شيخنا، (لاَ وَطْءُ دُبُرِهَا)، فهو حرام، كإزالة بكارتها بنحو إصبعه.

(وَلَهُ الْوَطْءُ مَعَ عِلْمِهِ أَنَّهَا لاَ تَغْتَسِلُ عَقِبَهُ)، أي عقب الوطء، (وَتُفَوِّتُ الصَّلاَةَ)، كما يجوز له ذلك مع علمه عدم وجود ماء للغسل قبل خروج وقت المكتوبة.

(وَيَحْرُمُ عَلَيْهَا) تحريما مغلظا، وينبغي أن يكون كبيرة؛ لعظم ما ورد فيه (مَنْعُ الْحَلِيلِ) من زوج وسيد (مِنْ/ اسْتِمْتَاعٍ) بِهَا (جَائِزٍ)، بلا عذر، لا من وطء في حيض أو دبر، (كَهَجْرِ فِرَاشِهِ، وَلَوْ فِي زَمَنِ الْحَيْضِ)، ويحرم استعمال ما يقطع الحمل.

(١) قال رسول الله ﷺ: «أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف»، رواه الترمذي (١٠٨٩).

(٢) انظر حاشية الحاج إبراهيم على الأنوار: ٢/ ٦٣.

(٣) رواه البخاري، في صحيحه، كتاب النكاح، باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله، عن سيدنا ابن عباس رضي الله عنهما، رقم (٥١٦٥).

(بَابٌ فِي أَحْكَامِ النِّكَاحِ)

وهو لغة الضم، ومنه قولهم «تناكحت الأشجار» إذا تمايلت، وانضم بعضها إلى بعض، وشرعا عقد يتضمن إباحة وطء، باللفظ الآتي، [وهو حقيقة في العقد] [١] ومجاز في الوطء على الأصح.

(أَرْكَانُهُ خَمْسَةٌ)، الركن (الْأَوَّلُ الْإِيجَابُ وَالْقَبُولُ، فَالْإِيجَابُ) يصح بأحد لفظي (زَوَّجْتُكَ وَأَنْكَحْتُكَ، لاَ) بنحو (أَحْلَلْتُكَ) أو عقدت لك (ابْنَتِي) أو موليتي فلانة، فلا ينعقد النكاح بغير أحد اللفظين الأولين أو ترجمته؛ لخبر مسلم: «اتقوا الله في النساء؛ فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله»، وكلمته ما ورد في كتابه، ولم يرد فيه غيرهما.

(وَالْقَبُولُ كَتَزَوَّجْتُهَا أَوْ نَكَحْتُهَا، أَوْ قَبِلْتُ أَوْ رَضِيتُ نِكَاحَهَا أَوِ النِّكَاحَ)، فيكفي في القبول «قبلت نكاحها» كاللفظين الأولين بلا خلاف، بل هو أولى؛ لأنه القبول الحقيقي، وكذا «رضيت نكاحها» على الأصح، وأما «قبلت النكاح» من غير ضمير يعود إليها ففيه تردد، والذي نص عليه في «الأم» وغيرها الصحةُ، واعتمده جمع متأخرون.

(لاَ) «فعلت نكاحها» أو («قَبِلْتُ») فقط/ (أَوْ قَبِلْتُهُ)، أي النكاح (أَوْ قَبِلْتُهَا)، أي المنكوحة بالضمير فيهما، فلا يكفي في القبول الألفاظ المذكورة؛ لخلوها عن لفظ التزويج أو الإنكاح.

(وَلاَ يُشْتَرَطُ فِيهِمَا الْعَرَبِيَّةُ، وَلَوْ مَعَ مَعْرِفَتِهَا)، على الأصح؛ إذ لا إعجاز هنا، حتى يتعبد بعين اللفظ، وقيل لا يصح بغيرها مطلقا، فيصبر عند العجز إلى أن يتعلم، أو يؤكل، وحكي هذا عن أحمد، واحتجوا بأنه عدول عن اللفظ المشروع، وفي قول: إن لم يحسن العربية صح، وإلا لم يصح.

---

(١) ما بين الحاصرتين موجود بين سطور الأصل، وغلب على ظني أنه جزء من كلام الشارح.

(فَيَصِحُّ)، أي النكاح (بِالْعَجَمِيَّةِ)، وهو ما عدا العربية، (إِنْ فَهِمَ الْعَاقِدَانِ)، أي إن فهم كل منهما كلام نفسه وكلام الآخر، اتفقت اللغتان أم لا، (لَكِنْ يُشْتَرَطُ أَنْ يُتَرْجَمَ بِمَا هُوَ صَرِيحٌ فِي تِلْكَ اللُّغَةِ) لمعنى الصيغة، (فَلَوْ تَوَاطَئَ أَهْلُ قُطْرٍ عَلَى لَفْظٍ فِي إِرَادَةِ النِّكَاحِ، مِنْ غَيْرِ صَرِيحِ تَرْجَمَتِهِ لَمْ يَنْعَقِدْ) النكاح (بِهِ)؛ كما صرح به العلامة المحقق السبكي في «شرح المنهاج»، فالمراد بالترجمة ترجمة معناه اللغوي، كالضم، لا ما اشتهر في بعض البلاد؛ كما أفتى به شيخنا المحقق عبد العزيز الزمزمي رضي الله عنه.

ولو عقد القاضي النكاح بالصيغة العربية لعجمي لا يعرف معناها الأصلي، بل إنها موضوعة/ لعقد النكاح صح.

ومعنى الإيجاب بالفارسية كما قال الأردبيلي «بتوادادم بزني با بزني بتوادام»، والقبول «با بزني كردم أو خواستم بزني أو بدير فتم بزني»[١].

(وَلَوْ لَحَنَ الْعَامِّيُّ، كَأَنْ فَتَحَ تَاءَ الْمُتَكَلِّمِ أَوْ بَدَّلَ الْجِيمَ زَاءً، أَوْ عَكْسَهُ، أَوِ الْكَافَ قَافًا)، ونحو ذلك مما ألفته العامةُ (لَمْ يَضُرَّ)؛ كما صرح به شيخنا في «شرحي الإرشاد».

(وَيَنْعَقِدُ) النكاح (بِإِشَارَةِ أَخْرَسَ مُفْهِمَةٍ)، أي التي لا تختص بفهمها الفطن، وكذا بكتابته. (وَيُشْتَرَطُ الْقَبُولُ فَوْرًا، فَيَضُرُّ تَخَلُّلُ لَفْظٍ أَجْنَبِيٍّ) عن العقد، بأن لم يتعلق به، (وَإِنْ قَلَّ)، كـ«أنكحتك [بنتي][٢]، فاستوص بها خيرا، (إِلاَّ خُطْبَةً خَفِيفَةً)، فلا يضر تخللها بين الإيجاب والقبول، كأن يحمد الولي ويصلي ويوصي بالتقوى، ثم يوجب، ثم يفعل الزوج مثله، ثم يقبل، وإن قلنا بعدم استحبابها، خلافا لجمع كالسبكي وابن أبي الشريف وغيرهما؛ لتعلقها بالعقد، فليست أجنبية عنه، (وَلاَ «فَقُلْ قَبِلْتُ نِكَاحَهَا»، فَلاَ يَضُرُّ) الفصل به؛ لأنه من مقتضى العقد.

---

(١) انظر الأنوار للأردبيلي: ٢/ ٦٩، وفيه اختلاف يسير عما هنا.

(٢) ما بين الحاصرتين موجود بين سطور الأصل، وغلب على ظني أنه جزء من كلام الشارح.

(فَرْعٌ)

(لَوْ قَالَ الْوَلِيُّ: «زَوَّجْتُهَا بِكَذَا»، فَقَالَ الزَّوْجُ: «قَبِلْتُ نِكَاحَهَا»، وَلَمْ يَقُلْ: «عَلَى هَذَا الصَّدَاقِ» صَحَّ النِّكَاحُ بِمَهْرِ الْمِثْلِ)، ومثله ما لو قبل ونفى ما سماه الولي، فيصح/ أيضا بمهر المثل، خلافا للبارزي فيهما.

(وَلاَ يَصِحُّ تَعْلِيقُ النِّكَاحِ)، كالبيع بل أولى؛ لاختصاصه بمزيد احتياط، (كَأَنْ يَقُولَ) أب لآخر: (إِنْ كَانَتْ ابْنَتِي طُلِّقَتْ واعْتَدَّتْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا)، فلا يصح؛ لتعليقه. نعم، لو أخبر بحدوث بنت له وصدَّق المخبَرَ، ثم قال إن صدق فقد زوجتكها صح؛ لأن «إن» حينئذ بمعنى «إذ»، نحو﴿ وَخَافُون إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران/ ١٧٥].

(وَلاَ تَأْقِيتُهُ)، أي النكاح، فنكاح المتعة، وهو المؤقت ولو بمعلوم، (كَزَوَّجْتُهَا سَنَةً) أو متعةً أو ألف سنة باطل، كالبيع، بل أولى؛ للنهي عنه في «الصحيحين». سمي بذلك لأن الغرض منه مجرد التمتع، دون التوالد وسائر أغراض النكاح، وكان رخصة في أول الإسلام ثم حرِّم عام خيبر، ثم رخِّص عام الفتح، ثم حرم أبدا، ويسقط بالوطئ فيه الحد، ولو علم فسادَه؛ لشبهة اختلاف العلماء. وليس منه ما لو قال «زوجتكها مدة حياتك أو حياتها»؛ لأنه مقتضى العقد.

(فَرْعٌ)

(يُسَنُّ ذِكْرُ الصَّدَاقِ فِي الْعَقْدِ، وَكُرِهَ إِخْلاَؤُهُ عَنْهُ)؛ لأنه ﷺ لم يخل نكاحه عنه، ولأنه أدفع للخصومة. نعم، لو زوج عبده بأمته لا يستحب ذكره. (وَيُجْزِئُ لِمُطْلَقَةِ التَّصَرُّفِ/ تَسْمِيَةٌ بِأَقَلِّ مُتَمَوَّلٍ)؛ لخبر الشيخين: «التمس ولو خاتما من حديد»، فلو عقد بما لا يتمول فسدت التسمية؛ لخروجه من العوضية، وصح العقد بمهر المثل.

ويسن أن لا ينقص عن عشرة دراهم؛ خروجا من خلاف أبي حنيفة، وأن لا يزيد على خمسمائة درهم[1]، كأصدقة بنات النبي ﷺ وأكثر زوجاته[2]، وأن يكون فضة؛ للاتباع، وأن لا يدخل بها حتى يدفع إليها شيئا من الصداق؛ خروجا من خلاف من أوجبه.

(وَيَتَقَرَّرُ[3]) المهر كله (بِوَطْءٍ)، أي غيبة الحشفة ولو في الدبر؛ لاستيفاء مقابله، (وَصُدِّقَ نَافِي وَطْءٍ) من الزوجين (بِيَمِينِهِ)، وإن وافق على جريان خلوة؛ لأن الأصل عدمه، إلا في مسائل، منها: إذا طلقها فادعت أنه وطئها قبل الطلاق، يستحق المهر كله، فإن أنكر صدِّق هو؛ للأصل، وعليها العدة؛ مؤاخذةً لها بإقرارها، فإن أتت بولد يلحقه فتُصَدَّقُ هي إن لم ينفه.

ومنها: إذا نكحها بشرط البكارة، ثم قال: وجدتها ثيبا ولم أطئها، فقالت: بل زالت بوطئك، فتصدق بيمينها؛ لدفع الفسخ، ويصدق هو بيمينه؛ لتشطيره إن طلق قبل وطء.

ومنها: إذا ادعت/ المباينةُ بثلاث أنها تزوجت بمحلل وأنه وطئها، فأنكر المحلل الوطءَ، فتصدَّق بيمينها بالنسبة لحلها للأول.

فرع: لو ادعى وطئها بتمكينها، وطلب تسليمها إليه، فأنكرته وامتنعت من التسليم صدقت.

---

(١) قال الإمام الغزالي: «وكما تكره المغالاة في المهر من جهة المرأة فيكره السؤال عن مالها من جهة الرجل، فلا ينبغي أن ينكح طمعا في المال، قال الثوري: إذا تزوج وقال أيُّ شيء للمرأة فاعلم أنه لصٌّ». الإحياء: ٣/ ١٦٧، وما أروع ما قاله رضي الله عنه بعد هذا الموضع: «وإذا أهدى إليهم شيئا فلا ينبغي أن يهدي ليضطرهم إلى المقابلة بأكثر منه، وكذلك إذا أهدوا إليه، فنية طلب الزيادة نية فاسدة، فأما التهادي فمستحب، وهو سبب المودة».

(٢) انظر ما رواه أبو داود (٢١٠٦)، والترمذي (١١١٤)، وابن ماجه (١٨٨٧).

(٣) انظر لما يتعلق بتقرير المهل الأنوار للأردبيلي: ٢/ ١٣٣.

(وَبِمَوْتِ أَحَدِهِمَا)، ولو قبل الوطء؛ لاجتماع الصحابة، ولأنه لا يبطل به النكاح بدليل التوارث.

(وَيَتَشَطَّرُ)، أي يتنصَّف المهر، فيرجع نصفه إليه (بِطَلَاقٍ)، ولو خلعا (قَبْلَ الدُّخُولِ) بها؛ لقوله تعالى: ﴿ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ ﴾ [البقرة/ ٢٣٧].

(وَيَسْقُطُ) كل المهر (بِفَسْخِ النِّكَاحِ قَبْلَهُ)، أي الدخول (بِعَيْبِ أَحَدِهِمَا)، أي الزوجين، (أَوْ إِعْسَارِهِ)، أي الزوج.

وإنما أسقط الفسخ كل المهر قبل الدخول، يعني سواء كان من الزوج أو المرأة؛ لأن الفسخ تراد العوضين، وقد رجع البضع إليها سالما، فرجع عوضه إليه سالما، ولأنه إن كان العيب به فهي الفاسخة، فلا شيء لها، وإن كان العيب بها فسبب الفسخ معنىً وجد فيها، فكأنها هي الفاسخة، ويسقط المهر أيضا بالفسخ قبله بردتها أو بعتقها تحت ذي رق.

فرع: لو نكح ولي لطفل بفوق مهر المثل، أو أنكح بنتا/ غير رشيدة بكرا بلا إذن بدونه، أو ثيبا بأقل مما عينته صح النكاح في الصورة الثلاثة بمهر المثل، وفسد المسمى.

(الثَّانِي: الْمَنْكُوحَةُ، وَيُشْتَرَطُ خُلُوُّهَا مِنْ نِكَاحٍ وَعِدَّةٍ مِنْ غَيْرِهِ)، ويشترط (تَعَيُّنُهَا، فَـ«زَوَّجْتُكَ إِحْدَى بَنَاتِي» بَاطِلٌ)، ولو مع الإشارة، كالبيع، ويكفي التعيين بنحو وصف، كـ«زوجتك بنتي» وليس له غيرها، أو «ابنتي في الدار» وليس فيها غيرها، أو «هذه»، وإن سماها بغير اسمها في الكل، (كَزَوَّجْتُكَ فَاطِمَةَ)، ولم يقل ابنتي، (وَإِنْ كَانَ اسْمَ بِنْتِهِ)، فلا يصح التزويج؛ لكثرة الفواطم، (إِنْ لَمْ يَنْوِيَاهَا)، فإن نواها الولي والزوج صح، كـ«زوجتك بنتي» إذا قصدا معينة، أو لم يكن له بنت غيرها، ولو قال ابنتي الكبرى وسماها باسم الصغرى صح، أي في الكبرى.

فرع: لو قال «زوجتك بنتي خديجة» فبانت بنت ابنه صح إن نوياها، أو عينها بإشارة، أو لم يعرف لصلبه غيرها، وإلا لم يصح.

(وَ) يشترط (كَوْنُهَا)، أي المنكوحة (غَيْرَ مَحْرَمَةٍ لَهُ)، أي الناكح (بِنَسَبٍ)، فيحرم - لآية: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾[1] [النساء/ ٢٣] - نكاحُ[2] نساء القرابة غير ولد العمومة والخؤولة.

(أَوْ رَضَاعٍ)؛ لخبر «الصحيحين»: «يحرم بالرضاع ما يحرم من النسب»، واستثنى بعضهم من هذه القاعدة أربعة لا يحرمن بالرضاع، ويحرمن بالنسب[3]، فقال: لا تحرم/ مرضعةُ أخٍ أو أختٍ وولدِ ولدٍ، ولا أمُّ مرضعة ولدٍ وبنتها، ولا تحرم بنسب ورضاع أخت أخيك لأبيك لأمه، ولا أخت أخيك لأمك لأبيه.

فرع: يثبت الرضاع برجل وامرأتين، وبأربع نسوة، ولو فيهن أم المرضعة وبنتها، إن شهدتا حسبة، وتقبل شهادة مرضعة لم تطلب أجرة مع غيرها لا وحدها، ويشترط في الشهادة به ذكر شروطه، كخمس رضعات متفرقات قبل تمام الحولين، ووصول لبن جوفَه في كل رضعة، فانتقالُ الرضيع من ثدي إلى ثدي، وقطعُه بلا إعراض لنحو لَهْوٍ رضعةٌ واحدة، فلا يكفي الشهادة المطلقة بأن بينهما رضاعا محرِّمًا. ويجوز الشهادة برؤية امتصاص اللبن وحركة حلقه، بعد علمه أنها ذات لبن.

---

(١) لا يوجد في صلب الأصل إلا قوله (حرمت عليكم)، والبقية بين سطوره، غلب على ظني أنها للشارح، فأثبتها.

(٢) فاعل «يحرم».

(٣) لا يوجد في صلب الأصل «ويحرمن بالنسب»، بل هو بين سطوره، غلب على ظني أنه للشارح، فأثبته.

ولو شهد به دونُ النصاب لم يحرم النكاح، لكن الورع الاجتناب، وإن لم يخبر إلا واحدة. نعم، إن صدقها يلزمها الأخذ بقولها، ولا يثبت الإقرار بالرضاع إلا برجلين.

(أَوْ مُصَاهَرَةٍ)، فيحرم على الزوج زوجة ابنه وأبيه وأم زوجته، وإن علت، أو لم يدخل بها، أو بنت مدخولته وإن سفلت، بنسب أو رضاع؛ للآية، لا ولد/ زنا في جهة أب.

فرع: من استلحق زوجة ابنه صارت بنته، ولا ينفسخ النكاح. قال القاضي: وليس لنا من يطأ أخته في الإسلام إلا هذا.

فرع: لو اختلطت محرمة بنسوة غير محصورات، كألف امرأة نكح من شاء منهن جوازا، لا بمحصورات كعشرين.

(وَ) كونها (مُسْلِمَةً، أَوْ كِتَابِيَّةً خَالِصَةً) ذمية كانت أو حربية، فيحل نكاحها بشروطه، مع الكراهة. والكتابية يهودية أو نصرانية، وخرج بـ«خالصة» المتولدةُ من كتابي ونحو وثني[1]، فيحرم، كعكسه.

(وَ) كونها (إِنْسِيَّةً)، فلا يصح لإنسي نكاح جنية وعكسه، كما عليه أكثر العلماء المتأخرين؛ لأن الله امتن علينا بجعل الأزواج من أنفسنا؛ ليتم السكون إليها والتأنس بها، وذلك يستلزم ما ذكر، وإلا ففات ذلك الامتنان.

الركن (الثَّالِثُ: الزَّوْجُ، وَيُشْتَرَطُ عِلْمُهُ بِحِلِّهَا)، أي المنكوحةِ (لَهُ)، فلا يصح نكاح من جهل حلها له؛ احتياطا لعقد النكاح، (وَتَعْيِينٌ، فَـ«زَوَّجْتُ بِنْتِي أَحَدَكُمَا» لَمْ يَصِحَّ)، ولو مع الإشارة، كالبيع، (وَأَنْ لاَ تَكُونَ تَحْتَهُ مَحْرَمَةٌ)، كأخت أو عمة أو خالة (لِلْمَخْطُوبَةِ) بنسب/ أو رضاع، (وَلَوْ) كانت محرمتها التي تحته (رَجْعِيَّةً)، أي في عدة رجعية؛ لأن الرجعية كالزوجة، بدليل التوارث.

---

(١) كذا في الأصل، والصواب: «وثنية».

فإن نكح محرمتين في عقد بطل فيهما؛ إذ لا مرجح، أو في عقدين بطل الثاني. وضابط من يحرم الجمع بينهما [كل امرأتين بينهما] (١) نسب أو رضاع يحرم تناكحهما إن فرضت إحداهما ذكرا.

(وَلاَ أَرْبَعٌ) من الزوجات (سِوَاهَا)، أي المخطوبة، (وَلَوْ) كانت جميعهن أو بعضهن (فِي الْعِدَّةِ الرَّجْعِيَّةِ)؛ لأن الرجعية في حكم الزوجة إما في مدة بائن، فيصح نكاح محرمتها وخامسة؛ لأن البائنة أجنبية. ولو نكح الحر خمسا مرتبا بطل في الخامسة، أو في عقد بطل في الجميع. وحكم العبد في الزيادة على اثنتين كذلك.

الركن (الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ الْعَقْدُ، لاَ إِذْنُهَا)، ولو للحاكم، (بِحَضْرَةِ رَجُلَيْنِ حُرَّيْنِ عَدْلَيْنِ بَصِيرَيْنِ سَمِيعَيْنِ نَاطِقَيْنِ عَارِفَيْنِ لِسَانَ)، أي لغة (الْمُتَعَاقِدَيْنِ غَيْرَ مُتَعَيِّنَيْنِ لِلْوِلاَيَةِ)؛ لقوله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي مرشد وشاهدي عدل».

وما كان من نكاح على غير ذلك فهو باطل، فلا يصح النكاح بحضرة من انتفى فيه شرط مما ذكر، كأن عقد بحضرة امرأتين أو عبدين أو/ فاسقين أو أعميين أو أصمين أو أخرسين أو من لا يفهم لسان المتعاقدين، أو من تعين للولاية، بأن يكون العاقد وكيله، فلو وكل الأب أو الجد أو الأخ المنفرد في النكاح، وحضر مع آخر لم يصح؛ لأنه ولي عاقد، فلا يكون شاهدا، والوكيل نائبه، فلو شهد أخوان من ثلاثة، وعقد الثالث بغير وكالة من أحدهما صح، وإلا فلا.

وعلم بقولي «لا إذنها» إذن معتبرة الإذن، فلا يشترط الإشهاد فيه؛ لأنه ليس ركنا للعقد، بل شرطا فيه، فلم يجب الإشهاد عليه، إن كان الولي غير حاكم، وكذا إن

(١) ما بين الحاصرتين غير موجود في الأصل، والمثبت من فتح المعين [٣٠٧] للمصنف رضي الله عنه؛ إذ بدونه لا يستقيم المعنى.

كان حاكما على الأوجه؛ لأن مجرد تصرفه ليس بحكم. نعم، الاحتياط الإشهاد عليه. وقيل: إن كان العاقد حاكما لم يباشره إلا إن ثبت(١) عنده.

فرع: نقل في «البحر» عن الأصحاب أنه يجوز اعتماد صبي أرسله الولي لغيره؛ ليزوج موليته، أي إن وقع في قلبه صدق المخبر. ويحصل رضاها الكافي في العقد بإذنها، أو ببينة أو بإخبار وليها، مع تصديق الزوج أو عكسه.

فرع: لو زوجها وليها، وكانت قد أذنت ولم يبلغه الإذن صح؛ لأن العبرة في العقود، حتى/ النكاح بما في نفس الأمر، لا بما في ظن المكلف.

(وَيَصِحُّ) النكاح ظاهرا وباطنا (بِابْنَيْ الزَّوْجَيْنِ وَعَدُوَّيْهِمَا)؛ لثبوت النكاح بهما، وقد يصح كون الأب شاهدا أيضا، كأن تكون بنته قنة، (وَ) يصح ظاهرا (بِمَسْتُورَيْ عَدَالَةٍ)، وهما من لم يعرف لهما مفسق، كما نص عليه. قال النووي كابن الصلاح: لو كان العاقد الحاكم اعتبرت العدالة الباطنة؛ لسهولة مراجعتها عليه بمراجعة المزكين، وصحح المتولي وغيره أنه لافرق؛ إذ ما طريقه المعاملة يستوي فيه الحاكم وغيره، فلو عقد الحاكم بمستورين فبانا عدلين صح، أو عقد غيره بهما فبانا فاسقين لم يصح؛ لأن العبرة في العقود بما في نفس الأمر، لا بما في الظن.

ويبطل الستر بتفسيق عدلِ روايةٍ، وإن لم يثبت الجرح، (وَلَوْ تَابَ الْفَاسِقُ) عند العقد (لَمْ يَلْتَحِقْ بِالْمَسْتُورِ)، فلا يصح العقد به قبل الاستبراء؛ لأن توبته حينئذ تصدر عن عادة، لا عن عزم محقق. (وَيُنْدَبُ اسْتِتَابَةُ الْمَسْتُورِ) عند العقد؛ للاحتياط، ولو علم الحاكم فسق الشاهدين لزمه التفريق بين الزوجين.

(١) بين سطور الأصل: «إذنها».

(فَرْعٌ)

(يَتَبَيَّنُ بُطْلاَنُ النِّكَاحِ بِبَيِّنَةٍ) أو علم حاكم/ بما يمنع صحته، مما يأتي، (أَوْ بِإِقْرَارِ الزَّوْجَيْنِ) في حقهما (بِمَا يَمْنَعَ صِحَّتَهُ)، أي النكاح، (كَفِسْقِ شَاهِدٍ أَوْ وَلِيٍّ عِنْدَ الْعَقْدِ)، وكرق وصبيّ لهما، (وَكَوُقُوعِهِ فِي رِدَّةٍ) أو عدة.

وخرج بـ«في حقهما» حق الله تعالى، كأن طلقها ثلاثا ثم اتفقا على إفساد النكاح بشيء مما ذكر، وأراد[1] نكاحا جديدا فلا يقبل إقرارهما، بل لا بد من محلل؛ للتهمة، ولأنه حق الله تعالى، فلا يحل إلا بمحلل، ولو أقاما عليه بينة لم تسمع، أما بينة الحسبة فتسمع.

(لاَ بِإِقْرَارِ الشَّاهِدَيْنِ بِهِ)، أي بما يمنع صحته، فلا يؤثر في إبطاله، كما لا يؤثر فيه بعد الحكم بشهادتهما؛ لأن الحق ليس لهما، فلا يقبل قولهما على الزوجين، (فَإِنْ أَقَرَّ بِهِ الزَّوْجُ)، دون الزوجة (فُرِّقَ بَيْنَهُمَا)؛ مؤاخذةً له بإقراره، وعليه نصف المهر إن لم يدخل بها، وإلا فكله؛ إذ لا يقبل قوله عليها في المهر.

(أَوْ) أقرت (الزَّوْجَةُ بِهِ) دون الزوج (حُلِّفَ)، أي الزوج، فيصدق؛ لأن العصمة بيده، وهي تريد رفعها، فلا تطالبه بمهر إن طلقت قبل وطء، ولا ترثه إن مات، وبعد الوطء تطالبه بالأقل من المسمى ومهر المثل، فلو نكل وحلفت فرق بينهما.

فرع: إذا قالت الزوجة: وقع العقد بغير ولي وشهود، وقال الزوج: بل بهما فتحلف هي؛ لأنه إنكار لأصل العقد.

(فَرْعٌ)

(لَوِ ادَّعَتْ)، أي الزوجة (أَنَّهَا مَحْرَمٌ لَهُ)، أي للزوج (بِنَحْوِ رَضَاعٍ، بَعْدَ إِذْنٍ فِي تَزْوِيجِهَا مِنْ مُعَيَّنٍ)، بأن عينته في الإذن، (أَوْ) بعد (تَمْكِينٍ لَهُ) من نفسها، ولو بنطق،

(١) كذا في الأصل، وفي فتح المعين [٣٠٩]: «وأرادا» بصيغة المثنى.

فأنكره الزوج (لَمْ تُسْمَعْ) دعواها؛ لتضمنه الإقرار بحلها له، بل يصدق بيمينه على نفي علمه.

(وَإِلاَّ) يكن كذلك، بأن زوجها مجبرٌ، أو أذنت ولم تعين أحدا، أو لم تمكنه فيهما (صُدِّقَتْ بِيَمِينِهَا)؛ لاحتمال ما تدعيه، (كَمَا) تصدق باليمين (لَوْ قَالَتْ زَوَّجَنِي أَخِي وَأَنَا صَغِيرَةٌ، وَلَمْ تُمَكِّنْهُ)، أي الزوج من نفسها (بَعْدَ بُلُوغِهَا)، فلو قالته بعد تمكينٍ صدر بعد بلوغ لم تصدق، كما لو ادعت معتبرة الإذن بعد التمكين من الوطء طائعة أنها لم تأذن في النكاح، فلو قالته قبل تمكينها قبل.

(وَلاَ يُسْمَعُ دَعْوَى أَبٍ أَوْ سَيِّدٍ مَحْرَمِيَّةً) بين الزوجين، بنحو رضاع؛ لأن النكاح حق الزوجين. (وَلاَ) يسمع (رُجُوعُ مُقِرَّةٍ بِنَسَبٍ وَرَضَاعٍ) بينها وبين الرجل؛ لأنه رجوع عن الإثبات، والإثبات في مثل ذلك لا يكون إلا عن علم.

الركن (الْخَامِسُ/ : الْوَلِيُّ)، فلا تعقد امرأة نكاحا لأحد مطلقا؛ لقوله ﷺ: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها باطل ثلاثا. (وَهُوَ أَبٌ فَـ)ـعند عدمه حسا أو شرعا (أَبُوهُ)، وإن علا، (فَيُزَوِّجَانِ)، أي الأب والجد حيث لا عداوة (بِكْرًا)، ولو بقولها، ولا تحلف، (أَوْ ثَيِّبًا بِلاَ وَطْءٍ)، كمن زالت بكارتها بنحو أصبع أو سقطة، (بِغَيْرِ إِذْنِهَا، وَلَوْ) كانت البكر (كَبِيرَةً)، أي بالغة، فلا يشترط الإذن منها، صغيرة كانت أو كبيرة؛ لكمال شفقته، ولخبر الدارقطني: «الثيب أحق بنفسها من وليها، والبكر يزوجها أبوها»، وأجمعوا عليه في الصغيرة.

(مِنْ كُفْءٍ) لها، موسر بمهر المثل، (فَإِنْ زَوَّجَهَا) الأب والجد (لِغَيْرِ كُفْءٍ لَمْ يَصِحَّ) النكاح قطعا، وكذا إن زوجها لغير موسر بالمهر، على المعتمد، لكن المختار عند جمع محققين الصحة في الثانية. ويشترط لجواز مباشرته لا لصحته كونه بمهر المثل الحالّ من نقد البلد، فإن انتفيا صح بمهر المثل من نقد البلد.

(وَلَوْ أَقَرَّ مُجْبِرٌ)، من أب أو جد أو سيد على موليته (بِالنِّكَاحِ) لكفو (قُبِلَ) إقراره، (وَإِنْ أَنْكَرَتْهُ)؛ لأن من ملك الإنشاء ملك الإقرار، بخلاف غيره؛ لتوقفه على رضاها.

(لاَ) يزوجان (ثَيِّبًا/ بِوَطْءٍ، وَلَوْ زِنًا)، ومن نحو قرد، وإن كانت ثيوبتها بقولها إن حلفت، (إِلاَّ بِإِذْنِهَا نُطْقًا)؛ للخبر السابق، ولأنها مارست الرجال بالوطء، (بَالِغَةً)، فلا تُزَوَّج الصغيرةُ الثيبُ حتى تبلغ؛ لعدم اعتبار إذنها، إلا إن كانت مجنونة أو قنة، فيصح تزويجها قبل البلوغ، وعند أبي حنيفة يجوز تزويج الثيب قبل البلوغ بإذنها.

(وَتُصَدَّقُ) المرأة البالغة (فِي دَعْوَى الْبَكَارَةِ بِلاَ يَمِينٍ، وَ) في دعوى (الثُّيُوبَةِ قَبْلَ الْعَقْدِ بِيَمِينِهَا، وَإِنْ لَمْ تَتَزَوَّجْ وَلَمْ تَذْكُرْ سَبَبًا)، فلا تسأل عن السبب الذي صارت به ثيبا.

وخرج بقولي «قبل العقد» دعواها الثيوبة بعد أن زوجها الأب بغير إذنها[1]، فلا تصدق هي؛ لما في تصديقها من إبطال النكاح، مع أن الأصل بقاء البكارة، بل لو شهدت أربع نسوة بثيوبتها عند العقد لم يبطل؛ لاحتمال إزالتها بنحو أصبع أو خلقت بدونها، خلافا للقاضي، وفي فتاوى الكمال الرداد: يجوز للأب تزويج صغيرة أخبرته أن الزوج الذي طلقها لم يطأها، إذا غلب على ظنه صدق قولها، وإن عاشرها/ أياما.

فرع: لو قالت مكلفة زوجني بهذا ولي بشاهدي عدل، وصدقها الزوج، ولو غير كفو، قبل إقرارها به، ولو بلا بينة؛ لأنه حقهما، فيثبت بتصادقهما، وإن كذبها الولي والشهود [ ][2]؛ لاحتمال نسيانهم، ولأنه يؤثر إنكار الغير.

فرع: لو أقر بالنكاح وأنكر سقط حكم الإقرار في حقه، حتى لو رجع بعد ذلك وادعى نكاحا لم يسمع، إلا أن يدعي نكاحا جديدا.

---

(١) أي «بظنه بكرا»، كما في فتح المعين: ٣١١.

(٢) هنا في الأصل كلمة لم أستطع قراءتها، وأقرب احتمال قراءتها «فنيتهم».

(ثُمَّ) بعد الأصل عصبتها، وهو من على حاشية النسب، فيقدم (أَخٌ لِأَبَوَيْنِ، ثُمَّ) أخ (لِأَبٍ، ثُمَّ بَنُوهُمَا كَذَلِكَ)، فيقدم بنو الإخوة لأبوين، ثم بنو الإخوة لأب، ويقدم ابن الأخ لأب على ابن ابن الأخ لأبوين، ثم بعد ابن الأخ (عَمٌّ لِأَبَوَيْنِ، ثُمَّ) عم (لِأَبٍ، ثُمَّ بَنُوهُمَا) كذلك، أي مثل ذلك الترتيب، فيقدم ابن عم لأبوين على ابن عم لأب، وابنُ عم لأب على ابن ابن عم لأبوين، (ثُمَّ عَمُّ الْأَبِ) لأبوين ثم لأب، (ثُمَّ بَنُوهُ) كذلك، أي لأبوين ثم لأب وهكذا.

(ثُمَّ) بعد فقد عصبة النسب من كان عصبة بولاء كترتيب إرثهم، فيقدم (مُعْتِقٌ ثُمَّ عَصَبَاتُهُ)، ثم معتق المعتق ثم عصباته وهكذا.

(فَيُزَوِّجُونَ)، أي الأولياء المذكورون على/ ترتيب ولايتهم (الْبَالِغَةَ)، لا الصغيرة، خلافا لأبي حنيفة، (فَإِنْ كَانَتْ ثَيِّبًا بِوَطْءٍ اشْتُرِطَ إِذْنُهَا نُطْقًا)؛ لخبر الدارقطني السابق، (وَإِلاَّ)، أي وإن لم تكن ثيبا بوطء، بأن كانت بكرا أو ثيبا بغير وطء كمزيلتها بأصبع أو سقطة (كَفَى سُكُوتُهَا)، ولو عتيقة، (بَعْدَ اسْتِئْذَانِهَا) في كفو أو غيره، وإن بكت لكن من غير صياح أو ضرب خد؛ لخبر مسلم: «البكر تستأمر، وإذنها سكوتها».

ولو استؤذنت في رجل غير معين كفى السكوت أيضا؛ إذ لا يشترط تعيين الزوج في الإذن.

فرع: لو استؤذنت بكر في التزويج بأقل من مهر المثل، أو بغير نقد البلد، فسكتت لم يكف فيه سكوتها بالنسبة لأحدهما؛ لتعلقه بالمال، كبيع مالها، وإن كفى بالنسبة للنكاح.

فائدة: لو قلب الزوج اسمه، فاستؤذنت المرأة فيمن اسمه كذا، وليس هو اسمه صح نكاحه إن أشارت إليه الأدلة، كزوجني بهذا فخاطبه الولي بالنكاح، وإلا فلا. وألحق بإشارتها إليه نيتها التزويج ممن خطبها إذا كان تقدم له خطبتها.

(وَيَجُوزُ الْإِذْنُ) منها (لِلْوَلِيِّ بِلَفْظِ الْوَكَالَةِ)، كوكلتك في تزويجي؛ لأن المعنى فيهما واحد، (وَبِرَضِيتُ بِمَنْ/ يَرْضَاهُ أَبِي أَوْ أُمِّي، أَوْ بِمَا يَفْعَلُهُ أَبِي، لَا) بما يفعله (أُمِّي)؛ لأنها لا تعقد، (وَلاَ إِنْ رَضِيَ أَبِي أَوْ أُمِّي)؛ للتعليق، (وَبِرَضِيتُ فُلاَنًا زَوْجًا أَوْ) رضيت (أَنْ أُزَوَّجَ)؛ لتضمنها الإذن له فيه.

ويجوز بأذنت له أن يعقد لي، وإن لم تذكر نكاحا؛ لما بحث، ولو قيل لها أ رضيت بالتزويج فقالت رضيت كفى، ولو قيل لها أ تأذنين لي في تزويجك فقالت لم لا آذن كفى في البكر؛ لأنه أولى من الصمت، لا في الثيب؛ لأنه لا بد من صريح إذنها.

ويشترط عدم رجوعها عنه قبل كمال العقد، لكن لا يقبل قولها فيه إلا ببينة.

(وَيُنْدَبُ لِلْمُجْبِرِ) من أب أو جد (اسْتِيذَانُ) البكر (الْبَالِغَةِ)؛ تطييبا لخاطرها، أما الصغيرة فلا إذن لها، وبحث ندبه في المميزة؛ لأن بعض الأئمة أوجبه، ويسن أن لا يزوج الصغيرة إلا لحاجة. (وَ) يندب (لِغَيْرِهِ)، أي غير المجبر (الْإِشْهَادُ عَلَى إِذْنِهَا)؛ احتياطا ليؤمن إنكارها.

(فَرْعٌ)

(لَوْ أَعْتَقَ جَمَاعَةٌ اشْتُرِطَ رِضَا كُلِّهِمْ)، فيؤكلون واحدا أو من غيرهم أو يباشرون معا؛ لأن كلا منهم إنما يثبت له الولاء على بعضها، فكما يعتبر اجتماعهم على التزويج قبل العتق يعتبر بعده، ولو أراد أحدهم/ أن يتزوج زوجها الباقون مع السلطان.

(فَإِنْ مَاتُوا كَفَى رِضَا وَاحِدٍ مِنْ عَصَبَةِ كُلِّ وَاحِدٍ)، ولو اجتمع عدد من عصبات المعتق في درجة جاز أن يزوجها أحدهم برضاها، وإن لم يرض الباقون.

(ثُمَّ) بعد عصبة النسب والولاء (قَاضٍ)، ولو غير أهل، ولّاه ذو شوكة قهر الناس بها، (أَوْ نَائِبُهُ)؛ لقوله ﷺ: «السلطان ولي من لا ولي لها»، والمراد به من له ولاية من الإمام والقضاة ونوابهم، (فَيُزَوِّجُ)، أي القاضي ما لم ينعزل بفسق طرأ أو زاد بعد توليته أو جنون أو إغماء (بِكُفْوٍ)، لا بغيره (بَالِغَةً)، لا صغيرة عاقلة (فِي مَحَلِّ وِلَايَتِهِ حَالَةَ الْعَقْدِ)، ولو مجتازة به، وإن كان إذنها له وهي خارجة، أو كان الزوج خارجا –

قال القاضي – لأن حكمه بمحل ولايته نافذ في أقطار الأرض. أما إذا كانت خارجة عن محل ولايته حالته فلا يزوجها، وإن أذنت له قبل خروجها، أو كان هو فيه؛ لأن الولاية عليها لا يتعلق بالخاطب.

(عَدِمَ وَلِيُّهَا[1] الْخَاصُّ) بنسب أو ولاء، (أَوْ غَابَ أَقْرَبُهُمْ)، أي أقرب الأولياء (مَرْحَلَتَيْنِ)، وليس له وكيل حاضر في التزويج، (أَوْ) غاب إلى دونهما/ ، لكن (تَعَذَّرَ الْوُصُولُ إِلَيْهِ؛ لِخَوْفٍ) في طريق، من قتل أو ضرب أو أخذ مال، أو لكونه في سجن السلطان ولو بالبلد، (أَوْ فُقِدَ)، أي لم يعرف مكانه ولا موته ولا حياته، بعد غيبة أو حضور قتال أو انكسار سفينة أو أسر عدو، (وَلَمْ يُحْكَمْ بِمَوْتِهِ)، أي المفقود، وإلا زوجها الأبعد.

(أَوْ عَضَلَ الْوَلِيُّ، وَلَوْ مُجْبِرًا)، أي منع (مُكَلَّفَةً)، أي بالغة عاقلة (دَعَتْ إِلَى) تزويجها من (كُفْوٍ)، ولو بدون مهر مثل من تزويجها به، (لَا) إن عضل (مُجْبِرٌ) من تزويجها بكفؤ عينته، وقد (عَيَّنَ) هو (كُفُؤًا آخَرَ) غير معينها، (وَإِنْ كَانَ) معينه (دُونَ مُعَيَّنِهَا كَفَاءَةً) وغيرها، أو كان معينها يبذل أكثر من مهر المثل؛ لأنه أكمل نظرا منها، أما غير المجبر – ولو أبا أو جدا – بأن كانت ثيبا، فلا يزوجها إلا ممن عينته، وإلا كان عاضلا كمن قال: لا أزوجها إلا ممن هو أكفأ منه أو هو أخوها من الرضاع.

ولا بد من ثبوت العضل عند الحاكم ليزوج، ومن خطبة الكفؤ لها، ويحصل العضل بامتناعه مطلقا أو لإعطائها له مالا، وبغيبة قريبة وسكوت بعد أن أمر القاضي بتزويجها لكفؤ، وامتناعه لعدم كفائة غير عضل.

فرع: لو ثبت تواريه أو تعززه زوجها الحاكم، (إِذَا أَرَادَ الْوَلِيُّ نِكَاحَهَا، كَابْنِ عَمٍّ، فَقَدَ مَنْ يُسَاوِيهِ) في الدرجة (وَمُعْتِقٍ)، فيزوج القاضي أو المتولي لعقود الأنكحة في الصورة المذكورة، لا الأبعد؛ لبقاء الأقرب على ولايته، فإن تعذر منه ناب عنه القاضي.

---

(١) فعل وفاعل في محل نصب صفة بالغة.

فرع: يستحب للقاضي عند غيبة الولي الأقرب أن يأذن للأبعد لتزويجها، أويستأذنه ليزوج هو، (وَيُزَوِّجُ لِقَاضٍ وَطِفْلِهِ) من لا ولي لها (قَاضٍ) آخر (بِمَحَلِّ وِلَايَتِهِ)، إذا كانت المرأة في عمله، (أَوْ نَائِبُهُ) أي نائب القاضي الذي يتزوج هو أو طفله، يعني من استخلفه إن كان له الاستخلاف، والإمام يزوجه بعض قضاته كما يزوج القاضي خليفته. (ثُمَّ) إن لم يوجد ولي ممن ذكر فيزوجها (مُحَكَّمٌ عَدْلٌ) حر (وَلَّتْهُ مَعَ خَاطِبِهَا) أمرها ليزوجها منه، وإن لم يكن مجتهدا، إذا لم يكن ثَم قاض، ولو كان غير أهل، وإلا فيشترط كون المحكم مجتهدا. نعم، إن كان الحاكم لا يتزوج إلا بدارهم فيتجه أن لها إن تولى عدلا مع وجوده، قال شيخنا رحمه الله: ولا يجوز تحكيم الفاسق مطلقا، ولا يكفي تحكيم أحد الزوجين.

(وَأَمَّا تَزْوِيجُ الْيَتِيمَةِ فَبَاطِلٌ اتِّفَاقًا)، أي اتفاق أصحاب الشافعي ﷺ لخبر الترمذي: «لَا تَنْكِحُوا/ الْيَتَامَى حَتَّى تَسْتَأْمِرُوهُنَّ»، فطلب المؤامرة من غير البالغة لغو، فلا يصح تزويج اليتيمة قبل البلوغ، على مذهب الشافعي، سواء زوجها القاضي أو من على حاشية النسب، وعلى المشهور من مذهبي أحمد ومالك، وكذا عند أبي حنيفة إن زوجها قاض لم ينص له بالإذن في تزويجهن سلطان حنفي[1].

فرع: (تُصَدَّقُ الْمَرْأَةُ فِي) دعوى (الْبُلُوغِ بِحَيْضٍ أَوْ إِمْنَاءٍ) بلا يمين؛ إذ لا يعرف إلا منها، (لَا) تصدق في دعوى (الْبُلُوغِ بِالسِّنِّ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ) خبيرة تذكر عدد السنين، وإن أقرت بالبلوغ وأطلقت فوجهان.

---

(١) وهذه المسألة – وهي تزويج اليتيمة – سوف تتعرض لها المخطوطة في آخرها، كما ستقف على ذلك، ولم أتأكد هل هو من المصنف رحمه الله، أم من إضافة الناسخ، وقد تعرض لها المصنف رضي الله عنه بنفس طويل في فتاوه «الأجوبة العجيبة عن الأسئلة الغريبة»، فتوى رقم (١٢٣) بتحقيقي.

(فَرْعٌ)

(تُصَدَّقُ هِيَ فِي) دعوى (غَيْبَةِ الْوَلِيِّ) وخلوها من الموانع، ولو لم تقم بينة بذلك؛ لأن الرجوع في العقود إلى قول أربابها، ويسن طلب بينة منها بذلك، وإلا فتحليفها، فإن ألحت في الطلب بلا بينة ولا يمين أجيبت، على الأوجه، ومحل ذلك حيث لم يعرف تزوجها بمعين كما سيأتي.

(فَلَوْ زَوَّجَهَا الْقَاضِي لِغَيْبَتِهِ) أي الولي، (فَبَانَ أَنَّهُ قَرِيبٌ لِبَلَدِ) العقد[1] (لَمْ يَنْعَقِدِ) النكاح (إِنْ ثَبَتَ قُرْبُهُ)، فلا يقدح في صحة النكاح مجرد قوله: كنت قريبا من البلد، بل لا بد من بينة، على الأوجه.

فرع: لو زوجها القاضي والولي الغائب في وقت واحد، وثبت ذلك بالبينة قدم عقد الولي، ولو قدم فقال: كنت زوجتها في الغيبة قبل الحاكم لم يقبل بدون بينة؛ لأن الولي هنا كحاكم آخر؛ إذ الأصح أنه يزوج بنيابة اقتضتها الولاية في نحو الغيبة، وبالولاية عند عدم الولي.

(فَرْعٌ)

(لَوْ قَالَتْ) امرأة (لِلْقَاضِي: أَنَا خَلِيَّةٌ عَنْ نِكَاحٍ وَعِدَّةٍ)، أو قالت: طلقني زوجي واعتددتُ (فَلَهُ تَزْوِيجُهَا، مَا لَمْ يَعْرِفْ تَزَوُّجَهَا بِمُعَيَّنٍ، وَإِلَّا) أي وإن عرفه باسمه أو شخصه أو عينته (اشْتُرِطَ فِي صِحَّةِ تَزْوِيجِ الْحَاكِمِ لَهَا)، دون[2] الولي الخاص (إِثْبَاتُ لِفِرَاقِهِ) بنحو طلاق أو موت، سواء غاب أم حضر. وإنما فرقوا بين المعين وغيره؛ لأن القاضي لما تعين الزوج عنده باسمه أوشخصه تأكد الاحتياط، والعمل بأصل بقاء الزوجية، فاشترط الثبوت، ولأنها لما ذكرت معينا باسم العلم فكأنها ادعت عليه، بل صرحوا بأنها دعوى عليه، فلا بد من إثبات ذلك. أما الولي الخاص فيزوجها وإن

---

(١) كذا في الأصل، والسياق يقتضي كون «العقد» متنا.

(٢) لفظ «دون» متن في الأصل، والصواب ما أثبته.

عرف زوجها الأول، من غير إثبات طلاق ولا يمين، لكن يسن له، كقاض لم يعرف زوجها، طلب إثبات ذلك. وفرّق بين الولي والقاضي، حيث فصل بين المعين وغيره في ذلك دون هذا؛ لأن القاضي/ يجب عليه الاحتياط أكثر من الولي.

* * *

(فَصْلٌ)

(يُزَوِّجُ عَتِيقَةَ امْرَأَةٍ حَيَّةٍ) فَقَدَ ولي عتيقها نسبا (مَنْ يُزَوِّجُهَا)، أي المعتقة تبعا لولايته عليها، فيزوجها أبو المعتقة، ثم جدّها، بترتيب الأولياء، ولا يزوجها ابن المعتقة ما دامت حية، (بِإِذْنِ الْعَتِيقَةِ، وَلَوْ لَمْ تَرْضَ الْمُعْتِقَةُ)؛ إذ لا ولاية لها، فإذا ماتت زوّجها ابنُها. (وَ) يزوج (أَمَةَ) امرأة (بَالِغَةٍ) رشيدة (وَلِيُّ السَّيِّدَةِ)، تبعا لولايته على سيدتها (بِإِذْنِهَا وَحْدَهَا)؛ لأنها المالكة لها، فلا يعتبر إذن الأمة؛ لأن لسيدتها إجبارها على النكاح، ويعتبر إذن السيدة (نُطْقًا)، وإن كانت بكرا؛ لأنها لا تستحيي في تزويج أمتها. (وَ) يزوج (أَمَةَ صَغِيرَةٍ بِكْرٍ وَصَغِيرٍ أَبٌ) فأبوه؛ (لِغِبْطَةٍ) وجدت، بتحصيل مهر أو نفقة، (لَا) يزوج الأب (عَبْدَهُمَا)؛ لانقطاع كسبه عنهما، ولا أمةَ ثيّبٍ صَغِيرَةٍ؛ لأنه لا يلي نكاح مالكتها.

فرع: ولا يجوز للقاضي أن يزوّج أمة الغائب، وإن احتاجت إلى النكاح، نعم، إن رأى القاضي بيعها- لأن الحظ فيه للغائب- باعها. (وَ) يزوج (سَيِّدٌ) بالملك، ولو فاسقا (أَمَتَهُ) المملوكةَ كلُّها له، لا المشتركة بين جماعة إلا برضا جميعهم، (وَلَوْ) بكرا (صَغِيرَةً، أَوْ ثَيِّبًا غَيْرَ بَالِغَةٍ)، أو كبيرة بلا إذن منها؛ لأن النكاح يرد على منافع البضع، وهي مملوكة له، وله إجبارها عليه، لكن لا يزوجها بغير كفء بعيب مثبت للخيار، أوفسق أوحرفة دنيئة إلا برضاها له، وله تزويجها برقيق ودنيِّ نسب؛ لأنها لا نسب لها. ولو طلبت الأمة تزويجها لم يلزم السيّدَ؛ لأنه ينقص قيمتها. (وَلَوْ زَوَّجَهَا لِعَبْده لَمْ يَثْبُتْ مَهْرٌ) أصالة ولا سقوطا (وَإِنْ سَمَّاهُ، وَلَا) يصح أن (يَنْكِحَ الْعَبْدُ، وَلَوْ مُكَاتَبًا) أومدبرا (إِلَّا بِإِذْنِ سَيِّدِهِ، وَلَوْ) كان السيد (أُنْثَى)؛ لأنه محجوره- مطلقا كان الإذن أو مقيدا بامرأة أوقبيلة أوبلد أونحو ذلك، فينكح بحسب إذنه، ولا يعدل عما أذن له فيه، مراعاة لحقه، فإن عدل عنه لم يصح النكاح، نعم، إن زاد على المهر المقيد صح النكاح، والزائد في ذمته يطالب به إذا أعتق، ولا يصح له تجديد نكاح إلا بإذن سيده.

فرع: لا يجوز للعبد، ولو مأذونا في التجارة ومكاتبا أن يتسرى، وإن جاز له النكاح بالإذن لأنه لا يملك. (وَلَوْ نَكَحَ) العبد (بِلَا إِذْنِ) سَيّده (بَطَلَ) النكاح، فيفرق بينهما، (فَإِنْ وَطِئَ فَلَا شَيْءَ) عليه ظاهرا (لِرَشِيدَةٍ) مختارة، وخرج بالظاهر الباطنُ، وبالرشيدة/ غيرُها من سفيهة وصغيرة ومجنونة، فيلزم فيهما مهر المثل، ولو طلب العبد النكاح لا يجب على السيد إجابته، على الأصح؛ لأنه يشوش عليه مقاصد الملك وفوائده، كتزويج الأمة.

(فَرْعٌ)

(لَا يُصَدَّقُ مُدّعِي عِتْقٍ) من عبد أو أمة (إِلَّا بِبَيِّنَةٍ) معتبرة (حُرِّيَّةٍ)، وهي شهادة رجلين عدلين به. (وَصُدِّقَ مُدَّعِي حُرِّيَّةٍ أَصَالَةً بِيَمِينٍ) مالم يسبق إقراره بالرق، أو لم يثبت ذلك؛ لأن الأصل الحرية، وإن جرى عليه البيع مرارا، أو تداولته الأيدي.

❋ ❋ ❋

(فَصْلٌ)

(يَجُوزُ التَّوْكِيلُ لِلْمُجْبِرِ)، وهو الأب والجد في البكر، (فِي تَزْوِيجِ مَوْلِيَّتِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهَا)، أي المولِيّة، وإن لم يعيّن المجبر الزوج في توكيله، (وَعَلَى الْوَكِيلِ) إذالم يعين الزوجَ (رِعَايَةُ حَظِّهَا) والاحتياط، (فَإِنْ زَوَّجَهَا بِغَيْرِ كُفْؤٍ، أَوْ بِكُفْؤٍ وَقَدْ خَطَبَهَا أَكْفَأُ مِنْهُ لَمْ يَصِحَّ) التزويج؛ لمخالفة الاحتياط الواجب عليه، (وَ) يجوز التوكيل (لِغَيْرِهِ)، أي غير المجبر، بأن لم يكن أبا ولا جدا، أو كانت موليته ثيبا، (بَعْدَ إِذْنِهَا لَهُ فِيهِ)، أي التزويج، إن لم تنهه عن التوكيل، (وَإِذَا عَيَّنَتْ) في إذنها (لِلْوَلِيِّ رَجُلًا فَلْيُعَيِّنْهُ)، أي فليعيّن الولي الرجل وجوبا (لِلْوَكِيلِ، وَإِلَّا)، أي وإن لم يعينه في التوكيل (لَمْ يَصِحَّ) التوكيل، (وَتَزْوِيجُهُ، وَلَوْ) زوّجها (لِمَنْ عَيَّنَتْهُ)؛ لأن الإذن المطلق- مع أن المطلوب منها معيّن- فاسد.

وخرج بـ«بعد إذنها للولي في التزويج» ما لو وكّله قبل إذنها له فيه، فلا يصح التوكيل ولا النكاح، نعم لو وكّل قبل أن يعلم إذنها له، ظانا جواز التوكيل قبل الإذن، فزوّجها الوكيل صح النكاح، إن تبين أن التوكيل متأخر عن إذنها له؛ لأن العبرة في العقود بما في نفس الأمر، لا بما في ظن المكلف، وإلا فلا.

فرع: لو بلغت الولي امرأة إذن موليّته فيه، وصدقها، فوكل القاضي، فزوجها صح التوكيل والتزويج.

فرع: لو قالت امرأة: أذنت لك في تزويجي لمن أراد تزوّجي الآن، وبعد طلاقي منه وانقضاء عدتي صح تزويجه بهذا الإذن ثانيا، فلو وكّل الوليّ أجنبيّا بهذه الصيغة صح تزويجه بهذا الإذن ثانيا أيضا؛ لأنه وإن لم يملكه حال الإذن لكنه تابع لما ملكه

حال الإذن؛ كما أفتى به جمال الدين الطيب الناشري، وأقره الشيخ عبد الرؤوف ابن يحيى الواعظ[1].

فرع: لو أمر القاضي رجلا بتزويج من لا وليّ لها، قبل استئذانها فيه، فزوّجها بإذنها جاز؛ بناء على الأصح: أن استنابته في شغل معيّن استخلاف لا توكيل، (وَ) يجوز (لِلزَّوْجِ التَّوْكِيلُ فِي قَبُولِهِ)، أي النكاح (وَلْيَقُلْ وَكِيلُ الْوَلِيِّ زَوَّجْتُكَ) فلانة (بِنْتَ فُلَانٍ) ابن فلان، ثم يقول «مؤكّلي» أو «وكالةً عنه»، إن جهل الزوج أو الشاهدان وكالته، وإلا لم يشترط ذلك، وإن حصل العلم بإخبار الوكيل، (وَ) ليقل (الْوَلِيُّ لِوَكِيلِ الزَّوْجِ: زَوَّجْتُ بِنْتِي فُلَانًا) ابن فلان، (فَيَقُولُ) وكيله (كَـ)ـقول (وَلِي الطِّفْلِ) حين يقبل النكاح لابنه الصغير: (قَبِلْتُ نِكَاحَهَا لَهُ، فَإِنْ تَرَكَ) لفظة ("لَهُ" لَمْ يَصِحَّ) النكاح، وإن نواه، كما لو قال: زوجتك بدل فلان؛ لعدم التوافق، فإن ترك "له" في هذه انعقد للوكيل، وإن نوى موكله.

فرع: من قال: أنا وكيل في تزويج فلانة، فلمن صدقه قبول النكاح منه، نعم، لو قال ذلك عند القاضي لم يحكم بصحة العقد بلا بينة، مع صحته ظاهرا.

فرع: يجوز لمن أخبره عدل بطلاق فلان، أو موته، أوتوكيله أن يعمل به بما يتعلق بنفسه، وكذا خطه الموثوق به، وأما بالنسبة لحق الغير، أو لما يتعلق بالحاكم فلا يجوز اعتماد عدل، ولا خطّ قاض من كلّ ما ليس بحجة شرعية.

---

(١) هو: الشيخ الإمام عبد الرءوف بن يحيى بن عبد الرءوف المكي الشافعي، كان جده واعظا معروفا، ولد بمكة عام ٩٣٠هـ/ ١٥١٤م، وهو من كبار تلامذة الشيخ ابن حجر الهيتمي، علاقته به كانت وطيدة، وكان له اعتناء بكتبه، وقد أذن له الشيخ ابن حجر أن يصلح ما يراه فيها مما يحتاج إلى الإصلاح، وكان ينبّه ولا يغيّر، وله فتاوى جمعها، وشرح مختصر الإيضاح لابن حجر، والذي رجحته الدكتورة لمياء أن عبد الرءوف هذا هو الذي جمع فتاوي شيخه ووضع ترجمته في مقدمتها، ثم قالت: «لم نعثر على ترجمة خاصة بهذا الشيخ، غير تلك التي أوردها أمير الميرغني في تنزيل الرحمات. انظر: ابن حجر الهيتمي المكي وجهوده في الكتابة التاريخية للدكتورة لمياء أحمد: ٦٥، ٦٦.

فائدة: إن القاضي متى تصرّف بفسخ صح، إن وجدت شروطه في نفس الأمر، ومتى تصرّف بإنكاح، فإن كان مع الشك في ولاية نفسه، فبان وليّا لها، اعتبارا بما في نفس الأمر، أو مع الشك في حل المعقود عليها لم يصح، وإن بانت حلالا؛ لأنها المقصودة بالنكاح، فاشترط؛ رعاية لمزيد الاحتياط في علم الأبضاع العلم بحلها حال العقد.

❊ ❊ ❊

(فَصْلٌ) في موانع ولاية النكاح

(مَوَانِعُ الْوِلَايَةِ رِقٌّ)، ولو في مبعض؛ لنقصه (وَصِبًى)؛ لسلبه العبارة، (وَجُنُونٌ)، ولو منقطعا؛ لذلك، وتغليبا لزمن الجنون المنقطع، فلا يشترط إفاقته، نعم، إن قصر زمن الجنون، كيوم في سنة انتظرت، وكالجنون أَلَمٌ يشغله عن النظر بالمصلحة، واختلال نظر- وإن قل- لهرم، وآثار خبل توجب حدة الخلق بعد الإفاقة، (وَفِسْقُ غَيْرِ الْإِمَامِ) الأعظم؛ لأنه نقص يقدح في الشهادة، فيمنع الولاية كالرق، هذا هو المذهب؛ للخبر الصحيح/ : «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ مُرْشِدٍ»، أي عدل.

وسئل الإمام النووي رضي الله عنه عما إذا كان ولي المرأة لا يصلي، فهل يصح توليته عقْدَ النكاح ؟ فأجاب ﷺ: لا يصح النكاح بعقد تارك الصلاة، وقيل: لا يمنعها، وعليه أكثر متأخري الأصحاب، والمختار عند النووي، كابن الصلاح والسبكي، ما أفتى به الغزالي من بقاء الولاية للفاسق، حيث تنتقل إلى حاكم فاسق. (وَلَوْ تَابَ الْفَاسِقُ) توبة صحيحة (زَوَّجَ حَالًا)، على المعتمد، لكن قال الشيخان والسبكي: لم يزوّج في الحال، بل لا بد من الاستبراء؛ قياسا على الشهادات. (وَيَنْقُلُ الْوِلَايَةَ كُلٌّ) من الموانع المذكورات (لِأَبْعَدَ)، لا لحاكم، (وَلَوْ فِي) باب (الْوَلَاءِ)، حتى لو أعتق شخص أمة، ومات عن ابن صغير وأخ كبير كانت الولاية للأخ، على المعتمد.

❊ ❊ ❊

(فَصْلٌ) في الكفاءة المعتبرة في النكاح؛ لدفع العار والضرر

(خِصَالُ الْكَفَاءَةِ خَمْسَةٌ: سَلَامَةٌ مِنْ عَيْبٍ) مثبت لخيار (نِكَاحٍ، كَجُنُونٍ)، ولو منقطعا، (وَجُذَامٍ وَبَرَصٍ، فَلَا يُكَافِئُ غَيْرُ السَّلِيمِ مِنْهُ)، أي من العيب (سَلِيمَةً) منه؛ لأن النفس تَعَافُ صحبةَ من به ذلك، ولو كان/ بها عيب أيضا، فلا كفائة، وإن اتفقا، أو كان ما بها أقبح؛ لأن الإنسان يعاف من غيره ما لا يعاف من نفسه، أما العيوب التي لا تثبت الخيار فلا تؤثر،كالعمي وقطع صورة، خلافا لجمع متقدمين.

(وَحُرِّيَّةٌ، فَلَا يُكَافِئُ حُرَّةً) أصلية (وَعَتِيقَةً، وَلَا مَنْ لَمْ يَمُسَّ آبَائَهَا)، أو الأقرب إليها منهم (الرِّقُّ مَنْ لَيْسَ مِثْلَهَا) في ذلك؛ لأنها تعير وتضرر بالرقيق بأنه لا ينفق عليها إلا نفقة المعسرين، (وَلَا أَثَرَ) لمس (الرِّقِّ فِي الْأُمَّهَاتِ)؛ لأنه يتبع الأب في النسب.

(وَنَسَبٌ)، ولو في العجم؛ لأنه من المفاخر، والعبرة فيه بالآباء، (فَلَا يُكَافِئُ عَرَبِيَّةً وَقُرَشِيَّةً وَهَاشِمِيَّةً إِلَّا مِثْلُهَا)؛ لشرف العرب على غيرهم، ولخبر: «قَدِّمُوا قُرَيْشًا»، ولخبر: «إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ من وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا من كِنَانَةَ، واصْطَفَى من قريش بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي من بَنِي هَاشِمٍ»، وصح: «نحن وبنوا المطلب شيئ واحد»، فهما متكافئان.

فرع: لا يكافئ من أسلم بنفسه لمن لها أب أو أكثر في الإسلام، ومن له أبوان فيه لمن لها ثلاثة آباء فيه؛ على ما صرحوا به، وحكى القاضي أبو الطيب وغيره فيه/ وجهان، واختاره الروياني والمزجّد.

(وَعِفَّةٌ) بدين وصلاح، (فَلَا يُكَافِئُ فَاسِقٌ وَمُبْتَدِعٌ عَفِيفَةً وَسُنِّيَّةً)، وذلك لقوله تعالى: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ﴾ [السجدة/ ١٨]، وفي الكلام لف ونشر، وغير الفاسق، ولو مستورا، كفؤ لها، وغير مشهور بالصلاح كفؤ للمشهورة به، والفاسق كفؤ لفاسقة، إن استوى فسقهما، فإن زاد فسقه أو اختلف نوعه لم يكافئها.

(وَحِرْفَةٌ)، وهي صناعة يرتزق منها، سميت بذلك لأنه ينحرف إليها، (فَلَا يُكَافِئُ مَنْ هُوَ أَوْ أَبُوهُ حَجَّامٌ أَوْ حَائِكٌ أَوْ رَاعٍ) ونحوهم (بِنْتَ خَيَّاطٍ، وَلَا هُوَ)، أي الخياط (بِنْتَ تَاجِرٍ)، وهو من يجلب البضائع من غير تقييد بجنس منها للبيع، (وَ) بنت (بَزَّازٍ) وهو بائع البز، (وَلَا هُمَا) يكافئان (بِنْتَ عَالِمٍ وَقَاضٍ) عدلين؛ لاقتضاء العرف بذلك، ولقوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾[النحل: ٧١]، أي في سببه، فبعضهم يصله بعز وسهولة، وبعضهم بضدهما. (وَ)كذا (لَا يُكَافِئُ جَاهِلٌ عَالِمَةً)، قاله الروياني، وصوبه الأذرعي، وهو مقتضى كلام شيخنا، خلافا لـ«الروضة»[1]، (وَلَا يُقَابَلُ بَعْضُهَا)، أي بعض خصال الكفاءة/ (بِبَعْضٍ)، فلا تزوج حرة برقيق عجمي عربي، ولا سليمة دنية بمعيب نسب، ولا حرة فاسقة بعبد فاسق، قال المتولي: وليس من الحرف الدنية نجّارة وخبّازة.

فرع: لو اطرد عرف تفضيل بعض الحرف الدنية التي نصوا عليها[2] لم يعتبر، ويعتبر عرف بلدها فيما لم ينصوا فيه، (وَلَوْ تَرَكَ ذُو الْحِرْفَةِ الدَّنِيَّةِ حِرْفَتَهُ) الدنية قبل العقد، (أَوْ تَابَ الْفَاسِقُ قَبْلَ الْعَقْدِ لَمْ يُؤَثِّرْ) في الصورتين، (إِلَّا إِنْ مَضَتْ سَنَةٌ) من ترك الحرفة والتوبة، وبحث ابن العماد كالزركشي أن الفاسق - أي بالزنا - إذا تاب لا يصير كفؤا للعفيفة.

فرع: لو كان كفؤا حالة العقد، ثم طرأ له صفة حسية لم يثبت لها الخيار، خلافا لبعض المتأخرين.

(١) قال في التحفة (٧/ ٢٨٢): «وفي الروضة أن الجاهل يكافئ العالمة، وهو مشكل؛ فإنه يرى اعتبار العلم في آبائها، فكيف لا يعتبره فيها، إلا أن يجاب بأن العرف يعير بنت العالم بالجاهل، ولا يعير العالمة بالجاهل، وبحث الأذرعي أن العلم مع الفسق لا أثر له؛ إذ لا فخر به حينئذ في العرف، فضلا عن الشرع». وصوبه - ما قاله الروياني - أيضا صاحب الأنوار (٢/ ٩٠).

(٢) كتفضيل الناس اليسار على العلم (من هامش الأصل).

واعلم: أن الكفائة حق للمرأة وأوليائها، فإن استووا اشترط رضى جميعهم، أي الكاملين منهم، فلو زوجها أحدهم بغير كفؤ برضاها، دون رضاهم به لم يصح، على المعتمد المنصوص في «الأم» و«المختصر»، وفي قول يصح، ولهم الفسخ، نص عليه في «الإملاء»، ويجري القولان في تزويج الأب صغيرة بغير كفؤ. ولو كان الأقرب صغيرا، ورضيت هي والأبعد/ بتزويجها بغير كفؤ جاز تزويجها من المجبوب والعنين برضاها، وإن لم يرض سائر الأولياء.

(فَرْعٌ: لَوْ زُوِّجَتْ مِنْ غَيْرِ كُفْؤٍ) بالإجبار أو (بِإِذْنٍ) منها، (مُطْلَقٍ) عن التقييد بكفؤ أو غيره (لَمْ يَصِحَّ) التزويج؛ لعدم رضاها به، فإن أذنت بتزويجها بمن ظنته كفؤا، فبان خلافه صح النكاح، ولا خيار لها؛ لتقصيرها بترك البحث، نعم، لها خيار إن بان معيبا أو رقيقا. (وَلَوْ زَوَّجَ الْقَاضِي) أو نائبه (مَنْ لَهَا وَلِيٌّ غَائِبٌ) أو مفقود (بِغَيْرِ كُفْؤٍ بِرِضَاهَا لَمْ يَصِحَّ) التزويج، على المعتمد؛ لأنه كالنائب عنه، فلا يترك الحظ له، وبحث جمع متأخرون أنها لو لم تجد كفؤا، وخافت الفتنة لزم القاضي إجابتها؛ للضرورة، قال شيخنا: وهو متجه مدركا. وخرج بمن لها ولي من ليس لها ولي أصلا، فتزويج القاضي بغير كفؤ بطلبها التزويج منه صحيح، خلافا للشيخين.

❊ ❊ ❊

(فَصْلٌ) في نكاح الأمة

(لَا يَحِلُّ لِلْحُرِّ) كله، ولو عتيقا (نِكَاحُ الْأَمَةِ إِلَّا بِـ) اجتماع ثلاثة (شُرُوطٍ)، أحدها: (أَنْ لَا يَكُونَ تَحْتَهُ حُرَّةٌ) أو أمة (تَصْلُحُ لِلتَّمَتُّعِ، وَلَوْ رَجْعِيَّةً)؛ لأنها في حكم الزوجة، ما لم تنقض/ عدتها، بدليل التوارث، فتحل الأمة مع صغيرة لا تحتمل الجماع، وهرمة ومجنونة ومفضاة وبائن ولو بخلع، وكذا زنية؛ على ما أفتى به واحد، (أَوْغَائِبَةً) في مكان قريب، (لَمْ يَشُقَّ قَصْدُهَا)، وأمكن انتقالها معه لبلده، فلو كانت تحته غائبة في مكان بعيد عن بلده، ولحقه مشقة ظاهرة، بأن ينسب متحملها في طلب الزوجة إلى مجاوزة الحد، أو يخاف الزنا مدة قصدها، فهي كالعدم، كالتي لا يمكن انتقالها معه إلى وطنه لمشقة الغربة.

(وَ) ثانيهما (أَنْ لَا يَقْدِرَ عَلَى) التسري بعدم أمة في ملكه، أو ثمن لشرائها، أو (نِكَاحِ حُرَّةٍ) صالحة للتمتع؛ لعدمها أو فقره أو غيبة ماله، فإن قدر عليها- بأن وجد صداقها فاضلا عن لباس ومسكن وخادم – لم تحل له الأمة، كمن له ولد موسر، أو قدر على حرة راضية بدون مهر المثل، وهو يجده.

فرع: لو وجد من يقرض أو يهب مالا أو جارية لم يلزمه القبول، بل يحل له مع ذلك نكاح الأمة.

(وَ) ثالثها: (أَنْ يَخَافَ) زنا يتوقعه لا عن ندور، (بِغَلَبَةِ شَهْوَةٍ/ ، وَضُعْفِ تَقْوَاهُ)، فإن ضعفت شهوته وله تقوى، أو مروءة أو حياء يستقبح معه الزنا، أو قويت شهوته وتقواه لم تحل له الأمة؛ لأنه لا يخاف الزنا، فلا يجوز أن يرق ولده لقضاء وطر وكسر شهوة. والأصل فيها ذكر قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا – أي سعة – أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ – أي الحرائر، إلى قوله: ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ ﴾ أي الزنا، وأصله المشقة الشديدة، سمي به الزنا؛ لأنه بسببها بالحد والعذاب، وقال الروياني،

وأقره غيره: والمراد به عمومه، (حَتَّى لَوْ خَافَ الزِّنَا مِنْ أَمَةٍ بِعَيْنِهَا؛ لِغَلَبَةِ عِشْقِهِ لَهَا)، وقوة مليه إليها (لَمْ يَحِلَّ لَهُ نِكَاحُهَا)؛ لفوت اعتبار عموم العنت.

ومنها: أن تكون الأمة مسلمة، يمكن وطئها، فلا تحل الأمة الكتابية، وعند أبي حنيفة ﷺ، يجوز للحر نكاح أمة غيره، إن لم يكن تحته حرة.

فرع: وإذا نكح الحر الأمة بشروطه، ثم أيسر، أو نكح الحرة لم ينفسخ نكاح الأمة؛ لأنه يغتفر في الدوام لقوته بوقوع العقد صحيحا ما لا يغتفر في الابتداء.

(فَرْعٌ: وَلَدُ الْأَمَةِ مِنْ نِكَاحٍ أَوْ غَيْرِهِ) كزنا أو بشبهة بأن نكحها وهو موسر/ (قِنٌّ لِمَالِكِهَا)، وإن كان الولد من عربي. (وَيَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ) الحر (وَطْءُ أَمَتِهِ الْكِتَابِيَّةِ، لَا نَحْوِ الْوَثَنِيَّةِ)، كمجوسية.

❋ ❋ ❋

(فَصْلٌ) في الطلاق

وهو لغة عقد النكاح باللفظ الآتي، ويكره بلا محذور مما يأتي؛ للخبر الصحيح: «لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْحَلَالِ أَبْغَضَ إِلَى اللهِ مِنَ الطَّلَاقِ»، وقد يحرم كما يحرم كما في زمن البدعة، وفي المرض بقصد الحرمان من الإرث، ولا يحرم جمع ثلاث طلقات، بل يستحب الاقتصار على واحدة، ويندب لعذر، كخوف تقصير في حقها، ولو لعدم الميل إليها، وككونها غير عفيفة، ما لم يخش الفجور بها، أو سيئة الخلق، (إِنَّمَا يَقَعُ لِغَيْرِ بَائِنٍ)، ولو رجعية لم تنقض عدتها، فلا يقع لمختلعة ورجعية انقضت عدتها (طَلَاقُ) مختار (مُكَلَّفٍ)، أي بالغ عاقل، فلا يقع من غيرهما، (وَمُتَعَدٍّ بِسُكْرٍ)، أي بشرب خمر، وأكل بَنْجٍ أو حشيش؛ لعصيانه بإزالة عقل، بخلاف سكران لم يتعد بتناول مسكر – كأن أُكرِه عليه، أو لم يعلم أنه مسكر – فلا يقع طلاقه إذا صار بحيث لا يميز؛ لعدم تعديه، وصُدِّق مدعي إكراه في تناوله بيمينه إن وجدت[١] عليه كحبس، (وَغَضْبَانَ)، فيقع منه/ اتفاقا، وإن ادعى زوال شعوره بالغضب، (وَهَازِلٍ) به، بأن قصد لفظه دون معناه، أو لعب به، بأن لم يقصد شيئا، فيقع منه الطلاق، كالعتق ظاهرا أو باطنا.

فرع: لو ظنها أجنبية؛ لكونها في ظلمة، أو من وراء حجاب، وطلقها طلقت ظاهرا، وفي الباطن وجهان، ولا أثر لحكاية طلاق الغير، وتصوير الفقيه، وللتلفظ به حيث لم يسمع نفسه، (لَا) طلاق (مُكْرَهٍ) عليه (بِمَحْذُورٍ)، كحبس طويل، أي عرفا، وكذا قليل لذي مروءة، وصفقة له في الملأ، وكإتلاف مال يضيق عليه، بخلاف نحو خمسة دراهم في حق موسر. وشرط الإكراه قدرةُ المكرِه على تحقيق ما هَدَّدَ به، بولاية أو تغلّب أو فرط هجوم، وعجز المكره عن دفعه [بفرار] أو استغاثة، وظنه أنه إن امتنع فَعَل ما خَوَّف به، فلا يتحقق العجز بدون اجتماع ذلك كله، ولا يشترط التورية بأن

(١) كذا في الأصل.

ينوي غير زوجته، أو يقول عقبه سرا «إن شاء الله تعالى»، ولو قصد المكرَه الإيقاع للطلاق وقع.

(بِـ)ـصريح، وهو (مُشْتَقُّ طَلَاقٍ)، ولو من عجمي، إن عرف أنه موضوع لحل العقد، وإن لم يعلم معناه الأصليَّ، (وَفِرَاقٍ وَسَرَاحٍ)؛ لتكررها/ في القرآن، كطلقتك أو زوجتي وفارقتك وسرحتك وكأنت طالق ومطلّقة بالتشديد ومفارقة ومسرحة، لا مصادرها، بل هي كناية، كأنت طلاق أو فراق أو سراح.

ويشترط ذكر مفعول مع نحو طلقت، ومبتدأ مع نحو طالق، فلو نوى أحدهما لم يؤثر، كما لو قال طالق ونوى أنت، أو امرأتي ونوى لفظ طالق، إلا إن سبق ذكرها في سؤال، في نحو طلق امرأتك، فقال طلقت، بلا مفعول، أو فوض إليها بطلقي نفسك، فقالت طلقت ولم تقل[١] نفسي، فيقع فيهما. (وَبِتَرْجَمَتِهِ)، أي مشتق ما ذكر بالعجمية، فترجمة الطلاق صريح بلا خلاف، وترجمة صاحبيه صريح أيضا على المعتمد، (وَ) منه (أَعْطَيْتُ)، أو قلت (طَلَاقَكِ، وَأَوْقَعْتُ) أو ألقيت أو وضعت (عَلَيْكِ الطَّلَاقَ) أو طلاقي، ويا طالق ويا مطلقة.

(فَرْعٌ): لو قال آخر أطلقت زوجتك، ملتمسا الإنشاءَ، فقال نعم أو إي [وقع][٢]، وكان صريحا، فإذا قال طلقت كان كناية؛ لأن «نعم» متعينة للجواب، وطلقت مستقلة، فاحتملت الجواب والإبتداء، فإذا قال له ذلك مستخبرا، فأجاب بنعم، فإقرار بالطلاق، ويقع ظاهرا إن كذب ويدين، وكذا/ لو جهل حال السؤال، فإن قال أردت طلاقا ماضيا وراجعت صدق بيمينه؛ لاحتماله، ولو قيل لمطلق: أطلقت ثلاثا، فقال طلقت، وأراد واحدة، صدق بيمينه، (وَلَوْ قَالَ لِوَلِيِّهَا: زَوِّجْهَا، فَمُقِرٌّ بِالطَّلَاقِ)، أي وبانقضاء العدة؛ كما استظهره شيخنا، ومحله إن لم تكذبه، وإلا لزمتها

(١) في الأصل: «ولم تقع».

(٢) ليس موجودا في الأصل، والسياق يقتضيه.

العدة؛ مؤاخَذة لها بإقرارها. قال في «العباب»: لو قال رجل: هذه زوجة فلان حكم بارتفاع نكاحه، اهـ. وأفتى ابن الصلاح فيما لو قال رجل: إن غبت عنها سنة فما أنا لها بزوج، بأنه إقرار في الظاهر بزوال الزوجية بعد غيبته السنة، فلها بعدها، ثم بعد انقضاء عدتها تزوج لغيره.

(أَوْ بِكِنَايَةٍ)، وهو ما يشعر بالفرقة إشعارا قريبا، فتحتاج إلى نية لإيقاع الطلاق، كما أشرت إليه بقولي: (مَعَ نِيَّةٍ) للطلاق إجماعا، (مُقْتَرِنَةٍ بِأَوَّلِهَا)، أي الكناية، وفي «أصل الروضة»: يكفي المقارنة لبعض اللفظ ولو لآخره، (كَأَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ)، أو حرمتك، أو حلال الله علي حرام، وإن تعارفوه طلاقا، خلافا للرافعي، (وَ) أنت (خَلِيَّةٌ)، أي من الزوج أو بريئة منه، (وَبَائِنٌ)، أي مفارقة، (وَ) كأنت (حُرَّةٌ، وَ) أنت (كَأُمِّي)، أو بنتي/ أو أختي، (وَ) كـ(بِنْتِي إِنْ أَمْكَنَ) كونها بنته باحتمال السن، وإن كانت معلومة النسب، (وَ) كـ(أَعْتَقْتُكِ وَتَرَكْتُكِ)، وقطعت نكاحك، (وَأَحْلَلْتُكِ)، أي للزواج؛ لأني طلقتك، (وَتَزَوَّجِي)، أي لأني طلقتك، (وَاعْتَدِّي)، أي لأني طلقتك، (وَخُذِي طَلَاقَكِ، وَ) كـ(لَا حَاجَةَ فِيكِ)، أي لأني طلقتك، (وَلَسْتِ زَوْجَتِي)، إلا إن وقع ذلك في جواب دعوى، فإقرارٌ، (وَلَكِ الطَّلَاقُ) أوطلقة، وإن فعلت كذا ففيه طلاقك، وسلام عليك؛ كما قاله ابن الصلاح وأقره شيخنا؛ لأنه يستعمل عند الفراق، وإن كان كناية بعيدة، (وَ) منها: (ذَهَبَ) طلاقك، (أَوْسَقَطَ طَلَاقُكِ، وَأَزَلْتُكِ، وَطَلَاقُكِ وَاحِدٌ) وثنتان، إن قال قاصدا حصول الفراق بينهما بطلاقك واحد، وإلا فلا وقوع؛ على ما أفتى به مشائخنا.

(لَا) منها قوله لها (لِطَلَاقُكِ عَيْبٌ، وَ) لا (قُلْتُ) أو أعطيت كلمتك أو (حُكْمَكِ)، فلا يقع بها الطلاق، وإن نوى بها المتلفظ؛ لأنها ليست من الكنايات التي تحتمل الطلاق بلا تسعف، ولا أثر لاشتهارها للطلاق في بعض القطر؛ كما أفتى به جمع من محققي مشائخ عصرنا.

ولو نطق بلفظ من هذه الألفاظ الملغاة عند/ إرادة الفراق، فقال له آخر مستخبرا: أ طلقتك زوجتك ؟ فقال: نعم، ظانا وقوع الطلاق باللفظ الأول لم يقع؛ كما أفتى به شيخنا.

(فَرْعٌ: لَوْ قَالَ) عامّي: (أَعْطَيْتُ تَلَاقَ فُلَانَةَ)، بإبدال الطاء تاء، (أَوْطَلَاكَهَا)، بإبدال القاف كافا، أو دلاقها بالدال (وَقَعَ) به (الطَّلَاقُ)، وكان صريحا في حقه، (إِنْ لَمْ يُطَاوِعْهُ لِسَانُهُ إِلَّا عَلَى هَذَا اللَّفْظِ) المبدل، أو كان ممن لغته كذلك؛ كما صرح به الجلال البلقيني، وأفتى به جمع متأخرون، وإلا فهو كناية؛ لأن ذلك الإبدال له أصل في اللغة.

فرع: لو كتب صريحَ طلاقٍ أو كنايةً ولم ينو إيقاع الطلاق فلغو، ما لم يتلفظ حال الكتابة أو بعدها بصريح كتبه، نعم يقبل قوله أردت قراءة المكتوب لا الطلاق؛ لاحتماله.

(فَرْعٌ) لا يُلحِق الكنايةَ بالصريح طلبُ المرأة الطلاقَ، ولا قرينةُ غضبٍ ولجاجٍ، ولا اشتهار بعض ألفاظ الكنايات فيه.

(وَصُدِّقَ مُنْكِرُ نِيَّةٍ) في الكناية (بِيَمِينِهِ) أنه ما نوى بها طلاقا، فالقول في النية إثباتا ونفيا قول الناوي؛ إذ لا يعرف إلا منه، فإن لم يتمكن مراجعة نيته بموت أو فقد لم يحكم بوقوع الطلاق؛ لأن الأصل بقاء العصمة.

(فَرْعٌ: يُصَدَّقُ مُدَّعِي/ إِكْرَاهٍ) على طلاق، (أَوْ إِغْمَاءٍ) حالته، (أَوْ سَبْقِ لِسَانٍ) إلى لفظ الطلاق (بِيَمِينِهِ، إِنْ كَانَ ثَمَّ قَرِينَةٌ)، كحبس وغيره، في دعوى كونه مكرها، وكمرض واعتيادِ صرعٍ، في دعوى كونه مغشيا عليه، وكون اسمها طالعا أو طالبا، في دعوى سبق اللسان، (وَإِلَّا)، أي وإن لم يكن هناك، (فَلَا) يصدّق إلا ببينة.

(فَرْعٌ: لَوْ قَالَ: طَلَّقْتُكِ، وَنَوَى عَدَدًا): ثنتين أو ثلاثا (وَقَعَ الْمَنْوِيُّ)، ولو في غير موطوئة، فإن لم ينوه وقع طلقة واحدة، ولو شك في العدد الملفوظ أو المنوي فيأخذ بالأقل، ولا يخفى الورع. (وَإِذَا قَالَ: طَلَّقْتُكِ وَاحِدَةً وَثِنْتَيْنِ، فَيَقَعُ) به (الثَّلَاثُ)، كما هو ظاهر، وبه أفتى العلّامتان: الشيخ عطية، والشيخ عبد الرؤوف. (وَلَوْ قَالَ) ابتداء،

أو بعد سؤال طلاق: (خَدِيجَةُ طَالِقٌ)، وهو اسم زوجته واسم أجنبية، (وَقَالَ قَصَدْتُ أَجْنَبِيَّةً لَمْ يُقْبَلْ) ظاهرا، بل يدين؛ لاحتماله، نعم، يتجه قبول إرادته لمطلقة له، اسمها خديجة، ولو قال: زوجتي عائشة بنت محمد طالق، وزوجته خديجة بنت محمد طلقت؛ لأنه لا يضر الخطأ في الإسم. (وَلَوْ قَالَ لِأُمِّ زَوْجَتِهِ: بِنْتُكِ طَالِقٌ، وَقَصَدَ بِنْتَهَا الْأُخْرَى، فَيُصَدَّقُ بِيَمِينِهِ)/ ؛ لأنه أراد الأخرى، كما قال لزوجته وأجنبية: إحداكما طالق، وقال: قصدتّ الأجنبية- لتردد اللفظ بينهما- فصحت إرادتها.

فرع: لو قالت له طلقني، فقال هي مطلقة لم يقبل إرادة غيرها؛ لأن تقدم سؤالها يصرف اللفظ إليها، ومن ثم لو لم يتقدم لها ذكر رجع لنيته في نحو أنت طالق، حال كونها حاضرة.

فرع: لو أقر بطلاق أو بالثلاث، ثم أنكر، أو قال لم يكن إلا واحدة، فإن لم يذكر عذرا لم يقبل، كظننت وكيلي طلقها، فبان خلافه، أو ظننت ما وقع طلاقا، أو الخلع ثلاثا فأفتيت بخلافه، وصدقته، أو أقام به بينة قبل. ويدين من قال أنت طالق ثلاثا، وقال أردت إن شئت؛ لأنه لو وصل ما يدعيه باللفظ لانتظم، لا من قال: كنت طلقت قبل ذلك بائنا؛ لأنه يريد رفع الثلاث من أصلها.

(فَرْعٌ: يَقَعُ طَلَاقُ الْوَكِيلِ) في الطلاق (بِطَلَّقْتُ فُلَانَةَ) ونحوه، وإن لم ينو عند الطلاق أنه مطلق لمؤكله. (وَلَوْقَالَ لِآخَرَ: أَعْطَيْتُ) أو جعلت (بِيَدِكَ طَلَاقَ زَوْجَتِي، أَوْ[1]) قال له (رُحْ بِطَلَاقِهَا وَأَعْطِهَا فَهُوَ تَوْكِيلٌ، يَقَعُ الطَّلَاقُ) في الصورتين (بِتَطْلِيقِ الْوَكِيلِ)/ ، لا بقول الزوج هذا اللفظ، بل يحصل الفرقة حين قال الوكيل طلقت فلانة (أَيَّ وَقْتٍ شَاءَ، لَا) يقع (بِإِعْلَامِهَا الْخَبَرَ) بأن فلانا أرسل بيدي طلاقك، فإن قال معه أعطيته لك وقع، (وَلَا) بإعلامها (أَنَّ زَوْجَكِ طَلَّقَكِ)، وإن قال له لا تعطه إلا في يوم كذا، فيطلق في اليوم الذي عيّنه أو بعده، لا قبله.

(١) حرف «أو» في الأصل وضعت كأنها من الشرح، والسياق يقتضيه متنا، فوضعته متنا.

(وَلَوْ قَالَ) لزوجته المكلّفة (مُنَجَّزًا: طَلِّقِي نَفْسَكِ إِنْ شِئْتِ، فَهُوَ تَمْلِيكٌ) للطلاق، لا توكيل بذلك. وبحث أن منه قولَه لها طلقيني، فقالت أنت طالق ثلاثا، لكنّه كناية، فإن نوى التفويض إليها طلقت، وإلا فلا. وخرج بتقييدي بالمكلفة غيرُها؛ لفساد عبارتها، وبمنجز المعلقُ، فلو قال: إذا جاء رمضان فطلقي نفسك لغا.

(فَيُشْتَرَطُ) لوقوع الطلاق المفوّض (تَطْلِيقُهَا)، ولو بكناية، (فَوْرًا)- وإن أتى بنحو متى، على المعتمد- بأن لا يتخلل فاصل بين تفويضه وإيقاعها. نعم، لو قال لها طلّقي نفسك، فقالت: كيف يكون تطليق نفسي؟ ثمّ قالت[1]: طلقت وقع؛ لأنه فصل يسير، (بِطَلَّقْتُ نَفْسِي، أَوْ طَلَّقْتُ فَقَطْ)، لا بقبلت. (وَلَهُ رُجُوعٌ)/ عن التفويض (قَبْلَهُ)، أي قبل تطليقها، كسائر العقود.

فرع: يجوز تعليق الطلاق كالعتق بالشروط، ولا يجوز الرجوع فيه قبل وجود الصفة، ولا يقع قبل وجود الصفة، ولو علقه بفعله شيئا، ففعله ناسيا للتعليق، أو ناسيا بأنه المعلق عليه لم تطلق، أو بفعل غيره ممن يبالي بتعليقه فكذلك، وإلا فيقع قطعا.

* * *

(١) في الأصل: «قال».

(فَصْلٌ) في الخُلع

بضم الخاء، من الخَلع بفتحها، وهو النَّزع. (الخُلْعُ) شرْعا (فُرْقَةٌ بِعِوَضٍ)- مهرا كان أو غيره- ولو يسيرا إن كان متموّلا، (لِلزَّوْجِ) المكلّف (مِنْ زَوْجَةٍ) مكلّفة، ولو رجعيّة (أَوْ مِنْ غَيْرِهَا)، من ولي أو أجنبي، (بِلَفْظ) اشتقّ من (خُلْعٍ أَوْ طَلَاقٍ أَوْ مُفَادَاةٍ) وترجمتها، ويكره إلا لشقاق أو لكراهة أحدهما الآخر، وإلا لمن حلف بالثلاث على شيئ لا بد من فعله؛ للتخلص به عن الحلف.

(وَلَوْ مَنَعَهَا)، أي الزوجةَ (نَحْوَ نَفَقَةٍ لِتَخْتَلِعَ مِنْهُ بِمَالٍ) صداقٍ أو غيره، (فَفَعَلَتْ بَطَلَ) الخلع؛ لأنه حنيئذ إكراه لها، ووقع رجعيا؛ كما نقله جمع متقدمون عن الشيخ أبي حامد، فإن منع بغير قصد ذلك وقع بائنا، وعليه/ يحمل ما نقله الشيخان عنه: أنه يصح ويأثم بفعله في الحالين. (وَلَوْ قَالَ لِزَوْجَتِهِ) الرشيدة: (إِنْ) أو إذا (أَبْرَأْتِنِي مِنْ مَهْرِكِ فَأَنْتِ طَالِقٌ، فَأَبْرَأَتْ جَمِيعَهُ فَوْرًا)، أي قبل أن يتخلل كلام أو سكوت طويل، وقيل: قبل أن يتفرقا (وَقَعَ بَائِنًا)، إن علما قدره، ولم يتعلق به زكاة، وإلا فلا طلاق.

ولو أبرأت ثم ادعت الجهل بقدره، فإن زوّجت صغيرة صدقت بيمينها، أو بالغة ودل الحال على جهلها؛ لكونها مجبرة لم تستأذن فكذلك، وإلّا صدّق بيمينه. ولو قال: إن أبرأتني عن صداقك أطلقك، فأبرأت، فطلق وقع رجعيا، ولم يجب عليه الطلاق.

(وَلَوْ قَالَتْ: طَلِّقْنِي وَأَنْتَ بَرِيءٌ مِنْ مَهْرِي، أَوْ) قالت (إِنْ طَلَّقْتَنِي فَقَدْ أَبْرَأْتُكَ)، أو قالت بريئ من صداقي، (فَطَلَّقَهَا بَانَتْ بِهِ)، أي بالمهر؛ لأنها صيغة الالتزام (فِي) المسئلة (الْأُولَى)، وبانت (بِمَهْرِ مِثْلٍ)؛ لفساد العوض بتعليق الإبراء (فِي) المسئلة (الثَّانِيَةِ)، على المعتمد. ولو قالت: إن أبرأتني من مهرك فأنت طالق بعد شهر، فأبرأته برأ، ثم إن عاش إلى مضي الشهر طلقت، وإلا فلا.

تنبيه: الفرقة بلفظ/ الخلع طلاق ينقص العدد، وفي قولٍ- نص عليه في القديم والجديد- الفرقة بلفظ الخلع إذا لم يقصد به طلاقا فسخ، لا ينقص عددا، فيجوز تجديد النكاح بعد تكرره من غير حصر، واختاره كثيرون من أصحابنا المتقدمين والمتأخرين، بل تكرر من البلقيني الإفتاء به. أما الفرقة بلفظ الطلاق بعوض فطلاق، ينقص العدد قطعا.

❋ ❋ ❋

(فَصْلٌ) في الرجعة

هي لغة المرة من الرجوع، وشرْعا ردّ المرأة إلى النكاح عن طلاق غير بائن، في العدة، (يَصِحُّ رُجُوعُ مُفَارِقَةٍ بِطَلَاقٍ دُونَ أَكْثَرِهِ)، أي بطلقة أو طلقتين، (مجَّانًا)، أي بلا عوض، (بَعْدَ وَطْءٍ)، أي في عدة وطء، (قَبْلَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ)، فلا يصح رجوع مفارقة بغير طلاق، كفسخ، ولا مفارقة بالطلاق الثلاث أو بدونه مع عوض، كخلع؛ لبينونتها فيها، ولا مفارقة قبل وطء؛ إذ لا عدة عليها، ولا من انقضت عدتها؛ لأنها صارت أجنبية. وحلّفت في انقضاء العدة بغير أشهر، إذا أنكره الزوج، وإن أمكن، وإن خالفت عدتها.

وإنما يصح الرجوع (بِنَحْوِ رَاجَعْتُ) أو رجعت (زَوْجَتِي) أو فلانة/ ، وإن لم يقل «إلى نكاحي» أو «إليّ»، لكن يسن أن يزيد أحدهما مع الصيغة، ويصح بـ«رددتها إلى نكاحي» وبـ«أمسكتها». وأما عقد النكاح بإيجاب وقبول فكناية تحتاج إلى نية. ولا يصح تعليقه، كراجعتك إن شئت. ولا يشترط الإشهاد عليها، بل يسن.

(فَرْعٌ: لَوْ تَزَوَّجَ مُطَلَّقَةً بِدُونِ ثَلَاثٍ)، أو البائنة بخلع، (وَلَوْ بَعْد) أن نكحت (لِزَوْجٍ آخَرَ) ودخوله بها (عَادَتْ إِلَيْهِ بِبَقِيَّةِ الثَّلَاثِ) فقط من ثنتين أو واحد.

❊ ❊ ❊

(فَصْلٌ) في حكم المطلّقة بالثلاث

(لَا تَحِلُّ لِحُرٍّ مَنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، وَلِعَبْدٍ مَنْ طَلَّقَهَا ثِنْتَيْنِ، وَلَوْ) حصل الطلاق منهما (قَبْلَ وَطْءٍ) في نكاح أو أنكحة، (حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ) نكاحا صحيحا، (وَتَغِيبَ بِقُبُلِهَا) مع انفضاض البكر (حَشَفَتُهُ)، أو قدره من فاقدها، (مَعَ انْتِشَارٍ) للذكر، وإن ضعف أو استعان بإصبع، ولا يشترط إيلاج جميعه، ولا الإنزال، وذلك لقوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا - أي الثالثة - فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة/ ٢٣٠]. والحكمة باشتراطه التنفير من استيفاء ما يملكه من الطلاق. ولو شرط في طلب العقد/ انتهاء النكاح، أو أنه مطلّقها بعده بطل النكاح؛ لمنافاة الشرط لمقتضي العقد، وعلى ذلك حمل الخبر الصحيح: «لَعَنَ اللهُ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ»، ولا يضر التواطي قبل العقد على أحدهما، لكنه مكروه؛ لأن **كل ما لو صرح به أبطل يكره إضماره**؛ كما نص عليه.

(وَيُقْبَلُ قَوْلُهَا) أي المطلّقة (فِي التَّحْلِيلِ)، وانقضاء العدة مع الإمكان، (وَإِنْ كَذَّبَهَا الثَّانِي) في وطئه لها؛ لعسر إثباته، إذا ادّعت نكاحا وانقضاءَ عدةٍ وحلفت عليهما جاز للزّوج الأول نكاحها، وإن ظن كذبها؛ لأن العبرة في العقود بقول أربابها، ولا عبرة بظن لا مستند له، لكن يكره. نعم، إن صرح بكذبها منع من نكاحها، حتى يقول بينت صداقها؛ لأنه ربما يكشف له خلاف ما ظنّه. ولو ادّعى الثاني الوطء، وأنكرته لم يحل للأوّل، كما لو كذّبها الثاني والولي والشهود في العقد. ولو قالت: لم أنكح، ثم كذّبت نفسها، وادّعت نكاحا بشروط لجاز للأول نكاحها، إن صدقها.

(وَلَوْ أَخْبَرَتْ)، أي المطلّقة زوجها (الْأَوَّلَ أَنَّهَا تَحَلَّلَتْ، ثُمَّ رَجَعَتْ) وكذّبت نفسَها (قُبِلَتْ) دعواها (قَبْلَ أَنْ يَعْقِدَ عَلَيْهَا) الأوّل، فلا يجوز/ له نكاحها (إِلَّا بَعْدُ[1])، لا يقبل إنكارها التحليل بعد عقده؛ لأن رضاها بنكاحه يتضمن الاعتراف

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: «لا بَعْدُ».

بوجود التحليل، فلا يقبل منها خلافه، (وَإِنْ صَدَّقَهَا الثَّانِي)، أي في عدم الإصابة؛ لأن الحق تعلق بالأول، فلم تَقْدِر هي ولا مُصَدقها على رفعه.

(فَرْعٌ: إِنَّمَا يَثْبُتُ الطَّلَاقُ -كَالْإِقْرَارِ- بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ حُرَّيْنِ عَدْلَيْنِ)، فلا يثبت الطلاق - كالإقرار به - ولا يحكم بوقوعه ظاهرا بشهادة الإناث، ولو مع رجل، أو كنّ أربعا، ولا بالعبيد ولو صلحاء، ولا بالفساق، ولو كان الفسق بإخراج مكتوبة عن وقتها بلا عذر. (وَيُشْتَرَطُ) في الأداء والقبول (أَنْ يَسْمَعَاهُ)، أي النطق بالطلاق (وَيُبْصِرَ الْمُطَلِّقَ حِينَئِذٍ)، أي حين النطق به؛ لأنه من الأقوال، فيشترط السمع والإبصار، ولا يصح تحملها الشهادة اعتمادا على الصوت، من غير أن يراه؛ لجواز اشتباه الأصوات، (وَأَنْ يُبَيِّنَا لَفْظَ الزَّوْجِ)، فلو شهد أن فلانا طلّق زوجته لم يقبل حتى يبينا لفظ الزوج؛ لاختلافه صريحا وكناية وتنجيزا أو تعليقا. (وَتُقْبَلُ فِيهِ)، أي في الطلاق (شَهَادَةُ أَبِي الْمُطَلَّقَةِ وَابْنِهَا، إِنْ شَهِدَا حِسْبَةً)/ ، أي بلا تقدم دعوى به منها، وإن احتمل كونها مدعية، بخلاف ما لو ادعته قبل الشهادة، فلا يقبل شهادتهما فيه.

* * *

(فَصْلٌ) في العِدَّة

هي مأخوذة من العدد؛ لاشتمالها عليه غالبا، وهي مدة تتربص فيها المرأة لمعرفة براءة رحمها، أو للتعبد. وشرعت صيانةً للأنساب[1]، وحمية لها من الأخلاط. (تَجِبُ بِفُرْقَةِ زَوْجٍ حَيٍّ)، بطلاق أو فسخ (وَطِئَ) في قبل أو دبر، بخلاف ما لم يكن وَطِئَ، وإن وجدت خلوة؛ قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾ [الأحزاب/ ٤٩]، (وَلَوْ تَيَقَّنَ بَرَاءَةَ الرَّحِمِ)، كما في صغير أو صغيرة؛ لعموم الأدلة.

(وَبِوَطْءٍ) حصل (مَعَ شُبْهَةٍ)، كما في نكاح فاسد، وهو كل ما لم يوجب حدا على الواطئ، (عِدَّةٌ بِثَلَاثَةِ قُرُوءٍ)، أي أطهار (تَحْتَوِشُ)، أي ينكشف كل منها (بِدَمَيْنِ)، أي بدمي حيضين، أو حيض ونفاس. ولو طلقت من لم تحض أوّلا، ثم حاضت لم يحسب الزمن الذي طلق فيه فرقة[2]؛ إذ لم يحتوش بدمين، بل لا بد من ثلاثة أطهار بعد الحيضة المتصلة بالطلاق، ويحسب بقية الطهر طهرا. وتجب العدة بثلاثة/ أقراء (لِحُرَّةٍ تَحِيضُ) لقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة/ ٢٢٨].

فإن طلقها في الطهر، ولو بقي منه لحظة انقضت العدة بالطعن في الحيضة الثالثة، أو في الحيض فبالطعن في الحيضة الرابعة، (وَ) تجب العدة (بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ) هلالية، ما لم يطلق أثناء شهر، وإلا تم المنكسر ثلثين (لِمَنْ)، أي حرة (لَمْ تَحِضْ) في عصرها، (أَوْ) حاضت أولا، ولكن (يَئِسَتْ) من الحيض، ببلوغها إلى سن تيأس فيه النساء من الحيض وهو اثنان وستون سنة، (فَإِنْ حَاضَتْ مَنْ لَمْ تَحِضْ) قط (فِي أَثْنَاءِ الْعِدَّةِ) بالأشهر (اعْتَدَّتْ بِالْأَطْهَارِ)؛ لقدرتها على الأصل قبل فراغها من البدل، ولا

---

(١) في الأصل: «الإنسان».

(٢) كذا في الأصل.

يحسب الماضي قرء، (أَوْ بَعْدَهَا)، أي بعد انقضاء العدة بالأشهر (لَمْ يَسْتَأْنِفِ الْعِدَّةَ) بالأطهار.

(وَمَنِ انْقَطَعَ حَيْضُهَا بِلَا عِلَّةٍ) تعرف من رضاع ونفاس ومرض (لَمْ تَتَزَوَّجْ حَتَّى تَحِيضَ أَوْ تَيْأَسَ)، فلا تتزوج قبل الحيض أو اليأس، وفي القديم - وهو مذهب مالك وأحمد، وما قضى به عمر ﵁ بين المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم، ولم ينكر عليه - تتربص تسعة أشهر لتحقق فراغ الرحم، وثلاثة أشهر/ للعدة، وأفتى به البارزي وعز الدين ابن عبد السلام؛ لما فيه من دفع الضرر الشديد، وتبعهما جمع من العلماء اليمنيين، كالريمي والفقيه إسماعيل الحضرمي وأبي شكيل، واختاره البلقيني، وشيخنا المحقق عبد الرحمن ابن زياد، رحمهم الله تعالى.

ومن انقطع حيضها بعلة، كمرض ورضاع، فلا تتزوج - اتفاقا - حتى تحيض أو تيأس، وإن طالت المدة، وطال ضررها؛ لأن عثمان ﵁ حكم بذلك في المرضع، رواه البيهقي، قال الجويني: هو كالإجماع من الصحابة ، ولا خلاف بين الأئمة الأربعة وغيرهم في عدة. (وَ) تجب العدة (بِوَفَاةِ زَوْجِهَا، وَلَوْ) كانت (رَجْعِيَّةً أَوْ غَيْرَ مَوْطُوئَةٍ) لصغر أو غيره (بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشَرَةِ أَيَّامٍ) بلياليها؛ للكتاب والسنة، (وَ) تجب (عَلَيْهَا)، أي المعتدة بالوفاة (إِحْدَادٌ)، وهو ترك لبس مصبوغ بزينة وتطيب، ولو ليلا، وترك تحلّ نهارا بحلي ذهب أو فضة، ولو خاتم وقرط، ودهن شعر، وحل تنظف بغسل، وإزالة وسخ، وأكل تنبل، وندب إحداد لمفارقة، ولو رجعية. ويجب لمعتدة وفاة وطلاق/ أن يسكن في مسكن كانت فيه عند الفرقة، ولها خروج نهارا لشراء نحو طعام وبيع غزل.

(وَ) كما تعتد حرة بما ذكر (تَعْتَدُّ غَيْرُ حُرَّةٍ بِالنِّصْفِ) من عدة الحرة؛ لأنها على النصف في كثير من الأحكام، (وَكَمَّلَ الطُّهْرَ الثَّانِيَ)؛ إذ لا يظهر نصفه إلا بظهور كله، فلا بد من الانتظار إلى أن يعود الدم، (وَتَعْتَدَّانِ)، أي الحرة والأمة لوفاة أو غيرها، وإن كانت تحيض (بِوَضْعِ حَمْلٍ) حملتا له، ولو مضغة تتصور، لا بوضع علقة، (وَتَتَصَدَّقُ الْمَرْأَةُ فِي) دعوى (انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ) بغير أشهر، (إِنْ أَمْكَنَ) دعواها، وإن خالفت عادتها،

أو كذبها الزوج؛ إذ يعسر عليها إقامة البينة بذلك، ولأنها مؤتمنة على ما في رحمها، (وَيَنْبَغِي تَحْلِيفُهَا عَلَى ذَلِكَ) ندبا ومقتضى كلام «شرح الروضة» وجوبه، فيمكن انقضائها بالولادة؛ لتمام ستة أشهر ولحظتين، وبالأقراء لحرة طلقت في طهر باثنين وثلاثين يوما ولحظتين، وفي حيض بسبعة وأربعين يوما ولحظة.

(وَلَوِ ادَّعَتْ) امرأة (بَعْدَ أَنْ نَكَحَتْ أَنَّ عِدَّتَهَا لَمْ تَنْقَضِ) من الأول، (مَعَ إِمْكَانِهِ)، أي الإنقضاء (لَمْ يُقْبَلْ دَعْوَاهَا)/ عدمه؛ لأن رضاها بالنكاح يتضمن الاعتراف بانقضاء العدة، (وَإِذَا ادَّعَتْ) بعد الطلاق (الدُّخُولَ، فَأَنْكَرَ، صُدِّقَ بِيَمِينِهِ)؛ لأن الأصل عدمه، (وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ)؛ مؤاخذة لها بقولها، وإن رجعت وكذبت نفسها في دعوى الدخول؛ لأن الإنكار بعد الإقرار غير مقبول.

(وَتَنْقَطِعُ الْعِدَّةُ) بغير حمل (بِمُخَالَطَةِ) مفارق لمفارقة (رَجْعِيَّةٍ)، كمخالطة الزوج زوجته، بأن يختلي بها ويتمكن منها، ولو في بعض الزمان، (وَإِنْ لَمْ يَقَعْ وَطْءٌ)، بخلاف مخالطة البائن، فلم يحسب للرجعية من المخالطة من العدة، لكن بالنسبة إلى لحوق الطلاق لها بعد ثلاثة قروء أو أشهر، لا بالنسبة لرجعتها بعد ثلاثة أقراء أو أشهر، (فَلَا) يجوز له حينئذ أن (يُرَاجِعَهَا) بعدها، على المعتمد، وإن لم تنقض عدتها بذلك.

(فَرْعٌ)

(يَجِبُ) تعبدا (الِاسْتِبْرَاءُ)؛ لحل التمتع (بِمِلْكِ أَمَةٍ)، أي حدوثه، ولو معتدة، (بِشِرَاءٍ أَوْ هِبَةٍ) مع قبض (أَوْ سَبْيٍ) بشروط من قسمة أو اختيار تملك، (وَإِنْ تَيَقَّنَ بَرَاءَةَ الرَّحِمِ)، كصغيرة وبكر، سواء ملكها من امرأة أم ممن استبرأها بالنسبة لحل التمتع؛ للخبر/ الصحيح، (وَهُوَ حَيْضَةٌ) كاملة (لِذَاتِ أَقْرَاءٍ، وَشَهْرٌ لِغَيْرِهَا) ممن لم تحض أو يئست، ويحرم قبل استبراءٍ تزويج موطوئة، لا تزوجها إن أعتقها.

❊ ❊ ❊

(فَصْلٌ) في النفقة

من الإنفاق، وهو الإخراج، (تَجِبُ)، ولو على صغير (لِلزَّوْجَةِ)، ولو أمة أو مريضة، (بِالتَّمْكِينِ) التام من الاستمتاع بها، ومن نقلها إلى حيث ما شاء عند أمن الطريق والمقصد، ولو بركوب بحر غلبت السلامة، ولا تجب بالعقد، خلافا للقديم. وإنما يحصل التمكين منها، أو من ناشزة أطاعت بعرض نفسها - وهي بالغة - على زوج، ولو بأن تبعث لطلبه إني مسلمة نفسي إليك، أو بعرض ولي غيرها، فتلزمه من حين بلوغ الخبر، ولو من فاسق صدَّقه، ومنه أن يقول أحدهما: متى دفعت المهر سلمت، فإذا مكنت من يمكن التمتع بها، ولو من بعض الوجوه وجبت نفقتها.

وهي (مُدُّ طَعَامٍ عَلَى مُعْسِرٍ)، ولو بقوله ما لم يتحقق له مال، وهو من لا يملك ما يخرجه عن المكنة، (وَلَوْ مُكْتَسِبًا)، وإن قدر على كسب واسع؛ إذ لا يدوم، والقدرة عليه لا يبقى، (وَ) على (رَقِيقٍ)، وإن كثر ماله.

(وَمُدَّانِ عَلَى/ مُوسِرٍ)، وهو من لا يرجع بتكليفه مدين معسرا، (وَمُدٌّ وَنِصْفٌ عَلَى مُتَوَسِّطٍ)، وهو من يرجع بذلك معسرا، (صُبْحَ كُلِّ يَوْمٍ)، أي وقت طلوع فجره، فلا تجب ليوم فيوم، ولها مطالبة مريد سفر بنفقتها مدة الذهاب والإياب، فيعطيها أو يؤكل من ينفق لها يوما فيوما، (إِنْ لَمْ تُوَاكِلْهُ)، كالعادة، وهي بالغة، فإن أكلت معه غيرها، بلا إذن وليتها لم يسقط نفقتها بذلك، والزوج متطوع، وخالف البلقيني فأفتى بسقوطها، ولو أكلت معه دون الكفاية وجب لها تمام الكفاية، على الأوجه، وتصدق هي في قدر ما أكلته، ولو زعمت أنه متطوع، وزعم أنه مؤد عن النفقة يصدق بيمينه، (مَعَ أُدْمٍ اعْتِيدَ، وَإِنْ لَمْ تَأْكُلْهُ)، كسمن وجبن بحسب الفصول، وكلحم بحسب عادة البلد، (وَ) مع (مَاءِ شُرْبٍ)؛ لتوقف الحياة عليه، ومع أجرة طحن الحب وعجينه، وأجرة طبخ، وإن اعتادتها بنفسها، ومع حطب وملح وآلة طبخ وأكل وشرب، ولو من خزف وخشب، ولو شريفة.

(وَ) يجب لها (كِسْوَةٌ) تكفيها، طولا وضخامة، من قميص مالم تكن ممن اعتادوا الإزار/ والرداء، فيجبان دونه، ومقنعة ولو لأمة، وإزار وسراويل ومكعب ولحاف في شتاء، فيجب ذلك بحسب عادة محلها نوعا وكيفية (أَوَّلَ كُلِّ سِتَّةِ أَشْهُرٍ)، فيعطاها أول الصيف والشتاء، ويجب لها فراش ترقد عليه، ومِخَدَّةٌ، قال الروياني ولو كانوا لا يعتادون لنوم غطاء غير لباسهم لم يجب غيره. (وَ) يجب لها (آلَةُ التَّنْظِيفِ كَمِشْطٍ)، وكذا دهن الرأس والجسد، من شيرج أو سمن، كالعادة، فيجب الدهن كل أسبوع مرة أو أكثر، بحسب العادة، مع سدر وماء؛ لغسل وسخ البدن والثوب، ويجب أيضا ماء للغسل الواجب بسبب الزوج ،كغسل جماع ونفاس، وكذا دهن لسراجها، ويجب كون المؤن تمليكا لها بالدفع إليها، ولا حاجة إلى إيجاب وقبول، فتملك هي بالقبض، ولا يجوز أخذه منها إلا برضاها.

(وَ) يجب لها (مَسْكَنٌ) يليق بها عادة، (وَلَوْ) كان (عَارِيَّةً)، أو مكترى، ولو سكن معها بمنزلها سقط حق السكنى، ولا أجرة لها عليه، (وَ) يجب (إِخْدَامٌ، وَلَوْ) كان هو (مُعْسِرًا) أو عبدا (حُرَّةً) لأمة (تُخْدَمُ) عادة (مَعَ أَهْلِهَا)، فلا عبرة بترفهها في بيت/ زوجها، (بِمَنْ يَحِلُّ نَظَرُهُ لَهَا)، من أمة أو حرة أو صبي غير مراهق أو محرم لها، (فَعَلَى مُوسِرٍ لِخَادِمِهَا) الذي عينه الزوج، من أمة أو عبد لها، أو حرة صحبتها صبح كل يوم (مُدٌّ وَثُلُثٌ، وَ) على (غَيْرِهِ)، من معسر ومتوسط (مُدٌّ مَعَ كِسْوَةِ) أمثال الخادم، من قميص وإزار، (لَا) يجب (عَلَيْهِ)، أي على الزوج للزوجة (طِيبٌ)، إلا لقطع ريح كريه، ولا كحل، (وَدَوَاءٌ) لمرضها، (وَتَجِبُ لِرَجْعِيَّةٍ)، حائل أو حامل إلى أن تنقضي عدتها، (وَلِحَامِلٍ بَائِنٍ بِغَيْرِ مَوْتٍ)، من طلاقٍ ثلثٍ أو خلع حتى تضع (مَا لِلزَّوْجَةِ) من نفقة وكسوة وغيرهما، إلا إن صدر منهما نشوز يسقط نفقتهما، كمن طلقت ناشزة. ولا يجب لها آلة تنظف، ويجب المؤن للحامل البائن بغير موت، وإن مات الزوج بعد الفراق وقبل الوضع، وخرج بقولي «بغير موت» المفارقة بموت، فلا نفقة لها، وتنتقل الرجعية لعدة الوفاة بموته، لا الحامل البائن.

(وَلَوِ ادَّعَتْ التَّمْكِينَ وَأَنْكَرَ) هو، ولا بينة لأحدهما (صُدِّقَ بِيَمِينِهِ)؛ لأن الأصل عدمه، (أَوِ) ادعت (عَدَمَ نُشُوزِهَا، أَوْ عَدَمَ الْإِنْفَاقِ عَلَيْهَا صُدِّقَتْ) بيمينها؛ لأن الأصل عدمها، وبقاء التمكين في الأول. ولو اختلفا/ في مدة النشوز، فإن اتفقا على وقت خروجها، واختلفا في قدر عددها صدق بيمينه، وفي عكس ذلك وعند [ ] [1] تصدق هي بيمينها.

(فَرْعٌ)

(يَسْقُطُ الْمُؤَنُ)، من نفقة وكسوة وغيرهما، (كَمَا) يسقط (الْقَسْمُ) الواجب عليه، من التسوية في المبيت عند زوجاته الحرائر، (نُشُوزًا) صدر منها، (وَلَوْ سَاعَةً) أي لحظة، فتسقط نفقة ذلك اليوم، وكسوة ذلك الفصل، (وَإِنْ لَمْ تَأْثَمْ)؛ لكونها غير مكلفة، يتحقق النشوز (بِمَنْعِهَا)، أي بمنع صدر منها بلا عذر، (تَمَتُّعًا) ولو بلمس.

(لَا) منعته عنه (لِعُذْرٍ)، ككبر آلته بحيث لا تحتمله الزوجة، ومرض يضر معه وطئها، وكحيض ونفاس، (أَوْ لِقَبْضِ صَدَاقٍ حَالٍّ) أصالة (قَبْلَ وَطْءٍ)، حال كونها (بَالِغَةً مُخْتَارَةً)؛ إذ لها الامتناع حينئذ، فإن منعت لقبض صداق أو بعد وطء طائعة فناشزة، ولو منعته لذلك بعد وطئها مكرهة، أو صغيرة ولو بتسليم الولي فليس بنشوز، نعم، لو سلّم الولي الصغيرة لمصلحة، فينبغي أنه لا رجوع لها، وإن كملت، ولو ادّعى وطئها بتمكينها، وطلب تسليمها إليه، فأنكرته وامتنعت من التسليم صدقت/ ، (وَبِخُرُوجِهَا مِنَ الْمَسْكَنِ) الذي كانت تسكن فيه (بِغَيْرِ إِذْنِهِ)، ولو لموت أحد أبويها وشهود جنازته؛ لأن له عليها حقّ الحبس في مقابلة إعطاء المؤن.

(لَا) بخروجها من في داخل البلد (لِزِيَارَةٍ) أو عيادة أو تعزية أحد (مَحَارِمِهَا)، بلا إذنه، لكن لا على وجه النشوز، بشرط أن يكون الخروج لها (فِي غَيْبَتِهِ)، أي الزوج عن البلد وإن قصرت الغيبة. وخرج بقولي «محارمها» ما لو خرجت لزيارة الأجانب،

(١) في الأصل خرم، صارت قراءة كلمة غير ممكنة بسببه، يراجع صفحة ٣٦ من الأصل.

أو عيادتهم، فتسقط النفقة، وبقولي «في غيبته» ما لو خرجت لذلك بغير إذنه، وهو حاضر، فتسقط أيضا، ولو خرجت لخوف من انهدام المسكن وغيره لم تسقط.

(أَوْ) لـ(ـاكْتِسَابِ نَفَقَةٍ) بتجارة أو كسب أو سؤال، (إِذَا أَعْسَرَ) أي الزوج، (أَوْ) لـ(تَـعَلُّمِ مَا تَعَيَّنَ)، أي وجب عليها (تَعَلُّمُهُ) وجوبا عينيا، كأحكام الحيض والطهارة والصلاة وغيرها، فلا تسقط النفقة بالخروج لتعلم علم عيني، أو لاستفتاء، إذا لم يغنها الزوج العدل عن خروجها، ولو خرجت لطلب حقها منه، ولو إلى القاضي لم تسقط، ولو خرجت إلى مجلس ذِكْرٍ، أو لزيارة صالح سقطت.

فَرْعٌ: يجوز له منعها من خروج من منزله، ولو لجنازة أبويها، ومن أن/ تمكن من غير دخول[1] غير خادمة واحدة لمنزله، ولو أبويها، أو ابنها من غيره، لكن يكره منع أبويها حيث لا عذر، نعم، إن كان المسكن ملكها لم يمنع شيئا من ذلك إلا عند الريبة.

(وَ) يتحقق (بِسَفَرِهَا)، أي بخروجها إلى محل يجوز القصر منه للمسافر، ما لم تضطر لخراب محلتها وجلاء أهلها، (وَلَوْ) كان السفر (لِزِيَارَةِ أَبَوَيْهَا) أو للحج، (أَوْ بِإِذْنِهِ، لَا) بسفرها (مَعَهُ)، أي الزوج، ولو في حاجتها، ولا بسفرها وحدها بإذنه لحاجته. وإنما سقطت النفقة بالسفر، ولو قصيرا؛ لخروجها عن قبضته، وإقبالها على شأنها، فسفرها لزيارة أهلها في غيبته مسقط، وإن كان تسامح به في حضرته، وتسقط أيضا بامتناعها من النقلة معه حيث أراد، نعم إن عذرت بنحو مرض، أو كانت ذات قدر وخفر لم تعتد البروز لم يلزمها إجابته، وتسقط بالامتناع منها إن لم يتمتع بها زمنه، كما في سائر صور النشوز، فيجب النفقة، وبإغلاقها البابَ حين أراد الدخول إليها، وتدّعي الطلاق[2].

(وَلَيْسَ مِنْهُ)، أي النشوز (شَتْمُهُ) وإيذائه باللسان، وإن استحقّت التأديب.

(١) كذا في الأصل.

(٢) كذا في الأصل.

فرع: إذا تزوّجت زوجة المفقود غيره قبل الحكم/ بالموت سقطت نفقتها، ولا تعود إلا بعلمه عودها إلى طاعته بعد التفريق بينهما.

(وَيُصَدَّقُ)، أي الزوج (بِيَمِينِهِ فِي قَدْرِ مُدَّةِ النُّشُوزِ، إِنِ اتَّفَقَا)، أي الزوجان (عَلَى ابْتِدَائِهِ، وَإِلَّا) أي وإن لم يتفقا على ابتدائه، بل اختلفا، فأنكرت أصل النشوز (صُدِّقَتْ) هي بيمينها؛ لأن الأصل عدمه.

فرع: تعود نفقة الناشزة بنحو خروج من المنزل للعذر من يوم النشوز بعودها إلى الطاعة، إن كان الزوج حاضرا، وإلا فتعود بعلم غائب بالعود، مع حكم قاض بذلك، أو إمكان عوده إليها، ولا تعود النفقة بمجرد عودها إلى المسكن، على الأصح، بل لا بد مع ذلك مما ذكر، وقضية القديم أن النفقة تعود عند عودها إلى الطاعة. ولو نشزت بمنع نفسها، فغاب، ثم عادت إلى الطاعة عادت نفقتها، وإن لم ترفع الأمر إلى القاضي.

* * *

(فَصْلٌ) في فسخ النكاح

وشرع دفعا لضرر المرأة، يجوز (لِلزَّوْجَةِ الْكَامِلَةِ)، أي البالغة العاقلة، لا لولي غيرها (فَسْخُ نِكَاحِ مَنْ)، أي زوج (أَعْسَرَ) مالا وكسبا، لائقا به حلالا (بِأَقَلِّ النَّفَقَةِ وَالْكِسْوَةِ)/ ، لا بأدم (أَوْ) أعسر (بِالْمَهْرِ) الحال (قَبْلَ الْوَطْءِ طَائِعَةً)، فلا فسخ بالإعسار بمهر، بعد وطئها طائعة، فإن وطئها مكرهة فلها الفسخ بعده. ولو قبضت بعض[١] الصداق لم تفسخ بالإعسار ببقيته، خلافا للبارزي والسبكي، وكلام «الروضة» كأصله يوافقهما.

ولا فسخ إذا أعسر بالمهر المؤجل، (أَوْ) أعسر (بِالْمَسْكَنِ، وَإِنْ لَمْ يَعْتَادُوا)، أي لا يجوز لها، على المعتمد، فسخ نكاح (مُوسِرٍ بِمُمْتَنِعٍ) من الإنفاق، (وَ) موسر (غَائِبٍ لَمْ يَنْقَطِعْ خَبَرُهُ)، فإن غاب وجهل محله، أو انقطع خبره فسخت؛ لأن تعذر النفقة بانقطاع الخبر كتعذرها بالإعسار، جزم به شيخ مشائخنا المجدد الشيخ زكريا، كالزركشي، تبعا لصاحبي «المهذب» و«الكافي»، وقال شيخنا: وهو متّجه.

(لَكِنِ الْمُخْتَارُ) الذي اختاره جمع محققون، منهم القاضي الطبري، وابنا الصباغ والصلاح، والروياني، وشيخ مشائخنا المزجد، والطنبداوي، وشيخنا ابن زياد (جَوَازُهُ)، أي الفسخ (إِذَا تَعَذَّرَ تَحْصِيلُهَا)، أي النفقة في غيبته؛ لعدم مال حاضر، أو مع عدم إمكان أخذها منه، وإن لم يثبت الإعسار للضرورة، نعم، إن غاب قبل التمكين لم/ تفسخ، خلافا لمالك[٢]، وأفتى ابن الصلاح بأنه لو وجبت النفقة وتعذرت؛ لعدم مال حاضر له، أو مع عدم إمكان أخذها منه، حيث هو بكتاب حكمي وغيره؛ لكونه لم يعرف موضعه، أو عرف، لكن تعذرت مطالبته جاز لها الفسخ، سواء عرف حاله يسارا أو إعسارا، أم لا، قال: والإفتاء بالفسخ هو الصحيح، وأفتى بها قاله جمع من

(١) في الأصل: «بعد» مكان «بعض».

(٢) في الأصل: «للمالك».

متأخري اليمن؛ لأن مدار الفسخ على الإضرار، ولاشك أن الضرر موجود فيها، إذا لم يمكن الوصول إلى النفقة، وإن كان موسرا، لكن المذهب الذي جرى عليه الشيخان عدم الفسخ، وعند المالكية ترفع الأمر إلى القاضي، فيسأل عنه ويتفحص، ثم بعد شهر يفسخ، إذا تعذرت النفقة.

تنبيه: أن المعتمد في المذهب: أنه لا يجوز إلا إن شهد رجلان أن الزوج الآن معسر، ويجوز إلا إن شهد أنه امتنع من الإنفاق، أو فقد أو غاب معسرا، ويجوز للبينة الاعتماد في الشهادة على استصحاب حالته، التي غاب عليها، من إعسار أو يسار، فلا تسأل البينة من أين/ لك أنه الآن معسر، فإن شهد عدلان عند حاكم بلدها، بأن الغائب معسر عند الشهادة جاز لها الفسخ، ولو بـ[][1] إعلامه بلا إمهال.

(وَلَهَا)، أي الزوجة (الْفَسْخُ بِغَيْبَةِ مَالِهِ مَرْحَلَتَيْنِ)، ولا يلزمها الصبر؛ لتضررها بالانتظار الطويل، نعم، إن قال: أنا أحضره في مدة الإمهال فالظاهر إجابته، ولا فسخ إن كان المال بدون مرحلتين، (وَبِكَوْنِهِ) أي المال (نَحْوَ عَقَارٍ وَعَرْضٍ لاَ يُنَجَّزُ بَيْعُهُ)، أي لا راغب فيه، وبكون المال دينا مؤجلا يومين، أو لكونه دينا حالا على معسر، ولو الزوجة، فلو كان على زوجة معسرة دين له جاز لها الفسخ؛ لأنها في حالة الإعسار لا تصل لحقها، (لَا) لها فسخ (لِنَفَقَةٍ) مدة (مَاضِيَةٍ)؛ لتنزيلها منزلة دين آخر، ولا لدين آخر لها عليه، ولو مستغرقا لماله، حتى يصرفه القاضي للدين، وليس لها الاستقلال بأخذ حقها حال غيبته، ثم تفسخ بالقاضي بدعوى الإعسار، إلا إن علمت أنه لم يأذن لها إلا بأخذ شيئ يأخذه منها.

(وَيُشْتَرَطُ) لصحة الفسخ (رَفْعُ الْأَمْرِ/ إِلَى قَاضِي بَلَدِهَا، فَإِذَا تَوَفَّرَتْ شُرُوطُهُ)، أي الفسخ من ثبوت إعساره بأقل النفقة والكسوة – على المعتمد – أو تعذر تحصيل النفقة منه – على المختار – وملازمتها المسكن الذي غاب عنها وهي فيه، وعدم صدور

(١) في الأصل خرم مقدار كلمة.

نشوز منها (أَمْهَلَ) القاضي وجوبا (ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) الزوج الحاضر، وإن لم يستمهله لتحقق إعساره في فسخ، لغير إعسار بمهر، أما في الفسخ للمهر فلا يمهل بعد الرفع إليه، بل هو على الفور، وقبله على التراخي، (ثُمَّ يَفْسَخُ الْقَاضِي) بطلبها ذلك، (أَوْ هِيَ بِإِذْنِهِ) بلفظ: فسخت النكاح ونحوه، (صُبْحَ الرَّابِعِ)، ويجب على القاضي تحليفها قبل الفسخ أنها لم تخرج عن طاعة زوجها.

(وَلَوِ اسْتَقَلَّتْ بِفَسْخٍ؛ لِعَدَمِ حَاكِمٍ) أو محكم، (ثَمَّ، أَوْ لِعَجْزٍ عَنِ الرَّفْعِ) إليه بنفسها أو بوكيلها، (أَوْ) لعجز (عَنْ بَيِّنَةِ الْإِعْسَارِ)، أي عن إثبات إعساره لدى القاضي؛ لعدم البينة الخبيرة بحاله، من إعسار أو يسار، فتستقل هي بالفسخ، إن علمت إعساره؛ كما أفتى به شيخنا المحقق ابن زياد رحمه الله تعالى، (أَوْ لِطَلَبِ الْقَاضِي شَيْئًا مِنْهَا) للفسخ؛ كما قاله شيخنا/ (نَفَذَ) الفسخ ظاهرا وباطنا حينئذ؛ كما قاله الشيخ عبد الرءوف، فللولي ان يزوجها، وكذا للقاضي، (وَإِلَّا) يكن لعذر مما [][1]، (فَلَا) ينفذ الفسخ.

(فَرْعٌ): يجوز (لَهَا فِي مُدَّةِ الْإِمْهَالِ، أَوْ مُدَّةِ الرِّضَى بِإِعْسَارِهِ خُرُوجٌ) من مسكنها (نَهَارًا؛ لِتُحَصِّلَ نَفَقَتَهَا)، أي لاكتسابها بتجارة أو كسب، ولو غنية أو ممكنة الكسب في بيتها، (وَعَلَيْهَا عَوْدٌ) إلى المسكن (لَيْلًا)؛ لأنها وقت الإيواء، دون الكسب. هذا إذا لم يكن لها كسب فيه مع النهار أو دونه.

تتمة: يجوز له منعه تمتعها نهارا وليلا، لكن يسقط نفقة مدة منعها، إن منعته ليلا عن ذمته، لا مدة منعها نهارا والله أعلم.

❊ ❊ ❊

(١) في الأصل هنا خرم بمقدار كلمة.

(خَاتِمَة) الكتاب

في بيان المعتمد في المذهب، وما ينقض به حكم القاضي

(اعْلَمْ) أيها المهتدي إلى سبيل الفلاح: (قَدْ أَجْمَعَ) العلماء (الْمُحَقِّقُونَ عَلَى أَنَّ الْمُعْتَمَدَ فِي الْمَذْهَبِ) للحكم والفتوى (مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخَانِ)، أي ما اتفق عليه الرافعي والنووي رضي الله عنهما ونفعنا بهما، (فَإِنِ اخْتَلَفَا فَـ)ما ذكره (النَّوَوِيُّ) نور الله ضريحه، قال شيخنا رضي الله عنه: والذي أطبق عليه محققو المتأخرين، ولم يزل مشايخنا يوصون به، وينقلونه عن مشايخهم، وهم عمن قبلهم وهكذا: أن المعتمد ما اتفق عليه الشيخان، فإن اختلفا فالنووي، فإن وجد للرافعي ترجيح دونه فهو[1].

---

(١) أنقل هنا نص ما قاله الشيخ ابن حجر في تحفته [١/ ٣٨، ٣٩] في شرح قول الإمام النووي «أولي الرغبات» تتمة للفائدة، قال ابن حجر: «(تنبيه) ما أفهمه كلامه من جواز النقل من الكتب المعتمدة، ونسبة ما فيها لمؤلفيها مجمع عليه، وإن لم يتصل سند الناقل بمؤلفيها، نعم النقل من نسخة كتاب لا يجوز إلا إن وُثق بصحتها، أو تعددت تعددا يغلب على الظن صحتها، أو رأى لفظها منتظما - وهو خبير فطن يدرك السقط والتحريف، فإن انتفى ذلك قال: وجدت كذا أو نحوه. ومن جواز اعتماد المفتي ما يراه في كتاب معتمد فيه تفصيل لا بد منه، ودل عليه كلام المجموع وغيره، وهو: أن الكتب المتقدمة على الشيخين لا يعتمد شيء منها إلا بعد مزيد الفحص والتحري حتى يغلب على الظن أنه المذهب ولا يغتر بتتابع كتب متعددة على حكم واحد فإن هذه الكثرة قد تنتهي إلى واحد ألا ترى أن أصحاب القفال أو الشيخ أبي حامد مع كثرتهم لا يفرعون ويؤصلون إلا على طريقته غالبا، وإن خالفت سائر الأصحاب فتعين سبر كتبهم. هذا كله في حكم لم يتعرض له الشيخان أو أحدهما، وإلا فالذي أطبق عليه محققو المتأخرين ولم تزل مشايخنا يوصون به وينقلونه عن مشايخهم وهم عمن قبلهم وهكذا: أن المعتمد ما اتفقا عليه أي ما لم يُجمع متعقبو كلامهما على أنه سهو، وأنى به ؟ ألا ترى أنهم كادوا يُجمعون عليه في إيجابهما النفقة بفرض القاضي، ومع ذلك بالغت في الرد عليهم كبعض المحققين في شرح الإرشاد. فإن اختلفا فالمصنفُ، فإن وجد للرافعي ترجيح دونه فهو، وقد بينت سبب إيثارهما وإن خالفا الأكثرين في خطبة شرح العباب [انظر شرح العباب: ٢١/ ب مخطوطة الأزهر] بما لا يستغنى عن مراجعته - ومن أن هذا الكتاب مقدم على بقية كتبه ليس على إطلاقه أيضا، بل الغالب تقديم ما هو متتبع فيه، كالتحقيق

وقال السيد السمهودي[1]: ما زال مشائخنا يوصون بالإفتاء بما عليه الشيخان، وأن نعرض عن أكثر ما خولفا به، وقال شيخنا ابن زياد رحمه الله في «فتاويه»: بالغالب اعتماد ما رجحه الشيخان، وعبارة شيخنا في «شرح العباب»: «الأصوب ما عليه الشيخان أو النووي، وأن كلا منهما أدرى بمدارك المذهب ممن جاء بعدهما، وقد أجمع المحققون على أن المفتىَ [به] ما ذكراه فالنووي، وعلى أنه لا يغتر من يعترض عليهما بنص «الأم» وكلامِ الأكثرين أو نحو ذلك؛ لأنهما أعلم بالنصوص وكلامِ الأصحاب من المعترِض عليهما»[2]. ثم إن لم يوجد لهما أو لأحدهما تصريح في مسئلة، بل وجد فيه خلاف للأصحاب في الراجح من قولين أو وجهين (فَـ)ـالمعتمد (مَا رَجَّحَهُ الْأَكْثَرُ أَوِالْأَعْلَمُ أَوِ الْأَوْرَعُ)، فإن تعارضوا: الأعلم والأورع قدم الأعلم.

(فَـ)ـاعلم أنه (لَا/ يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ الْمُقَلِّدِ)، أي الذي لم يبلغ رتبة الاجتهاد في مذهب إمامه (أَنْ يَحْكُمَ بِغَيْرِ الْمُعْتَمَدِ) في مذهبه، وإن اعتضده اختيار لبعض المتأخرين أو بحث له، (فَإِنْ خَالَفَ) وحكم بغير الصحيح المعتمد (نُقِضَ) ذلك الحكم، كذا قال

=فالمجموع فالتنقيح، ثم ما هو مختصر فيه كالروضة فالمنهاج ونحو فتاواه، فشرح مسلم فتصحيح التنبيه ونكته، من أوائل تأليفه فهي مؤخرة عما ذكر، وهذا تقريب، وإلا فالواجب في الحقيقة عند تعارض هذه الكتب مراجعة كلام معتمدي المتأخرين، واتباع ما رجحوه منها». وانظر أيضا العوائد الدينية في تلخيص الفوائد المدنية مع تحقيقنا: ٦١ وما بعده.

(١) هو: على بن عبد الله بن أحمد الحسني السمهودي، الشافعي، نور الدين، أبو الحسن [٨٤٤-٩١١هـ]، مؤرخ المدينة المنورة ومفتيها، ولد في «سمهود» بصعيد مصر، ونشأ في «القاهرة»، واستوطن المدينة المنورة عام ٨٧٣هـ، وتوفي بها. وله مؤلفات كثيرة في الفقه والحديث والتاريخ وغيرها، وكتابه «الفريد» يوجد له نسخة خطية في الرباط. انظر النور السافر للعيدروسي: ٥٤-٥٧، الأعلام للزركلي: ٤/ ٣٠٧، معجم المؤلفين لكحالة: ٧/ ١٢٩، ١٣٠.

(٢) انظر الإيعاب في شرح العباب لابن حجر الهيتمي: ١٩/ ب، (نسخة دار الكتب المصرية) ٢١/ ب(نسخة الأزهر)، يسر الله الكريم لنا إخراج هذا الكتاب العظيم مخدوما كما يليق بمنزلته ومنزلة مصنفه، في القريب العاجل، والعوائد الدينية مع تحقيقنا: ٦٤، ٦٥.

ابن الصلاح، ونقل الإجماع عليه، واكتفى السبكي[1] والسراج البلقيني والسيد السمهودي وشيخنا ابن زياد، (وَكَذَا) لا يجوز له أن يقلد ويحكم (بِمَذْهَبِ غَيْرِ مُقَلَّدِهِ)، فإن حكم بغير مذهب مقلَّده نقض؛ على ما قاله ابن الصلاح والنووي وابن الرفعة والسبكي والأذرعي، وقال الغزّالي والماوردي، وتبعهما الرافعي في بعض المواضع: إنه لا يجوز له الحكم بخلاف مذهبه بالتقليد، وجزم به شيخنا في بعض كتبه. أما التقليد في غير الفتوى والحكم، بل في العمل في حق نفسه فجائز مطلقا، بلا نزاع.

ربنا لك الحمد حمدا يوافي نعمك، ويكافي مزيدك، سبحانك لا نحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك، والصلاة والسلام على أشرف مخلوقاتك، بعدد معلوماتك ورضي نفسك وزنة عرشك/ ، اللهم انفعنا بهذا يوم لا ينفع مال ولا بنون لديك، وتفضل علينا بقبوله بمنك، وأظلّنا في ظل عرشك، برحمتك يا أرحم الراحمين، وياأكرم الأكرمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، آمين أجمعين.

سألت عما قالوه: إنه يصح النكاح والطلاق بترجمتها، فهل المراد بترجمتها ترجمة معناهما اللغوي، من ضمٍّ وحلِّ قَيْدٍ، أولا ؟ وهل يصح النكاح إذا عقد القاضي بلفظ النكاح عجميا لا يعرف معناه اللغوي ولاغيره، بل يعرف أنه موضوع لعقد النكاح وصحته، كما يعرف أن لفظ الطلاق موضوع للفراق عنها ؟ وكيف إذا قال: عقدت لك فلانة، فهل يكفي ذلك أو ترجمته في الإيجاب أولا ؟ وقد اشتهر في هذه البلاد ألفاظ لعقد النكاح مثل «كَامَنْ يَضُدِ تَنْ» فلانة لك بالعربية كتبت لك الشهوة والباءة، ويقولون للصداق «كَامَنْ»،/ بل معناه بالعربية ثمن الشهوة، فهل تحصل العقد بهذا اللفظ، مع عدم وجود ترجمة صريحة في لغتنا للفظ النكاح، ولمعناه اللغوي ترجمة في لغتنا ؟ أولا يصح العقد، كما لا يحصل الفراق بألفاظ اشتهرت عندنا للطلاق من غير ترجمته ؟

---

(١) كذا في الأصل، ولعله: «والتقي السبكي»، والله أعلم.

[فأجاب] [١] شيخنا شيخ الإسلام، مفتي الحرمين، عبد العزيز الزمزمي، نفعنا الله بعلومه، بأن قولهم- في باب النكاح «يشترط لفظ التزويج أو النكاح، ولو كان اللفظ المذكور بالعجمية [ترجمته] [٢] فإنه يكفي، وإن أحسن العربية؛ اعتبارا بالمعنى»، وقولهم في باب الطلاق «وترجمة لفظ الطلاق صريح» يدل على أن المراد ترجمة معناهما اللغوي، من ضم وحل قيد، والمراد بالعجمية ما عدا العربيةَ، فارسيةً أو هنديةً أو غيرهما، ويستفاد معنى كل لغة من أهلها. وإذا عقد القاضي النكاح لأعجمي لا يعرف معناه اللغوي، فإن أخبره ثقة بمعناه قبل تكلمه به، فقبله فورا صح، على الأوجه من وجهين في «الروضة».

ولا يصح النكاح بالكناية في الصيغة، كما حللت بنتي، ومنها عقدت لك على فلانة، فلا يصح ترجمة كتابتها من باب أولى/ . أما ما اشتهر من الألفاظ المترجم بها المذكورة في السؤال[٣] كناية في الصيغة، فلا ينعقد النكاح بها، ويصح الطلاق بترجمته كناية أيضا مع النية، ومنها ترجمة الفراق والسراح؛ كما صححه في «أصل الروضة»، وجزم به في «الروضة»، واعتمد شيخنا زكريا في شرحه تبعا لجمع أنه صريح.

[سألت][٤]عن تزويج اليتيمة، هل يجوز للقاضي عند الإمام أبي حنيفة تزويجها، أولا ؟ بل يختص بذلك السلطان الحنفي فقط؛ كما قاله العلامة التقي السبكي في «شرح المنهاج» وابنه التاج [في] «التوشيح»، والكمال الدميري في «النجم الوهاج»، وإن قلتم: لا، فهل يحكم ببطلان النكاح إذا زوج الحاكم يتيمة، تقليدا لأبي حنيفة، على رأي من جوَّز التقليد له ؟ وهل يحتاج في التقليد في أمر النكاح تقليد الزوجين، أو لا يحتاج إلى

(١) ليس موجودا في الأصل، بل فيه بياض بقدره، والسياق يقتضيه.
(٢) في الأصل حرفان «تر» فقط.
(٣) في الأصل: «السوالك»، بدل «السؤال».
(٤) ليس موجودا في الأصل، والسياق يقتضيه.

تقليدهما ؟ بل يكفي تقليد القاضي فقط؛ على قول الغزالي الذي صرح بجواز التقليد للقاضي الشافعي ؟

[فأجاب] [١] شيخنا عبد العزيز الزمزمي بأنه يجوز للقاضي الحنفي تزويج اليتيمة، إذا أذن له السلطان في تزويج الصغائر، كما هي عادة سلاطين بني عثمان- مد الله ظلال دولتهم/ - ولا يجوز له تزويجها من غير إذن، ولا لغيره تقليد مذهب الإمام أبي حنيفة ﵁ حينئذ في ذلك، ولا خلاف في أن الإمام إذا قيد على القاضي أنه لا يحكم بغير الصحيح من مذهبه [بالكتابة][٢]، أو باللفظ ،كما جرت العادة في وقتنا بالكتابة في منشوره، على عادة من تقدمه، فإن عادتهم مطردة بأنه لا يحكم إلا بالصحيح امتنع عليه الحاكم بغير الصحيح، والقاضي الشافعي المقلد لا يجوز له تقليد غير إمامه. وفي فتاوى قاضي القضاة شيخ الإسلام برهان الدين ظهرة: مسألة: إذا حكم الشافعي في هذا الزمان – مثلا – بخلاف مذهبه، أو بوجه ضعيف في مذهبه، وكان الصحيح في مذهبه خلاف ما حكم به، فهل ينفذ حكمه، أولا ؟ ولو قلتم: لا ينفذ حكمه، فلو عضد الوجهَ الضعيف الذي حكم به اختيارٌ أوبحثٌ لبعض علماء مذهبه، مع كون الراجح المنقول خلاف ما حكم به، فهل ينفذ حكمه، أم لا ؟ أجاب رضي الله عنه بقوله: إن النووي رضي الله عنه ذكر في «فتاويه» في الوقف في الكلام على شروطه، هل بنت[٣] بالاستفاضة، أم لا ؟ أنه إذا حكم بخلاف مذهب مقلَّده فإنه لا ينفذ حكمه، ولا ينفِّذه غيره، وذكر ابن/ [٤].

❋ ❋ ❋

(١) ليس موجودا في الأصل، والسياق يقتضيه.
(٢) في الأصل هنا خرم، فلم أستطع قراءة كلمة، ولعل الصواب ما قدرته، والله أعلم.
(٣) كذا في الأصل.
(٤) هنا تنتهي المخطوطة، ختم الله لنا بالحسنى.

فهرس المصادر والمراجع

١. ابن حجر الهيتمي المكي وجهوده في الكتابة التاريخية، الدكتورة لمياء أحمد عبد الله شافعي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، مكتبة ومطبعة الغد، جيزة/ مصر.

٢. الأجوبة العجيبة عن الأسئلة الغريبة، للشيخ زين الدين المليباري الصغير، تحقيق: عبد النصير أحمد الشافعي المليباري، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م، دار الضياء، الكويت.

٣. إحياء علوم الدين، حجة الإسلام أبو حامد محمد الغزالي، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، المكتب الثقافي، القاهرة/ مصر.

٤. أسنى المطالب شرح روض الطالب، شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وبهامشه حاشيتا الشيخ شهاب الدين الرملي، ومحمد الشوبري، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة/ مصر، بدون تاريخ.

٥. الأنوار لأعمال الأبرار، الإمام الشيخ يوسف الأردبيلي، مؤسسة الحلبي وشركاه، القاهرة/ مصر، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.

٦. تحفة المحتاج بشرح المنهاج، للإمام ابن حجر الهيتمي، طبعة المكتبة التجارية الكبرى، مصر، سنة ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م.

٧. تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني، دار البصائر، القاهرة/ مصر، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

٨. ترشيح المستفيدين حاشية فتح المعين، العلامة السيد علوي بن أحمد السقاف، مؤسسة دار العلوم، بيروت/ لبنان، بدون تاريخ.

٩. حاشية البجيرمي على الخطيب، المساة بـ(تحفة الحبيب على شرح الخطيب على مختصر أبي شجاع)، الطبعة الأخيرة، ١٣٧٠هـ/ ١٩٥١م، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة/ مصر.

١٠. حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب، المسماة بـ(التجريد لنفع العبيد)، الشيخ سليمان بن عمر بن محمد البجيرمي، الطبعة الأخيرة ١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة/ مصر.

١١. حاشية الكمثرى[1] على الأنوار للأردبيلي، الطبعة الأخيرة ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م، مؤسسة الحلبي، القاهرة/ مصر.

١٢. الحواشي المدنية على شرح ابن حجر للمقدمة الحضرمية، العلامة الشيخ محمد بن سليمان الكردي، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة/ مصر.

١٣. شرح المحلي على المنهاج، الإمام المحقق جلال الدين المحلي، طبع على نفقة قطاع المعاهد الأزهرية من ١٤٢٧-١٤٢٧هـ القاهرة/ مصر.

١٤. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق: محمود الطناحي، عبد الفتاح الحلو، فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة/ مصر، بدون تاريخ.

١٥. فتح المعين بشرح قرة العين، الشيخ زين الدين الصغير بن محمد الغزالي بن زين الدين الكبير المليباري، مؤسسة دار العلوم، بيروت/ لبنان، بدون تاريخ.

١٦. كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، الإمام الشيخ تقي الدين أبو بكر بن محمد الحصني الدمشقي، تحقيق: عبد الله بن سميط ومحمد شادي عربش، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م، دار المنهاج، جدة/ السعودية.

❊ ❊ ❊

(١) لم أعثر على ترجمة لصاحبها، وناشر الكتاب لم يترجم له أيضاً، إلا أنه بدأ في كتابتها في عام ١١١٠هـ، كما صرح هو نفسه في مقدمتها: ١/ ٥.

فهرس المحتويات

مجموع

خمس رسائل

فيض الكريم الباري بجواب أسئلة أخينا الشيخ القاضي
أحمد شهاب الدين بن الشيخ محيي الدين المليباري
بقلم: السيد محمد زين العابدين ابن محمد الهادي البرزنجي

تحقيق

عبد النَّصير أحمد الشَّافعي المليبـاري



2 0 1 3

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله وكفى وصلاة وسلام على من اصطفى، وبعد،،،

فهذه – أيها القارئ العزيز، أعزك الله بالإسلام – نفيسة من النفائس وجوهرة من الجواهر، من مكتبة شيخ الإسلام أبي السعادات شهاب الدين أحمد كويا الشالياتي رضي الله عنه، عثرت عليها في بلدة «شاليم»، وما أدراك ما «شاليم»، بلدة طيبة دخلها الإسلام منذ أقدم عصوره، وفتحها فاتحوه مرة تلو الأخرى، سلميا مرة، وعسكريا أخرى، وعلميا ثالثة، وكيف لا، إنها الأرض التي اختارها الله مولدا ومنشأ ومعملا ومرقدا لكثير من سادات وعلماء هذه الأمة[1]؟

ولم أجد لها نسخة أخرى لأقابلها عليها وأقارنها بها، وليس عندي خبر عما إذا كان أحد من علمائنا في مليبار أو غيرها يملك منها نسخة أو لا، ولم أقرأ في كتب تراجم المتأخرين شيئا عن هذه الفتاوى. وكل هذا لا ينقص من قيمة هذا الكتاب شيئا في اعتقادي؛ لأني أقدر ميراث الأمة تقديرا يفوق هذه المعايير وتلك المقاييس، وأن عندي اطمئنانا كبيرا في أن ما جمعتْه جهود شهاب الدين أحمد كويا الشالياتي لا يخلو من فائدة، ولا يكون حديثَ خرافةٍ، ولن يضيع الله أجر من أحسن عملا.

نعم، إنه من كرامات هؤلاء المجاهدين المخلصين، الذين أسلموا وجوههم لله، ولم يبالوا فيه بسفاسف الدنيا وحطامها، أننا اليوم نعتكف على بقاياهم، ونتتبع آثارهم، ونشغل أعمارنا بهم وبتراثهم، ونحن ندعي الاجتهاد والعقلنة والانفتاح، وكل خصلة

---

(١) وقد أكرمني الله ﷻ حين قمت بترجمة عدد من هؤلاء في ضمن كتاب حافل مستقل في تراجم ومناقب شافعية الهند، وقد طبع في دار الفتح الإسلامي، بعمان/الأردن في ٢٠١٠م، وتلاه الإصدار الثاني في دار البصائر، بالقاهرة/ مصر عام ٢٠١٢م.



محمودة هي منا بريئة براءة الذئب من دم يوسف. هذا سنة الله في الصالحين، يرفع ذكرهم ويعلي شأنهم، ويجعل لهم وُدا ولسانَ صدقٍ في الآخرين.

وهذه عجالة بكل ما تحمله الكلمة من معنى؛ لأنه لم يكن قصدي حين قمت بتحقيق هذه الرسالة إلا الاستفادةَ منها لنفسي، وإلا تسجيل هذه المعلومات النفيسة على جهاز الكمبيوتر – لأنه حافظ العصر بعد موت الحفاظ – حتى لا تضيع ولا تنفلت من أيدينا. ثم شاءت إرادة الله التي ليست فوقها إرادة أن أنشرها بين أهل العلم بهذا الشكل الذي ترونه الآن؛ حتى يعم النفع بها ويتيسر الاستفادة منها.

وإني لم أقم بدراسة الموضوعات التي وردت فيها، اللهم إلا في النزر اليسير الذي سمح به الخاطر الفاتر، كما أني لم أدرس ترجمة مؤلفها، وإن مبلغ علمي أنه ابن عم الشيخ جعفر البرزنجي صاحب المولد المشهور (مولد البرزنجي) في بلادنا وبلاد العرب، ولم أتحقق أيضا من شخصية المستفتي المليباري المسمى بالقاضي أحمد شهاب الدين، وغالب ظني أنه من أحفاد الإمام الهمام الشيخ القاضي جمال الدين محمد بن عبد العزيز الكاليكوتي المليباري[1]، صاحب القصيدة المسماة بـ«محيي الدين مالا» في مناقب الشيخ عبد القادر الجيلاني ﷺ.

ولعلي أو لعل غيري يقوم بدراسة ما ورد بهذه الرسالة ودراسة ما يتعلق بها في المستقبل؛ فإن البحث عن كثير من المسائل التي تتعلق بالجمعة والخطبة – وهما محل بحث في هذه الرسالة – مثلا – في غاية الأهمية الآن، سواء في ذلك العالم العربي

---

(١) انظر في ترجمة القاضي محمد أسماء المؤلفين في ديار مليبار للشيخ أحمد كويا الشالياتي، ترجمة رقم: ٣، نزهة الخواطر لعبد الحي اللكنوي: ١/ ٤١١، (دار ابن حزم، بيروت) تاريخ آداب اللغة العربية لجرجي =زيدان: ٣/ ٢٣٣ (مكتبة الهلال، القاهرة) وتاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ٧/ ٣٤٢، (الهيئة العامة، القاهرة) أعيان مليالم لمحمد على مسليار النليكوتي: ٣٢-٣٦، (إرشاد بك ستال، كاليكوت) الباب الخامس من «مساهمة علماء مليبار في الأدب الفقهي» د/ حسين محمد الثقافي (رسالة دكتوراه في جامعة كاليكوت) تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ١١٧-١٢٠.

الإسلامي وبلادنا «مليبار»، بعد أن اتَّخَذت خطبة الجمعة شكل «المحاضرة» يتمايل فيها المحاضر يمنة ويسرة (؟!) ويكاد يرقص من شدة الطرب، ويطوِّلها تطويلا حسبما يشاء ويهوى، غير مبال في ذلك بكلام الأئمة المتبوعين، مدعيا «أنهم رجال ونحن رجال والحرب بيننا وبينهم سجال»، وأُقسم بالله يمينا برا إن مثل هذه الدعوى لعلى أمثاله وبال، وإن لم يخطر ذلك عندهم ببال.

ولم يعرفوا ما روتْه كتب الصحاح – إن هم يدعون أنهم أهل الحديث، دون أن يشتروا لَهْوَ الحديث – من أن «قصر الخطبة وطول الصلاة مَئِنَّة من فقه الرجل»[1]، حافظت الأمة على هذه السنن والآداب على مر العصور وتعاقب الأجيال، سجل ذلك كبار الباحثين، حتى المستشرقون الذين قاموا بدراسة الحضارة الإسلامية في شتى وجوهها، فقال – مثلا – آدم متز المستشرق النصراني الشهير ما ملخصه: إنه كان لخطبة ابن نباتة أهمية كبيرة في المجتمع الإسلامي، وكانت الخطبة عندهم قصيرة، على خلاف عادة الخطباء النصارى[2]. انظر أيها الأخ العزيز هذه شهادة التاريخ من فك الأسد، فعُضَّ عليها بالنواجد، واشدد عليها بكلتا يديك.

هكذا كانت الحال إلى أن انتشرت اللامذهبية والوهابية ودعوى الاجتهاد المطلق الطليق، سبحان قاسم العقول ! ولا أدخل فيما أحدثه جهلة هذا الزمان من المحاضرات الثرثرية والشقشقات اللسانية التي يرغمون بها بسطاء الناس يوم الجمعة، في مليبار، حيث ثَلَّثُوا خطبةَ الجمعة، أولاهن تحت المنبر في اللغة المحلية، وتتلوها الخطبتان الرسميتان والناس نيام، تبا لهم ولما أحدثوها من بدعة. ولست الآن بصدده، وللموضوع رجاله المتخصصون فيه، وهم أدرى به.

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة: ٦/ ١٥٨، وأخرج نحوه أبو داود والنسائي، والبيهقي في الكبرى.

(٢) انظر الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، لآدم متز- ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريدة: ٢/ ٨١-٨٣ (طبعة المركز القومي للترجمة، القاهرة/ مصر، ٢٠٠٨م).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلاة وسلاما على نبي الرحمة خير الخلق أجمعين، وآله وصحبه ومن تبعهم إلى يوم الدين.

عبد النصير أحمد الشافعي المليباري

القاهرة/ مصر.

❊ ❊ ❊

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله الفتاح الوهاب، الهادي لسلوك منهاج الصواب، المان بصحيح الجواب، وصريح الخطاب، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، رسول رب الأرباب، ومصطفاه المختار من أطهر الأرحام وأكرم الأصلاب، وعلى آله الموضحين سبل الهدى والإرشاد، الكُمل الأنجاب، وكذا قاطبة الأشباع والأتباع والأصحاب، صلاة وسلاما دائمين متلازمين إلى يوم الحساب، كافلَيْن لقائلها[1] – إن شاء الله- بحلوك الثواب أما بعد،،،،،

فيقول المفتقر إلى رب الأرباب محمد زين العابدين ابن محمد الهادي البرزنجي، نزيل مدينة سيد الأحباب: قد ورد علي في عام ألف ومائتين بعد الهجرة (١٢٠٠هـ/ ١٧٨٥م) كتاب من قطر «مليبار» المعمور الرحاب، من الصالح التقي الأواب، مجمع الآداب، ومرجع الطلاب، ومظهر نظر الأولياء الأقطاب، الفاضل العلامة الشيخ أحمد بن المرحوم الشيخ محيي الدين المليباري الكاليكوتي – حفظه الله بفيضه الجبروتي، ووفقنا وإياه لما يحبه ويرضاه – محتويا على بعض/ مسائل يريد أجوبتها على الفور، مع كثرة الشواغل.

فأجبته عليها بعون الملك الخلاق، كما ستراه محررا في هذه الأوراق، وقدمت صدر الكتاب وأخرت كل مسألة فيه بعد المقدمة، وقرنتها بالجواب.

صورته:

بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين، الحمد لله، أسأله سبحانه مبتهلا بآي كتابه الكريم، ومتوسلا بنبيه ذي الخلق العظيم أن يمتع الإسلام والمسلمين، من الخواص

---

(١) كذا في الأصل، والأصوب: «لقائلهما».

والعوام قاطنين[1]، بدوام بقاء سيدنا ومولانا الإمام الهمام، والحبر البحر الفهام، وحيد علماء المدينة في عصره، وفريد عظماء البلدان في دهره، مفتي الإسلام، وبركة الأنام، وبهجة الأيام، سيدنا ومولانا الشيخ الإمام، العالم العلامة قاضي قضاة المسلمين، وتاج العلماء المصنفين، وبقية المجتهدين، وجمال الدنيا والدين، الذي لا تحصى مكارمه الشريفة، ولا تدرى مناقبه المنيفة، سيدنا ومولانا عبد الله محمد زين العابدين بن المرحوم السيد محمد البرزنجي، الحسيني المدني، أطال الله بقائه، وبلغه جميع ما يتمناه، وجعل أيامه مقرونة بالسعد، وعن النحوس حماه، ونفعنا به وبعلومه، وأعاد علينا وعلى المسلمين من صالح دعواته وبركاته، آمين. اهـ.

ثم إني فور ورود كتابه، وفهم بليغ خطابه صرتُ أقدم رجلا وأؤخر أخرى، وأردِّد ذلك على نفسي/ سرا وجهرا، فتارة تقدم وتارة تحجم؛ لأني لست من فرسان هذا الميدان، ولا من ضمن هذا الرهان، وما أراني في ذلك إلا حرفا أجنبيا دخيلا، غير أن الملجأ إلى اقتحام خطره حب الإضافة إلى الكمل، والحب شأنه التطفيل، وما قدر الله تعالى يكون، ومن حركته الإرادة الأزلية كيف يستطيع الشكوك.

بيد أني أضرع لواهب الأماني والآمال ومانح السؤال أن يكون في كل مرام مساعدي، ويشدد في مرضاته ساعدي؛ إذ ليس لي على سواه معول، وهو الظاهر والباطن، والآخر والأول.

وأستمنح الأريحية المحمدية، والذات الشريفة الأحمدية سوانح توفيق وعون وسداد وهداية وإرشاد وإمداد في كل مقصد ومرام في المبدأ والختام.

فاستخرت الله تعالى راجيا إفضاله في تحرير هذه الرسالة، مستمدا فيها ببعض كتب المتأخرين من ورثة سيد المرسلين، منها: إرشاد الساري لصحيح البخاري

---

(١) كذا في الأصل.

للحافظ أحمد القسطلاني[1]، والجامع الصغير للحافظ السيوطي، وتحفة المحتاج بشرح المنهاج للعلامة ابن حجر المكي ذي الأرج المسكي، ونهاية المحتاج بشرح المنهاج، ومتنهما منهاج الطالبين للعلامة النواوي محيي الدين، والإقناع بحل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني، وفتح الوهاب بشرح منهج الطلاب لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وحاشية ابن قاسم على تحفة ابن حجر المكي الهيتمي الحجازي، وحاشية مولانا وشيخنا الشيخ محمد بن سليمان الكبرى والوسطى والصغرى على شرح مختصر با فضل لابن حجر المكي/ على ربع العبادات، والإيعاب في شرح[2] العباب له أيضا، وغير ذلك من الكتب المتداولة بين البشر من الفضلاء وأهل القرن[3] الحادي عشر.

وما وجدته من أقوال هذه الكتب المذكورة يطابق لفظه معناه أقتصر على التصريح بأسماء بعضها؛ خوفا[4] من الإطالة الموجبة للسآمة لمن يتأمله ويقرؤه.

والتزمت غاية الاختصار في الجواب؛ لتسهل مطالعته على الطلاب، ويغني عن التطويل عند ذوي الألباب؛ لأن الإطالة مكروهة في هذه الأحقاب، كما قيل [خير][5] الكلام ما قل ودل.

---

(١) في الأصل: «ابن حجر القسطلاني».

(٢) في الأصل: «لشرح». هذا، وإنه لم ينقل في هذه الرسالة من الحواشي الثلاثة للعلامة الكردي، ولا من شرح العباب، كما ستجده أثناء قراءتها. وأما حاشية الكردي الكبرى على شرح المقدمة الحضرمية فهي من مخطوطات دار الكتب المصرية في القاهرة، باسم المواهب المدنية، وتقع في ٣٨٠ لقطة كبيرة القطع، نسأل الله أن يقيض لخدمته أهل التحقيق، والصغرى المسماة بالحواشي المدنية مطبوعة أكثر من مرة في مطبعة مصطفى البابي الحلبي في القاهرة، ومتداولة بين أهل العلم، وكلتاهما في مكان جد كبير من الأهمية والنفاسة. وأما الإيعاب/ شرح العباب لابن حجر الهيتمي فهو في طريقه إلى عالم النور مخدوما محققا بشكل تقر به أعين الباحثين إن شاء الله.

(٣) في الأصل: «القران».

(٤) في الأصل: «خوف».

(٥) ليس موجودا في الأصل، وأضفته ليستقيم المعنى.

لله در من قال:

لكن من التطويل كلت الهمم * فصار فيه الاختصار ملتزم

وأرجو ممن نظر فيه من جميع الإخوان أن يصلح ما يجد فيه من الخطإ والنسيان؛ فإن العصمة خصت بالأنبياء، وما سلم من الزلل الأذكياء، وقد يكبو الجواد، ولا يضرم الزناد، ومن صَنَّف فقد استُهدِف، ومن أنصف فقد أسعف.

وقد وسمت هذه الطروس بعون الملك القدوس:

«فيض الكريم الباري بجواب أسئلة أخينا الشيخ القاضي أحمد شهاب الدين بن الشيخ محيي الدين المليباري»

والله تعالى أسأل، وبرسوله صلى الله تعالى عليه وسلم أتوسل أن يخلص في ذلك نيتي ويحسن طويتي، ويجعله خالصا لوجهه الكريم، نافعا لي يوم لا ينفع مال ولا بنون، إلا من أتى الله بقلب سليم، وينفع من نظر فيه من الإخوان على ممر الزمان.

إذا تقرر ذلك، ووقفت على ما هنالك فاعلم: أني رتبت هذا المسطور على خمسة أسئلة، تحت كل سؤال أجوبته مفصلة ومجملة، وذيلته/ من الدعاء والنصائح بخاتمة، تقضي لي – إن شاءالله – بحسن الخاتمة.

وهذا أوان الشروع في المقصود، بعون الملك المعبود

المسألة الأولى

قال – وفقنا الله وإياه للصواب: قد وقع في قطر المليباريين في بلدانهم وقراهم ما لم يقع في أرض الحجاز ولا في بلدان اليمن ولا في غيرهما، من ذكر الحديث يوم الجمعة، برواية البخاري ومسلم عن أبي هريرة عن سيدنا النبي ﷺ قبل صعود الخطيب المنبرَ: «إذا صعد الخطيب على المنبر فلا يتكلمن أحد، فمن تكلم فقد لغى، ومن لغى فلا جمعة له».

فهل رأيتم هذه الرواية في كتب المحدثين، أو وجدتم هذه الرواية ضعيفا أو صحيحا، أو لم توجد أصلا ؟ عرفوا لنا

وهل يجوز العمل بهذه الرواية، قبل صعود الخطيب المنبرَ، كما استعمل المليباريون المتقدمون المشهورون في بلدان العرب والعجم بالتصنيف والتأليف، وكتبهم باقون ولهم مجتهدون في زمانهم، من القضاة وغيرهم ؟

أو هل يجوز العمل بهذه الرواية بعد صعود الخطيب المنبر، كما استعمل في بلدنا الكاليكوتي في زمانهم المذكور[1]، أم لا ؟ أفتوني آجركم الله سبحانه.

الجواب/ – والله الموفق للصواب: الحديث الذي في الصحيحين عن أبي هريرة ؓ هو قوله ﷺ: «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة "أنْصِتْ" والإمامُ يخطب فقد لغوتَ»[2].

قال الشارح القسطلاني رضي الله عنه: أي تركت الأدب؛ جمعا بين الأدلة، أو صارت جمعتك ظهرا؛ لحديث عبد الله بن عمروٍ مرفوعا: «ومن تخطى رقاب الناس كانت له ظهرا»، رواه أبو داود وابن خزيمة، ولأحمد من حديث علي مرفوعا: «ومن قال صَهْ فقد تكلم، ومن تكلم فلا جمعة له»، والنفي للكمال، وإلا فالإجماع على سقوط الفرض المؤقت عنه.

ورواه أحمد من رواية الأعرج عن أبي هريرة في آخر حديث الباب بعد قوله "فقد لغوت" عليك بنفسك، إلى آخر ما قاله الشارح المذكور.

ففهم مما تقرر: أن الحديث الذي عُزِي إلى الصحيحين عن أبي هريرة لم يرد فيهما، لا لفظا ولا معنى، ولم ينقله السيوطي في جامعه، غير أن المذكور في آخر الحديث المزبور[3] «ومن لغى فلا جمعة له» أخرج معناه الإمام أحمد عن علي مرفوعا، كما سبق في عبارة القسطلاني.

---

(١) في الأصل: «المذكورين».

(٢) أخرجه البخاري ومسلم ومالك في الموطأ، والبغوي في شرح السنة: ٤/ ٢٥٨.

(٣) أي المذكور.

وأيضا خرج السيوطي في «الجامع الصغير» برواية الإمام أحمد عن ابن عباس: «مَثَلُ الذي يتكلم يوم الجمعة، والإمام يخطب مثل الحمار يحمل أسفارا، والذي يقول له "أنصت" فلا جمعة له»، وهو حديث حسن[١].

قال الشارح المناوي: أي كاملة، مع كونها صحيحة. وهو مثل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم[٢]/ : «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»، والمراد نفي الكمال، انتهى الغرض من تصحيح الحديث.

---

(١) ورد في إحياء علوم الدين [١/ ٢٦٤ طبعة المكتب الثقافي، القاهرة/ مصر، ٢٠٠٣م]: «وقال ﷺ من قال قال لصاحبه والإمام يخطب أنصتْ أو مَهْ فقد لغا، ومن لغا والإمام يخطب فلا جمعة له»، قال الحافظ العراقي في تخريجه: «أخرجه الترمذي والنسائي عن أبي هريرة، روى الترمذي قوله "ومن لغا فلا جمعة له" قال الترمذي حديث حسن صحيح، وهو في الصحيحين بلفظ "إذا قلت لصاحبك"، أخرجه أبو داود من حديث على "من قال صه، فقد لغا، ومن لغا فلا جمعة له». وقال ابن دقيق العيد في تحفة اللبيب في شرح التقريب [١/ ٣٣٠ طبعة دار ابن حزم بيروت، ٢٠٠٨م]: «لما روى مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت، وروى الترمذي: ومن لغا فلا جمعة له».

(٢) في هامش هذه الصفحة من الأصل ما يلي، ولم يتبين لي هل هو من كلام المصنف، أم لا: «وفي فتاوى العلامة السيد عبد الرحمن بن سليمان الأهدل رحمة الله عليه: وأما زيادة المؤذن (ومن لغى فلا جمعة له) فليس من كلام رسول الله ﷺ، ولا يوجد في البخاري ولا في مسلم؛ بل قال الفاكهي في نفحات العناية شرح بداية الهداية: قد فتشت جميع كتب الحديث، فلم أجد (ومن لغى فلا جمعة له) في شيئ منها، اهـ. فحينئذ الذي ينبغي لصاحب الجامع الكبير أن يقتصر على قوله (إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت)، فلا يأتي بقوله (ومن لغى فلا جمعة له)؛ لكونه ليس تمام الحديث، فإن أتى به ونسبه إلى رسول الله ﷺ وإلى أن البخاري ومسلما خرجاه حرم عليه ذلك؛ لكون الأمر ليس كذلك. وأما قول مؤذن الجامع الصغير (روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا صعد الخطيب المنبر فلا يتكلمن أحد إلخ فقد راجعنا البخاري ومسلما، فلم نجد هذا الحديث كله في شيئ منهما؛ بل راجعنا كتب الحديث الموجودة لدينا حسب الإمكان، فلم نجد هذا الحديث بهذا اللفظ في شيئ منها، انتهى أزهر كان الله له».

وأما الحكم في أقوال الفقهاء فقد قال الخطيب الشربيني في «الإقناع»: «وسن لمن يسمعهما[١] – يعني الخطبتين – سكوت، مع إصغاء لهما؛ لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ ﴾ [الأعراف/ ٢٠٤]، ذكر في التفسير أنها نزلت في الخطبة[٢]، وسميت قرآنا لاشتمالها عليه، ووجب رد السلام، وسن تشميت العاطس ورفع الصوت[٣] بالصلاة على النبي ﷺ عند قراءة الخطيب: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب/ ٥٦].

و[إن][٤] اقتضى كلام «الروضة» إباحة الرفع، وصرح القاضي أبو الطيب بكراهته.

وعلم من سن الإنصات فيهما عدم حرمة الكلام فيهما؛ لأنه ﷺ قال لمن سأله "متى الساعة"[٥]: «ما أعددت لها»، فقال: «حب الله ورسوله»، قال: «إنك مع من أحببت»، ولم ينكر عليه الكلام، ولم يبين له وجوب السكوت.

=قلت: أولا: إن الذي ظهر لي أن الجامعين (الكبير والصغير) المشار إليهما في هذا الكلام هما جامع قاضي كاليكوت الكبير وجامع قاضيها الصغير.

ثانيا: إن الذي ظهر لي أيضا أن صاحب هذا الكلام هو شهاب الملة والدين أبو السعادات، شيخ الإسلام أحمد كويا الشالياتي رحمه الله. والله ﷻ أعلم.

(١) في الأصل: «ويسن لمن سمعهما»، والتصحيح من طبعة الإقناع.

(٢) انظر نهاية المطلب لإمام الحرمين: ٢/ ٥٤٨، (دار المنهاج، جدة، ٢٠٠٧) تفسير ابن كثير: ٢/ ٢٨٣ (دار المنار، القاهرة/ مصر، ٢٠٠٢م).

(٣) في الأصل: «صوت»، والتصحيح من طبعة الإقناع.

(٤) ليس في الأصل، أضفته من الإقناع.

(٥) هنا في الأصل زيادة «قال»، ولا حاجة لها.

فالأمر في الآية للندب؛ جمعا بين الدليلين. أما من لا يسمعها[1] فيسكت أو يشتغل بالذكر أو القراءة، وذلك أولى من السكوت»[2].

وقال الإمام النووي قدس الله سره في «المنهاج»: «والجديدُ أنه لا يحرم عليهم الكلام»[3]، قال الشارح العلامة ابن حجر الهيتمي رضي الله عنه تعالى بعد قول الماتن (لا يحرم عليهم الكلام): «خلافا للأئمة الثلاثة بل يكره؛ لما في الخبر الصحيح/ أن رجلا سأل سيدنا رسول الله ﷺ[4] عن الساعة، [وهو يخطب][5] فلم ينكر عليه، وبه يعلم أن الأمر للندب في: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ [الأعراف/ ٢٠٤]؛ بناء على أنه الخطبة، وبه قال أكثر المفسرين[6]، وأن المراد باللغو في خبر [أبي هريرة المشهور مخالفة السنة، واعترض الاستدلال بذلك باحتمال] أن المتكلم [تكلم][7] قبل أن يستقر في موضع، ولا حرمة حينئذ قطعا، أو قبل الخطبة، أو أنه معذور بجهله.

(١) في الأصل: «لم يسمعها».

(٢) الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني: ٢/ ١٨٠ (طبعة الحلبي). يمكن الرجوع أيضا للتفصيل في هذا الموضوع إلى: إحياء علوم الدين للإمام الغزالي: ١/ ٢٥٨-٢٦٥، الوسيط له: ٢/ ٢٨١-٢٨٣، (دار السلام، القاهرة) الحاوي الصغير للقزويني: ١٩١، ١٩٢، (دار ابن الجوزي) الغاية القصوى في دراية الفتوى للبيضاوي: ١/ ٤٢٧، (دار البشائر الإسلامية) كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار للتقي الحصني: ٢٣٣-٢٣٥ (دار المنهاج)، النجم الوهاج للدميري: ٢/ ٤٧٤، ٤٧٥ (دار المنهاج)، المحلي على المنهاج: ١/ ٢٨٠، شرح منهج الطلاب لشيخ الإسلام: ١/ ٣٩١، ٣٩٢ (طبعة الحلبي).

(٣) منهاج الطالبين للإمام النووي: ٢/ ٤٥٣ (نسخة التحفة).

(٤) كذا في الأصل، وفي التحفة: «سأل النبي ﷺ».

(٥) لا يوجد في الأصل، وأضفته من التحفة لشدة حاجة الكلام إليه.

(٦) وقع في طبعة التحفة هنا: «مفسدين».

(٧) ما جعلته بين الحاصرتين غير موجود في الأصل، ويوجد في التحفة، والكلام لا يستقيم بدونه.

ويجاب بأن هذه واقعة قولية، والاحتمال يعمها، وإنما الذي يسقط بالاحتمال الواقعة الفعلية، كما هو مقرر في محله.

فإن قلت: هذه فعلية؛ لأنه إنما أقره بعدم[1] إنكاره عليه؟

قلت: ممنوع؛ بل جوابه له قول متضمن لجواز سؤاله على أي حالة كان، فكانت قولية بهذا الاعتبار.

ولا يحرم قطعا الكلام على خطيب، ولا على من لم يستقر في موضع، كما تقرر، ولا حالَ الدعاء للملوك، على ما في «المرشد»، ولا على سامع خشي وقوع محذور بغافل؛ بل يجب عليه عينا - إن انحصر الأمر فيه، وظن وقوعه به لولا تنبيهه - أن ينبهه عليه، أو علَّم[2] غيرَه خيرا ناجزا، أو نهاه عن منكر؛ بل [قد] يجب في هذين أيضا إن كان التعليم لواجب مضيق والنهي عن محرم.

ويسن له أن يقتصر على إشارة كفت، وظاهر كلامهم أن الخير والنهي الغير الواجبين لا يسنان، ولو قيل بسنيتهما إن حصلا بكلام يسير لم يبعد كتشميت العاطس/ بل أولى.

(ويسن الإنصات)، أي السكوت مع الإصغاء لما لا يجب سماعه، بخلاف ما لو كان الحاضرون أربعين[3] تلزمهم فقط، فيحرم على بعضهم كلام فوته سماع ركن، كما علم من وجوب الاستماع؛ لتسببه[4] إلى إبطال الجمعة.

ويسن ذلك، وإن لم يسمع الخطبةَ؛ خروجا من الخلاف.

(١) في الأصل: «بعد».

(٢) معطوف على «خشي».

(٣) في الأصل: «...كان الحاضرون أربعون...». وكان قد كتب في الأصل حرف «من» بعد «كان» أولا ثم شطب، والذي في التحفة: «...كان من الحاضرين أربعون...».

(٤) في الأصل: «لنسبته».

نعم، الأولى لغير السامع أن يشتغل بالتلاوة والذكر سرا؛ لئلا يشوش على غيره، ولا يكره الكلام لمن أبيح له قطعا، ممن ذكر وغيره، ككونه قبل الخطبة أو بعدها أو بينهما، ولو لغير حاجة، على الأوجه.

وتقييده بالحاجة فيه نظر؛ لأنه عندها لا كراهة، وإن لم يبح له قطعا، كما هو ظاهر.

ويكره للداخل أن يسلم، أي وإن لم يأخذ لنفسه مكانا؛ لاشتغال المسلَّم عليهم [بالاستماع]، فإن سلم لزمهم الرد[1]؛ لأن الكراهة لأمر خارج. ويسن تشميت العاطس والرد عليه؛ لأن سببه قهري، ورفع الصوت من غير مبالغة بالصلاة والسلام عليه ﷺ عند ذكر الخطيب له[2]، وصلاة ركعتين بنية التحية، وهو الأولى، أو راتبة الجمعة القبلية إن لم يكن صلاها، وحينئذ الأولى نية التحية معها، فإن أراد الاقتصار فالأولى – فيما يظهر – نية التحية؛ لأنها تفوت بفواتها بالكلية إذا لم تُنْوَ، بخلاف الراتبة/ القبلية للداخل، فإن نوى أكثر منهما، أو صلاة أخرى بقدرهما لم تنعقد.

فإن قلت: يلزم على ما تقرر أن نية ركعتين فقط جائزة، بخلاف نية ركعتين سنة الصبح – مثلا – مع استوائهما في حصول التحية بهما، بالمعنى السابق في بابها ؟

قلت: يفرق بأن نية ركعتين فقط ليس فيه صرف عن التحية بالنية، بخلاف نية سبب آخر، فأبيح الأول دون الثاني.

---

(١) كذا صححه البغوي ووافقه في شرح المهذب، انظر شرح المحلي على المنهاج: ١/ ٢٨٠. قوله "لزمهم" – بضمير الجمع – فيه أن الرد واجب عليهم جميعا، وليس كذلك، بل «يرد السلام عليه واحد؛ لأن الرد فرض على الكفاية»، كما قاله الإمام العمراني في البيان [٢/ ٥٩٩ دار المنهاج، جدة]، لا سيما والقول بالمنع يقابله.

(٢) انظر في سنية رفع الصوت بالصلاة: البيان للإمام العمراني: ٢/ ٦٠٠، أسنى المطالب شرح روض الطالب لشيخ الإسلام زكريا: ١/ ٢٧٠، (دار الكتاب الإسلامي، القاهرة) القليوبي على المحلي: ١/ ٢٨٠، حاشية ابن قاسم على التحفة: ٢/ ٤٥٤، ٤٥٥.

ويلزمه أن يقتصر فيهما على أقل مجزئ، على [ما قاله جمع، وبينت ما فيه في «شرح العباب»][1]، وأن يخفف صلاةً[2] طرأ جلوس الإمام على المنبر قبل الخطبة في أثنائها[3]، بأن يقتصر على ذلك بناء على ما قبله.

ويؤخذ من عدم اغتفارهم في الدوام هنا ما اغتفر في الابتداء أنه لو طولها هنا أو في التي قبلها زيادةً على أقل المجزئ بطلت، وهو محتمل؛ لأن الحرمة هنا[4] عند القائلين بها ذاتية.

ويحرم إجماعا – على ما حكاه الماوردي، على جالس، أي من لم تسن[5] له التحية، كما هو ظاهر، وإن لم يسمع، ولو لم تلزمه الجمعة، وإن كان بغير محلها، وقد نواها معهم بمحله[6]، وإن حال مانع الاقتداء الآتي فيما يظهر في الكل، بعد جلوس الإمام على المنبر – صلاة فرض، ولو فائتة تذكرها الآن، وإن لزمته فورا، أو نفل، ولو في حال الدعاء للسلطان[7]، ولا تنعقد، لا طواف وسجدة تلاوة أو شكر، فيما يظهر فيهما؛ أخذا من تعليلهم حرمة الصلاة/ بأن فيها إعراضا عن الخطيب بالكلية»[8]. انتهى كلام الشارح.

---

(١) كذا في الأصل، وفي طبعة التحفة: «ويلزمه أن يقتصر فيهما على أقل مجزئ، على الأوجه»، وهي نسخة أخرى من التحفة كما صرح به العلامة ابن قاسم: ٢/ ٤٥٦.

(٢) في الأصل: «صلاته»، والمثبت من التحفة، وهو الصواب.

(٣) قوله (قبل الخطبة) متعلق بجلوس الإمام، و(أثنائها) متعلق بطرأ، والضمير للصلاة. الشرواني: ٢/ ٤٥٦.

(٤) في الأصل: «بها»، والتصحيح من التحفة.

(٥) في الأصل: «ما لم تسن».

(٦) في الأصل: «عجلة».

(٧) في الأصل: «للشيطان».

(٨) هذا النقل بطوله من تحفة المحتاج بشرح المنهاج للشيخ ابن حجر الهيتمي: ٢/ ٤٥٣-٤٥٧. وفي النقل ما سجلته من الملاحظات.

وأما العمل بسنية الإنصات فيكون قبل صعود الخطيب المنبر وشروعه في الخطبة، ولا يكره الكلام قبلها ولا بينهما ولا بعدها؛ بل يباح لذي حاجة وعذر الكلام في حال الخطبة.

ويسن له أن يقتصر على إشارة كَفَتْ، كما يفهم من كلام الشارح رضي الله عنه تعالى.

والعمل بالحديث الذي أوردناه من رواية الصحيحين جائز قبل صعود الخطيب، كما استعمله العلماء الأقدمون من المليباريين؛ لأن صيانة المسجد عن التكلم إلا بخير مندوب، وبعد صعود الخطيب وشروعه، كما استعمل علماء بلدكم الكاليكوتي في زمانهم؛ إذ هو المسنون عند الشافعية، والمراد في الحديث عندهم كما تقدم[١]، والله ﷻ أعلم، وهو الهادي إلى المنهاج الأقوم والإرشاد الأعظم.

المسألة الثانية:

قال: فهل تبطل الصلاة خاصة في حق من يصلي جالسا لعجزه عن القيام بمحاذاة جبهته ما أمام ركبتيه، أو هل تبطل الصلاة عاما في حق المصلي، سواء كان

---

(١) نعم، إنما العادة التي جرى عليها الناس منذ أمد بعيد، وليست القضية وليدة اليوم، انظر ما قاله الإمام المحقق أبو شامة المقدسي في الباعث على إنكار البدع والحوادث [٨٦] (الطبعة الثانية، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة/ السعودية، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م): «من البدع المستحسنة الموافقة لقواعد الشريعة أمر الناس بالإنصات قبل الشروع في الخطبة، وتذكيرهم بما صح من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ : أنه قال إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب أنصتْ فقد لغوت، أي أتيت بلغو من القول ....»، وما قاله الإمام تاج الدين السبكي في طبقاته الكبرى [١/ ٦٥ طبعة عيسى البابي، القاهرة، بتحقيق الطناحي والحلو]: «...إن من فتح عليه في ذكر ينبغي أن يلزمه فإن منه يتوالى عليه الخير. هذا أبو هريرة ﷺ لما كثر عليه الحفظ جعله الله لسان صدق في الآخرين وذكرا إذا جُمع الناس يوم الجمعة لرب العالمين، فيقوم المؤذن بين يدي الخطيب ويقول: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة أنصت فقد لغوت.....».

المصلي قائما أو جالسا، بمحاذاة جبهتيه ما أمام ركبتيه، حين يقوم من السجود الثاني، أو حين يقوم من التشهد الأول ؟

الجواب/ : قال شارح «المنهاج» ابن حجر رضي الله عنه تعالى عند قول الماتن: (ولو فعل في صلاته[١] غيرها) أي غير أفعالها (إن كان) المفعول (من جنسها)، أي جنس أفعالها التي هي ركن فيها، كزيادة ركوع أو سجود، وإن لم يطمئن فيه. ومنه أن ينحني الجالس إلى أن تحاذي جبهته ما[٢] أمام ركبتيه، ولو لتحصيل توركه أو افتراشه[٣] المندوب، كما هو ظاهر؛ لأن المبطل لا يغتفر للمندوب[٤]، ولا ينافيه ما يأتي في الانحناء لقتل نحو الحية؛ لأن ذاك لخشية ضرره صار بمنزلة الضروري، وسيأتي اغتفار الكثير الضروري، فالأولى هذا، لا التي[٥] هي سنة، كرفع اليدين».

ثم قال الماتن: (بطلت إلا أن ينسى)، قال الشارح: «أو يجهل، بأن علم تحريم ذلك وتعمده؛ لتلاعبه بها. ومن ثم لم يضر فعله وإن تكرر لنسيان أو لجهل»، إلى آخر ما قال[٦].

قلت: فالذي يفهم من كلامه البطلان في حق محاذاة الجبهة للركبتين من المصلي القائم والجالس المتنفل بلا عذر، وأما الجالس العاجز عن القيام فإن لم يمكنه القيام إلا بهذه الحالة صح له ذلك وجاز؛ لما علم من قوله: «لخشية ضرره صار بمنزلة الضروري»، وقيام العاجز عن القيام بهذه الحالة ضروري، ولكن قال ابن قاسم عند

---

(١) في الأصل: «صلاة».

(٢) لا يوجد في الأصل: «ما».

(٣) في الأصل: «وافتراشه».

(٤) في الأصل: «المندوب».

(٥) عطف على «التي هي ركن» وفي الأصل: «إلا التي»، وهو خطأ.

(٦) تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر الهيتمي: ٢/ ١٥٠.

حكم افتراش المسبوق ويؤيده أن انحناء القائم إلى حد الركوع لنحو قتل حية لا يضر، فتأمل والله أعلم وأجل[١].

المسألة الثالثة:

قال: فهل يجوز الاستعمال بمبصر، أي منظرة يربط بالفضة، ولو كان الربط من الفضة قليلا على المنفذ للرجال والنساء/ بنظر القرآن والكتب، وبقراءة القرآن والكتب عند قراءة القرآن والكتب، أم لا ؟

الجواب: قال النووي في «المنهاج»: (قلت المذهب تحريم ضبة الذهب مطلقا)، قال ابن حجر الشارح: «لأن الخيلاء فيه أشد، كضبة الفضة إذا عمت الإناء، ومنه ما اعتيد في مرآة العيون كما هو ظاهر»[٢].

أقول: هذا إذا كان المبصر ربط كله بفضة، فيحرم مطلقا على الرجال والنساء؛ لأنه ليس بحلي في حقهن. وأما إذا كان الربط من الفضة قليلا على المنفذ، صغيرا بقدر الحاجة فلا يحرم؛ بل ولا يكره ولو كان صغيرا لزينة أو كبيرا لحاجة جاز مع الكراهة فيهما في الأصح، كما يؤخذ من كلام ابن حجر.

وقال شيخ الإسلام القاضي زكريا رضي الله عنه تعالى في «المنهج» وشرحه له: (وضبة الفضة كبيرة لغير حاجة)، بأن كانت لزينة أو بعضها لزينة وبعضها لحاجة فيحرم استعماله واتخاذه، .... (فإن كانت صغيرة لغير حاجة)، بأن كانت لزينة، أو بعضها لزينة وبعضها لحاجة (أو كبيرة لها) أي للحاجة (كره) ذلك، وإن كانت محل

---

(١) في هامش الأصل: «أقول: هذا الذي قاله غير صحيح؛ لأن القائم من السجود الثاني أو التشهد الأول يندب له الاعتماد على يديه في القيام، ولا يتصور ذلك بدون محاذاة الجبهة ما أمام ركبتيه. فهذا من أفعال الصلاة، لا من غيرها، وأما الانحناء لتحصيل مثل التورك – حيث ندب – فلكونه إيجاد فعل آخر حيث فات حصوله بالفعل الداخل في الصلاة وقع فيه الخلاف، كما لا يخفى»، أزهر. وغالب ظني أن القائل هذا هو الشيخ أحمد كويا الشالياتي؛ لأن «أزهر» اسم قلم له.

(٢) تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر الهيتمي: ١/ ١٢٦.

الاستعمال للزينة في الأولى، وللكبر في الثانية، وجاز للصغر في الأولى، وللحاجة في الثانية»[١]. والله ﷻ أعلم، ونسأله دوام العفو والعافية.

المسألة الرابعة:

قال: فهل يجوز تقليم الأظفار عند الحيض والنفاس بعد الولادة، أم لا ؟ ومتى يجب الاغتسال على النساء إذا حاضت/ ونفست، من ابتداء الحيض والنفاس أو عند انقطاعهما، كما يجب في الجنابة إذا أجنب، أو من ابتداء الحيض والنفاس، أو عند انقطاعهما ؟

الجواب: لم يتعرض لكراهة تقليم الأظفار أو عدم كراهته عند الحيض والنفاس الفقهاءُ، فيما علمتُ. والظاهر الإباحةُ، وهو الأصل في الأشياء.

وقد قال الشيخ ابن حجر رضي الله عنه تعالى في «التحفة» في باب الغسل ما نصه:«ولو نتف شعرة لم يغسلها وجب غسل محلها مطلقا، (وبشرة) حتى الأظفار»[٢].

ففهم من كلامه رضي الله عنه: أنه يباح قلم الظفر عند الحيض والنفاس، وبعد الولادة؛ لأن حكمها حكم الجنابة، بل يجب غسل موضعها من البشرة، كما علم.

غير أنه قال الخطيب في «الإقناع»: «فائدة: قال الإمام الغزالي في «الإحياء»: لا ينبغي أن يحلق أو يقلم أو يستحدَّ أو يخرج دما أو يُبِين من نفسه جزء، وهو جنب؛ إذ يرد إليه سائر أجزائه في الآخرة، فيعود جنبا. ويقال: إن كل شعرة تطالب بجنابتها»[٣].

---

(١) شرح منهج الطلاب لشيخ الإسلام زكريا: ١/ ٣٦، ٣٧.

(٢) تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر الهيتمي: ١/ ٢٧٦.

(٣) الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني: ١/ ٢١٨، ونقله أيضا غير الخطيب، انظر مثلا العباب مع شرح ابن حجر: ٣٢٩/ ب (مخطوطة الأزهر)، وتحفة المحتاج لابن حجر الهيتمي: ١/ ٢٨٤، والقليوبي في حاشيته على شرح المحلي على المنهاج: ١/ ٦٨. انظر لكلام الإمام الغزالي هذا في الإحياء: ٣/ ٢٠٢ (طبعة دار المنهاج، جدة ٢٠١١م)، (كتاب آداب النكاح، الباب الثالث في آداب المعاشرة وما يجري في دوام النكاح)

وكذلك الحائض والنفساء، والظاهر أن كلام الغزالي يشعر بالندب، كما فهم مما تقدم من عبارة «التحفة».

وأما الاغتسال من الحيض والنفاس فيجب بالانقطاع، لا كالجنب عند حصول الجنابة؛ إذ لا امتداد فيها، كما علم من أقوال الفقهاء.

قال شيخ الإسلام القاضي زكريا في «المنهج» وشرحه له: «(فإذا انقطع) ما ذكر، من حيض أو نفاس (لم يحل) مما حرم به (قبل طهر)/، غسلا كان أو تيمما،.... (غير صوم وطلاق وطهر)»[1]. والله أعلم، ومنه يستمد التوفيق، وهو نعم الرفيق.

المسألة الخامسة:

قال: فهل يجوز للمسبوق حين جلس الإمام للتشهد الأول إذا كبر تكبيرة الإحرام لاقتداء الإمام أن يذهب إلى الإمام من القيام إلى جلوس الإمام للتشهد الأول، مع وضع اليد اليمنى على كوع اليسرى، أو يسن له ذلك، أو يسن له كمن يذهب من الاعتدال إلى السجود برفع اليدين حذو منكبيه أم لا ؟

الجواب: لا يسن للمسبوق وضع اليد اليمنى على كوع اليسرى حين جلوس الإمام للتشهد الأول، إن أدركه في تلك الهيئة؛ بل يسن في حقه أنه إذا بلغ راء أكبر وأتمها أن يهوي لمتابعة الإمام على أي هيئة كان، كما فهم من كلام الشيخ ابن حجر رضي الله عنه تعالى في «التحفة»، حيث قال: «ولو فعل ذلك بحيث لم يطل الفصل على قدر جلسة الاستراحة فلا بأس، كما صرح به الفقهاء رحمهم[2] الله تعالى، ولكن الأسن المتابعة، كما سبق، ورفع اليدين حذو المنكبين مسنون في الاعتدال وتكبيرة التحرم، وأما في غيرهما فلا، فإن كان فعلها عند تكبيرة التحرم فمندوب، ويهوي مع إرسالها للمتابعة، كما علم من ندبها وسنتها للمصلي.

(١) شرح منهج الطلاب لشيخ الإسلام زكريا: ١/ ١٣٤.

(٢) في الأصل: «رحمه».

والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبي ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا به/ في كل حقير وجليل.

❋ ❋ ❋

خاتمة

نسأل الله حسنها

اعلم – وفقني الله وإياك لطاعته، واتباع سنة مختاره من خليقته – أنه يجب على كل مؤمن أن يتثبت في أمر دينه، وأن لا يروي عن سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حديثا إلا بعد البحث على تصحيحه[١] وتلقينه.

وكفى مرتكبَ ذلك قولُه عليه الصلاة والسلام، محذرا ومنذرا غاية الإنذار: «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»[٢]، إلى غير ذلك من الأخبار الواردة والآثار المتعاضدة.

وقد شاهد كثير من الفضلاء في مرتكبي هذه الأخطار المسخ والهلاك والبوار.

وينبغي على كل مؤمن من أهل ذاك القطر المنيف أن يساعد على منع هذه الرواية بما ذكر، ونقل من الافتراء على الجناب المحمدي الشريف، وقد قال أهل الفضل ممن تقدم: «من علم حجةٌ على من لم يعلم».

ولولا خوف السآمة والملالة لأنجمت ربا هذه العجالة بما يكون سفرا عظيما وبحرا فخيما. ولكن يكفي من العقد ما أحاط بالعنق، ورشفة من بحر الغرام تروي أُوام[٣] الصب المحترق، غير أني أضرع إلى بارئ النسم، متوسلا بأشرف العرب والعجم أن يحفظني في جميع الآنات والحركات والسكنات من كل الجهات، من الهُوِيِّ في مهاوي الزلات، ويكلأني بمصون كلائته، ومكين سور حمايته، من أن أَضِل أو أُضَل، أو أزل أو أزل، ومن شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، في أقوالنا وأفعالنا،

---

(١) كذا في الأصل، وصواب العبارة: «عن تصحيحه».

(٢) أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، عن سيدنا المغيرة ﷺ، رقم (١٢٩١).

(٣) حر العطش.

ويوفقنا لانتهاج منهاج الإرشاد، ويتحفنا بتحفة عروس الأمنية من فتح الجواد، ويفيض علينا من عباب إمداده عزيز إسعافه وإسعاده، إنه على كل شيئ قدير، وبالإجابة جدير.

وإذ وقف بنا ههنا جواد الأيتام، وتم ما رامه المرام، فلنرفع إلى سيدنا رسول الله ﷺ حديثا مسندا، تيمنا وتبركا، واقتداء وتنسكا؛ لأنه صح عنه فيما نقله الجلة الثقات أنه كان يختم مجالسه الشريفة بدعوات.

فلننتهج منهجه القويم، ونرد حصين حوضه الفائق على التسنيم، فأقول:

أخبرني سيدي ورابطة فتوحي وأب لطيفة روحي العلامة التقي السيد محمد الهادي البرزنجي الشافعي المفتي المدني رضي الله عنه تعالى، قال: أخبرني العلامة الشهير والعارف الكبير، شيخ الإسلام وبركة الأنام، المحقق السيد الشريف جعفر البرزنجي، الشافعي المفتي المدني عن الفهامة الصوفي شيخه بالإجازة السيد مصطفى البكري عن الشيخ أبي المواهب الحنبلي المفتي الدمشقي عن جمال العلماء السيد محمد بن رسول البرزنجي عن العارف صفي الدين سيدنا القطب أحمد القشاشي بإجازته العامة عن الشمس محمد بن أحمد الرملي عن شيخ الإسلام الزين زكريا بن[1] محمد الأنصاري عن عز الدين عبد الرحيم بن الفرات عن محمود بن خليفة المنيحي/ عن الحافظ شرف الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطي عن أبي الحسن على بن حسين المعروف بابن المنير[2] البغدادي عن أبي الكرم المبارك أبي الحسن الشهرزوري عن أبي الفوارس طراد بن محمد الزيني عن أبي الحسين على بن محمد المعدل عن أبي على الحسين بن ضعوان البردعي عن الحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا البغدادي، قال حدثنا داود

(١) في الأصل: «عن».

(٢) في الأصل: «المقبر».

بن عمر الضبي، قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن يحيى بن الغرب عن عبيد الله بن زخير عن خالد بن أبي عمران:

أن ابن عمر رضي الله عنهما قال قلما كان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم من مجلس حتى يدعوَ بهؤلاء الدعوات لأصحابه: «اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا، ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا».

اللهم لك الحمد كله، ولك الشكر كله، وإليك يرجع الأمر كله، ما شاء الله لا قوة إلا بالله، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، اللهم صل على سيدنا محمد عبدك ورسولك النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم، اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة، برحمتك يا أرحم الراحمين، يا رب العالمين، سبحان/ ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

قال جامعها أقل الخليقة في المجاز والحقيقة محمد زين العابدين بن محمد الهادي بن زين العابدين بن محمد بن حسن بن عبد الكريم بن محمد بن رسول الشريف الحسيني الموسوي الشهير بالبرزنجي، خادم الإفتاء الشافعي بطيبة الطيبة طاب ثراها: تم تسويدها بعد عشاء ليلة الجمعة المباركة، الثالث عشر من [ذي] الحجة الحرام، من شهور سنة مائتين وألف من الهجرة [١٢٠٠هـ] الجامع لحميد كل وصف بمنزلي بباب السلام، بدار سيدنا العباس بن عبد المطلب الشهير بالعنقاء في زمنه ﵁.

وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم على الدوام، ونسأله العافية وحسن الختام، والحمد لله رب العالمين، آمين آمين آمين[1].

❊ ❊ ❊

(١) وجد في نهاية الورقة الأخيرة من الأصل ما يلي: «وجد في الأصل المنقول عنه هذه النسخة هذه العبارة: تمت كتابة هذه الرسالة المباركة بعد صلاة الجمعة من شهر رجب الفرد، من شهور سنة ألف ومائتين واثنين من هجرة سيد الكونين، بنظر شيخنا مؤلفها، كان الله له فيما له وبلغه آماله، ونفعنا به والمسلمين كل وقت وحين. وكتبه العبد القاصر والضعيف المهاجر عبد الله الكلانوري المليباري ثم المدني، نزيل المدينة الشريفة، غفر الله له ذنوبه وستر عيوبه، بجاه سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين».

فهرس المحتويات

مجموع

خمس رسائل

أسماء المؤلفين في ديار مليبار

للعلامة الشيخ شهاب الدين أبو السعادات أحمد كويا المليباري

تحقيق

عبد النَّصير أحمَد الشَّافعي المليباري



2 0 1 3



تصدير

الحمد لله على ما علَّمْ، وهدانا للدين الأقومْ، وسلك بنا السبيل الأسلمْ، وصلى ربُّنا وبارك وسلَّمْ، على خير من تحدث عن الأُمَمْ، وعلى آله وصحبه، أولي الفضل والفيض والعطاء والجود والكرمْ.

وبعد،،،

فإن من أهم ما يجب على الإنسان المسلم أن يكون لديه تصور واضح وصحيح عما جرى ويجري حوله من أحداث وحوادث، حتى يكون قادرا على تخطيط مستقبله الشخصي، وتصميم هيكله الاجتماعي، وفي غيبة هذا الشعور التاريخي كثيرا ما يتعرض الفرد والمجتمع للضياع والانهزام، وما تُجَرِّبُه الأمة حاليا في الشرق والغرب، من شتى مظاهر الذل والهوان ليس إلا نتيجة لفقدان هذا الوعي التاريخي، والقصور في إدراك أهمية هذا الميراث الإيماني.

ومن هنا فقط ندرك قيمة التراث الخالد الذي تركه لنا خيار أسلافنا في شتى بقاع المعمورة، منهم المكي والمدني والمصري والشامي واليمني والهندي والرومي والفارسي، ومنهم الرجل والمرأة، ومنهم الكبير والصغير، ومنهم ... وبالاطلاع على هذه الأمجاد التليدة وتلك الثروة الحضارية الهائلة – وبه فقط – نكون قادرين على تقييم الأمور وفهم الصواب في شتى القضايا المتعلقة بالحضارة الإنسانية، وتجنب الباطل وإبادة الزيوف في المسائل الدينية.

وهذه كلمات لاتخص شعبا دون شعب أو فردا دون آخر؛ بل هي حقيقة – غنية بنفسها عن البرهنة العقلية أو المنطقية – يتحتم على الإنسان ذي العقل السليم أن يطبقها في حياته الفردية والاجتماعية، حتى يكون شخصا أو يكونوا أشخاصا يكتب لهم الخلود في سجل الأخيار، ويحتفى بذكرهم في محافل الكرام ومجالس الطيبين.

فالأمة الإسلامية يجب أن تكون – كما يأمرها ربها – سلسلة متواصلة على المستوى الزماني والمكاني، لا تفصل بين هذه الأمة المحيطاتُ الكبرى، ولا الحدودُ السياسيةُ، كما لاتفصل بين أفرادها العقودُ والقرونُ، والفتراتُ الزمنية المختلفة. فالمسلم في أقاصي البلاد الشرقية تَجْمعه رابطةُ الأخوةِ الإسلاميةِ مع مسلم يعيش في أبعد نقطة غربية في هذه الكرة المعمورة، كما أن الذي عاش ومات من أفراد هذه الأمة جزء ذو أهمية لا يتجزئ من جسد الأمة الإسلامية، لا يقال عنه إنه جيفة ميتة دخلت في خبر «كان» ولا فائدة ترجى من ذكرها، تجمع بينهم وبينهم أواصر الصلة الإيمانية التي تبقى حيث تنقطع الأسباب.

وفي الحقيقة فإن هذا التسلسل التاريخي والتواصل الحضاري مِلْكٌ خاص للأمة المحمدية وحدها، أكرمها الله ﷺ به دون غيرهم من الأمم، كما أكرمها بنعم أخرى غير هذا، مثل الصلوات الخمس والصوم في رمضان، وما إلى ذلك. وهل للنصرانية وكتابها المقدس – المحرف – سند يتصل بالسيد المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام؟ وهل تنتسب اليهودية والتوراة المحرفة إلى سيدنا موسى الكليم على نبينا وعليهما السلام ؟ كلا أبدا، إنها جميعا منقطعة السند في مرحلة من مراحل سيرها التاريخي.

ولا يغيبن عن بالنا أبدا ما يحيكه أعداء الحق، من مؤامرات مخطَّطَةٍ منذ أقدم عصور التاريخ، حين عرفوا أنه لا يوجد طريق لإطفاء نور الإسلام إلا بفصل أتباع هذا الدين عن جسد الأمة. فنجحوا في إيجاد قوميات متنافرة متضاربة بين الأمة، مثل القومية العربية والقومية التركية والقومية الكردية والقومية المصرية وغيرها.

كما نجحوا أيضا في فصل حاضر الأمة عن ماضيها، حيث بذروا بذور البدعة والانحراف في صفوف المسلمين، فجاء هذا يدعي أن والده وأجداده ارتكبوا جريمة الشرك الأكبر، أو أنهم خرافيون؛ لأنهم كانوا يحافظون على صلة روحية وعلاقة ودية مع الأموات وأصحاب القبور، وذاك يتهم التاريخ الإسلامي بأكمله بأنه تاريخ خرافة

وبدعة وجهل وضلال؛ حيث وجدت في التاريخ الإسلامي أشياء كثيرة لا تعجبه ولا تتمشى مع «توحيده» (؟) الجديد.

وآخر يزعم أن جميع أئمة الدين – منهم الأشعري والباقلاني وإمام الحرمين وحجة الإسلام وفخر الدين وناصر الدين وعضد الدين وسعد الدين والسيد الشريف وغيرهم من جبال العلم ومنارات الهدى –لم يكونوا على عقيدة السلف، إلا «فلانٌ وفلانٌ» فقط، لا ثالث لهما، فسبحان قاسم العقول !

ونظرا إلى هذه الأهمية البالغة والمسؤولية التاريخية الكبيرة أقدم – في عجالة سريعة – إلى المكتبة العربية الإسلامية كتابا في تاريخ وتراجم عدد من علماء بلاد «مليبار» من الهند، ألفه أحد أعيان القرن الرابع عشر العلامة الإمام الشيخ أحمد كويا بن علي الشافعي الأشعري القادري الشالياتي المليباري. حصلت على صورة من نسخته الخطية عن طريق ابن أخته الشيخ أي. بي. أبو بكر مسليار الشالياتي حفظه الله، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيرا.

وهذا الكتاب مما ألفه رحمه الله في أواخر حياته، بدليل أنه ذكر فيه – حين ترجم له – أكثر من خمسين مؤلفا له[1]، وإن لم يمكنني القطع بتاريخ تأليفه بالتحديد. جمع فيه ترجمة ثمانية وخمسين عالما من علماء «مليبار»، ممن ترك تأليفا في علم من العلوم العربية، منهم من عاش قبله ومنهم من عاصره، ولم يتعرض لكثير من جوانب حياتهم، إلا أن بعض التراجم لا يخلو من بعض التفاصيل. والشالياتي رحمه الله بهذا الكتاب يعتبر من أفضل المؤرخين الذين كتبوا عن تاريخ «مليبار»، ومن هنا فإن من جاء بعده اتخذه مرجعا مهما في دراسة تاريخها، وهذا واضح في أعمال المؤرخ المليباري الشهير العلامة الشيخ محمد علي مسليار النَّلْكُتِّي، المتوفى عام ١٤٢٨هـ، رحمه الله[2].

---

(١) انظر ترجمة رقم (٩) من هذا الكتاب.

(٢) انظر ترجمته في كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٤٤٤، ٤٤٥.

حاولت أن أصحح الأغلاط الكتابية التي وقعت فيه، وأرقمه ترقيما، دونما تغيير لترتيب مؤلفه، كما علقت على بعض المواضع تعليقات بسيطة، لكي يسهل على القارئ فهمه ومتابعته، ولم أعمِّق الدراسة فيه لسبب أني قمت بجمع تراجم أهل هذا البلد في كتاب مستقل حافل، طبع بفضل الله تعالى إصداران منه، الأول في دار الفتح بعمان/ الأردن، والثاني في دار البصائر بالقاهرة/ مصر. ولم يكن هدفي في هذا العمل إلا تقديم هذا الكتاب محققا إلى أيدي المتعطشين للقراءة والمعرفة في العالم العربي وغير العربي.

لعل هذه المحاولة تكون خطوة طيبة تضيف إلى رصيدنا الحضاري ريشة ذهبية، كما أرجو أن تكون حافزة للباحثين القادمين من جامعاتنا الإسلامية والحكومية المنتشرة على طول البلاد وعرضها، وينتفع بها الخلق لفهم التاريخ الصحيح وعز الحضارة الإسلامية العريقة ومجدها.

ولا يفوتني الشكر لمن استوجبه علي، وفي مقدمتهم الأستاذ الفاضل الشيخ أبو بكر مسليار الشالياتي الذي أهدى إلي صورة من مخطوطة هذا الكتاب، وفي الختام أسأل الله العلي القدير أن يقبله خالصا لوجهه، ويجعله تذكرة لنفسي، وعونا لأبناء جنسي، يذكرني وإياهم بما الحادثات تُنسي، ونورا لظلمات رمسي، يا حبذا جهري به وهمسي، إنه بكل خير كفيل، وهو حسبي ونعم الوكيل ونعم المولى ونعم النصير.

عبد النصير أحمد الشافعي المليباري،

القاهرة/ مصر

٠٩/ ربيع الثاني/ ١٤٣٣هـ

٢/ مارس/ ٢٠١٢م.

* * *

لمحة موجزة عن العلامة الشالياتي؛ مؤلف الكتاب

المبحث الأول: اسمه ونسبه ولقبه وكنيته:

هو: الشيخ شهاب الدين أبو السعادات، أحمد كويا[(١)] بن عماد الدين أبي محمد الشيخ الحاج علي بن العلامة الحاج محيي الدين الكاليكوتي بن كونج علي مسليار بن المولوي محيي الدين كتي الحاج، الشهير بين أهل بلده بـ«أحمد كويا الشالياتي»، أو المولوي أحمد كويا الشالياتي، أو أحمد كويا مسليار، شيخ الإسلام، ناصر السنة، قاصم ظهور أهل البدعة.

المبحث الثاني: مولده ونشأته:

ولد العلامة الشالياتي يوم الخميس، الثاني والعشرين من شهر جمادى الأخرى، عام ١٣٠٢هـ/ ١٨٨٤م. في بيت عرِف بالعلم والفضل، ببلدة «شاليم» من ضواحي مدينة «كاليكوت» العريقة.

كان والده الشيخ علي، أو كنج علي كوتي مسليار – كما يعرف به أيضا[(٢)] – من أهل العلم والفضل، تلقى العلوم الدينية من كبار علماء «مليبار» في ذلك الوقت،

---

(١) بالنسبة لأصل هذه الكلمة (كويا) فخير من يفسره هو الشالياتي نفسه، حيث قال رحمه الله في هامش كتابه الشرح اللطيف في حل مغلقات كتاب الإرشاد ما نصه [٢/ أ من خطه]: «أصله (أخو جاه)، دخل فيه الإشمام والقلب والتخفيف بالحذف، وأصله في سواحل مليبار من البلاد التي يرد إليها العرب كثيرا أنه من ألقاب من ينتمي نسبهم إلى العرب. ومن أبعد الاحتمالات أن يكون ذلك منحرفا عن (خواجه) الفارسي المستعمل في ألقاب الأعزاء؛ لعدم العلاقة بين سواحل مليبار وبلاد الفرس، بخلاف العرب، كما لا يخفى على من وقف [على] تواريخ قطر مليبار، فافهم. منه كان الله له».

(٢) تعرض المصنف رحمه الله لسيرة والده في أكثر من كتاب له، منها ما ورد في هامش كتابه الشرح اللطيف في حل مغلقات كتاب الإرشاد فقال ما نصه [٢/ أ من خطه]: «... توفي صبيحة ليلة الثلاثاء، الرابعة والعشرين من رمضان، سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة وألف [٢٤/ ٠٩/ ١٣٣٤هـ

وتربى على أيدي المشايخ العارفين والمحققين المتقنين، من أبرزهم أبوه – أي جد صاحبنا – كنج محيي الدين مسليار. وهو ممن تلقى عنه:

(١) العلامة الإمام الشيخ أحمد كتي مسليار بن حسن الكُلُّولِي الفُلِكَّلِي المليباري، المتوفى عام ١٣٤٢هـ[١]، أستاذ العلامة الشيخ عبد العلي الشهير بـ«كومو مسليار» الكُوتِّلَنْغَّادِي، المتوفى عام ١٣٦٣هـ، والشيخ المفتي كنج ماح الْكُيَفَّاوِي، المتوفى عام ١٣٩٦هـ[٢].

(٢) والعلامة الشالياتي نفسه، صاحب الترجمة.

وكذلك جده كنج محيي الدين مسليار من كبار أهل العلم في وقته، وكان مفتيَ «كاليكوت»، درس على أمثال:

(١) الشيخ أحمد بن محمد الكاليكوتي، المعروف بكنج أحمد الحاج الأباني، أو «كُنْجَامُتِّي الحاج» [١٢١٥-١٢٨٧هـ][٣].

(٢) والشيخ أبي بكر بن القاضي محيي الدين الكاليكوتي، المتوفى سنة ١٣٠١هـ وغيرهما.

وكان قد اشتغل بالتدريس في «كاليكوت» لعدة سنوات، ثم انتقل إلى «شاليم»، وله فتاوى وعدة تقارير، كما يذكره العلامة الشالياتي نفسه في كتابه «أسماء المؤلفين»[٤].

=٢٦/٠٧/١٩١٥م]، ومن أحسن تواريخ رحلته ﷺ قوله تعالى ﴿وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾ [النمل/ ٥٩] [وكتب فوق "سلام" (١٣١) وفوق "على عباده" (١٩٢) وفوق "الذين" (٨٢١) وفوق "اصطفى" (١٩٠)، ولا يخفى أنه يحصل من ذلك عدد ١٣٣٤]، فرضي الله عنه وأرضاه وأصفاه، وأذاقنا رائق فيضه الأوفى. منه كان الله له». ومنها ما ورد في كتابه أسماء المؤلفين في ديار مليبار [ترجمة رقم ٨]: «...له عدة قصائد وتخميس وفتاوى...».

(١) انظر ترجمته في تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني، لعبد النصير المليباري: ٢٢١، ٢٢٢.

(٢) انظر ترجمته في السابق: ٢٢٤، ٢٢٥.

(٣) انظر ترجمته في السابق: ١٧٥-١٧٧.

(٤) انظر ترجمة رقم ٧ من أسماء المؤلفين للعلامة الشالياتي.

هو الأصل طاب الفرع منه بطيبه ... ولمْ لا يطيب الفرع والأصل طيِّبُ

وكان لا بد أن تنبت هذه البذرة الطيبة في أصل طيب صالح، محفوفة بنفحات أهل الولاية والكرامة، ومحاطة بعناية ذوي الفضل والصلاح، ومشحونة بحب المغامرة والمخاطرة في طريق طلب العلم وجمع الفضائل، حتى تكونت شخصية أحمد كويا ابنَ أبيه وحفيدَ أجداده، من حين رضاعه لبان التوفيق وامتصاصه ثديي التحقيق، كما أراده ربه سبحانه.

المبحث الثالث: أساتذته ومشايخه ورحلاته العلمية:

وبالنسبة لمسيرته العلمية وحياته الاجتماعية والدعوية فإنها مليئة بالعظات والعبر، فيها ما يُذكِّرنا بسيرة السلف الصالح، وبأيام أمتنا المجيدة في تاريخ ماضيها البعيد. تلقى العلوم الدينية المختلفة أولا من:

(١) والده رحمه الله، كعادة أسلافنا الأجلاء، فارتوى بعلمه واضطلع بأدبه.

وهناك ما يدل على أن الشيخ أحمد كويا درس على والده واستفاد من بحر علومه، فقد ورد في مقدمة شرحه على إرشاد الإمام اليافعي أنه قرأ هذا «الإرشاد» على والده، وكان يكتب عليه تقريرات أنيقة رشيقة استفادها من الوالد، ونجده يُكِنُّ له الكثير من الحب والاحترام[١].

(٢) ثم انتقل إلى علم فريد من أعيان «مليبار» في ذلك الوقت، احتل مكانة عالية في تاريخ الإسلام والهند على السواء، وهو إمام المجاهدين مولانا علي مسليار النلكتي المليباري [١٢٧٠-١٣٤٠هـ/ ١٨٥٣-١٩٢٢م]، من زعماء «الثورة المليبارية» المشهورة ضد احتلال برابرة الإنجليز[٢].

---

(١) انظر مثلا الشرح اللطيف لحل مغلقات كتاب الإرشاد لأحمد كويا الشالياتي: ٢، ٣ (بخط يده رحمه الله).

(٢) انظر ترجمته في (تراجم الشافعية؛ الاصدار الثاني): ١٩٠-١٩٣.

(٣) ثم توجه العلامة الشالياتي إلى الشيخ العلامة الفاضل الحاج كنج أحمد بن الحاج محيي الدين الشالِكَتِّي المليباري [١٢٨٣-١٣٣٨هـ]، إمام الأئمة، جامع المنقول والمعقول، صاحب الآثار في الميقات والهيئة والفلك وغير ذلك[1].

وبعد ذلك غادر الشالياتي «مليبارَ»، موليًا وجهه شطر الديار المدراسية، حيث التحق – بأمر من والده – بكلية اللَّطِيفِيَّة المشهورة بـ«ويلور» دار السرور، فتخرج منها عام ١٣٢٩هـ.

(٤) كما أنه درس على الشيخ الجليل شمس العلماء مولانا المفتي محيي الدين محمود بن محمد صبغة الله الملقب بـ«قاضي بدر الدولة» المدراسي.

كان العلامة المدراسي من كبار علماء الشافعية والأشعرية في الديار المدراسية، ولد في الخامس والعشرين، من شهر ربيع الأول، عام ١٢٧٩هـ/ ٦/ ١/ ١٨٥٢م، وكان أحد القائمين على إدارة المدرسة المحمدية العريقة في «مدراس». له – ولعائلته – اليد الطولى في الفقه والحديث والأصول والكلام والتصوف، وفنون الحكمة والفلسفة والهيئة، وغير ذلك. وتلقى التربية الصوفية على أيدي المشايخ الكرام، وأخذ الإجازة من أمثال الشاه محمد مظهر النقشبندي المدني[2]. وتوفي رحمه الله سنة ١٣٤٥هـ[3].

(٥) ودرس الشالياتي أيضا على الشيخ الحافظ السيد محيي الدين عبد اللطيف القادري الويلوري، المتوفى سنة ١٣٣٩هـ.

---

(١) انظر ترجمته في السابق: ٢٤٧-٢٥١.

(٢) هو: الشيخ العارف محمد مظهر بن أحمد سعيد بن أبي سعيد العمري الحنفي الدهلوي المهاجر إلى مدينة رسول الله ﷺ [١٢٤٨-١٣٠١هـ] من ذرية الإمام الرباني مجدد الألف الثاني أحمد السرهندي، كان من العلماء الربانيين، جامعا بين المعقول والمنقول، حاويا للفروع والأصول، ترجم له تلميذه الشيخ مراد بن عبد الله القزاني في ذيل رشحات عين الحياة ترجمة حسنة. له: المقامات السعيدية ورسالة بالفارسية في حالات أبيه ومقاماته. انظر نزهة الخواطر للكنوي: ١٣٧٢.

(٣) انظر لترجمته مفصلا: خانواده قاضي بدر الدولة لعبيد الله أم. إي: ٢/ ١١٣-١٤٤.

(٦) ومولانا محمد محيي الدين حسين القادري.

(٧) والشيخ محمد عبد العزيز حضرتْ وأمثالهم.

(٨) وأما التربية الروحية فإنه أخذ الإجازة في الطريقة القادرية من مفتي مكة الشيخ محمد حسب الله بن الشيخ سليمان المكي.

(٩) كما أنه كان مريدا لكل من الشيخ مفتي محمود المدراسي.

(١٠) والشيخ شاه رحمة الله القادري الناكوري، المتوفى سنة ١٣٥٢هـ.

(١١) والعلامة الإمام المجدد الشيخ أحمد رضا خان الحنفي البريلوي[1].

---

(١) هو: الإمام العلامة الفاضل، مجدد المائة الرابعة عشر، أحمد رضا بن نقي علي بن رضا علي الأفغاني الحنفي البريلوي الهندي، الملقب بـ«إمام أهل السنة»، و«أعلى حضرت». ولد يوم الاثنين عاشر شوال عام ألف ومائتين واثنتين وسبعين [١٢٧٢هـ/ ١٨٥٦م] ببلدة «بريلي»، واشتغل بالعلم على والده، ولازمه مدة طويلة، حتى برع في العلم، وفاق أقرانه في كثير من الفنون، لاسيما في الفقه والحديث والأصول والكلام والتصوف واللغة والأدب، وفرغ من التحصيل في الرابعة عشر من عمره. وأسند الحديث عن الفقيه المحدث السيد أحمد بن زيني دحلان الشافعي المكي. وكان سيفا مسلولا على أهل الضلال والفساد والانحراف، لم يخش في الله لومة لائم، وله ردود كثيرة على مبتدعة عصره، كالنجدية وبعض علماء ديوبند، بأسلوب برهاني قاطع لدابرهم. وجاد بلسانه وقلمه بعلوم ومعارف وتحقيقات، تشهد له بالصدارة والتفوق بلا مدافع، ومؤلفاته في مختلف العلوم والفنون تبلغ ألف مؤلف على رواية بعض مترجميه. وكان أثره على أهل السنة في شمال الهند وباكستان وبنغلاديش لايزال حيا باقيا، وهو يعيش في قلوبهم عزيزا كريما.

ومن أشهر مؤلفاته:

١- الفتاوى الرضوية في مجلدات كثيرة ضخمة – مطبوع

٢- جد الممتار حاشية رد المحتار لابن عابدين في الفقه الحنفي- مطبوع

٣- فتاوى الحرمين برجف ندوة المين

٤- حسام الحرمين على منحر أهل الكفر والمين – مطبوع

٥- الدولة المكية بالمادة الغيبية

٦- سبحان السبوح عن عيب كذب مقبوح، ردا على الديوبندية المجوزين للكذب على الباري تعالى.

المبحث الرابع: خدماته التعليمية والدعوية:

ومن مفاخره العلية ومناقبه السنية أنه تولى منصب الإفتاء في الكلية، ولم يتخرج بعدُ، كما أنه كان يلقي دروس العلم بها حين كان طالبا فيها. وبعد انتهاء دراسته من المدرسة اللطيفية تولى مهمة التدريس في كلية رياض الجنان بـ«فِيتَّا» Petta بالقرب من «تِرُنَلْوِيلِي» في ولاية «تامل نادو» حاليا، ثم عاد إلى «اللطيفية» عميدا لها. وهكذا قضى شطرا من حياته خارج «مليبار» طالبا ومعلما، مفيدا ومستفيدا، استطاع من خلالها التعرف على الحركات العلمية والدعوية هنا، كما ساهم في إحياء علوم السنة وإيقاظ همم العلماء وأولياء الأمور في هذه البلاد.

ولكن بزوغ نجم الشالياتي كان في الديار المليبارية، ابتداء من تولي منصب التدريس في جامع «ترورنغادي» الكبير الشهير، وكان ذلك عام ١٣٣١هـ نيابةً عن شيخه العلامة علي بن محيي الدين النلكتي رحمه الله، الذي كان مدرسا فيه، فلما أراد الشيخ شد الرحل إلى الحرمين الشريفين؛ لأداء المناسك اختار تلميذَه مدرسا به نيابة عنه.

ثم بعد عودة أستاذه من الحج عين مدرسا في قرية «كُدِيَتُّورْ»، واشتغل هناك بالتدريس لخمس سنوات، ثم غادر مليبار مرة ثالثة إلى المدرسة اللطيفية ومنها إلى

٧- أنوار المنان في توحيد القرآن

٨- شمول الإسلام لآباء الرسول الكرام

٩- الزبدة الزكية لتحريم سجود التحية

١٠- المنظومة السلامية في مدح خير البرية ﷺ في اللغة الأردية .

١١- المستند المعتمد بناء نجاة الأبد حاشية على المعتقد المنتقد لفضل رسول البدايوني.

١٢- انتقل الشيخ الإمام إلي جوار ربه، في يوم الجمعة المبارك الخامس والعشرين من شهر صفر الخير، عام ١٣٤٠هـ الموافق لـ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٢١م. بمدينة بريلي، ودفن بها. انظر لترجمته مثلا: نزهة الخواطر للكهنوي: ٣/ ١١٨٠-١١٨٢.

«ناكُور»، ثم إلى «بَدْكَلْ» من ولاية «كَرْنَاتَكَا». كانت خدماته في «بدكل» آخر خدماته التدريسية؛ لأنه لما بدأ يعاني من مرض السكر عاد إلى شاليم وفرغ للعبادة والتمس الراحة في إرشاد الناس وتحريكهم في مجال العمل لصالح الإسلام.

وقد سمعت من بعض مشايخ «مليبار» أن كبار تلامذة العلامة الشالياتي والمتخرجين على يديه كانوا من خارج الديار المليبارية؛ لاشتغاله في الخارج أكثر، وبعد بحث طويل وجدت بعض العلماء المليباريين، يقال إنهم تتلمذوا على الشالياتي، منهم:

عبد الله بن الحاج محيي الدين الباقوي الكتوري، صهر العلامة الشيخ كمني مسليار الكتوري وتلميذ له[1].

قال العلامة المؤرخ محمد على مسليار النلكتي: إنه الوحيد الذي انتخبه ملك حيدرآباد نظام الملك مفتيا رسميا للدولة عام ١٣٤٥هـ، وكان يفتي في المذاهب الفقهية الأربعة، وكان يقطع راتبا شهريا مبلغه وقتذاك مائة روبية، كما أنه كان مدرسا في الكلية النظامية في حيدرآباد[2].

وبالنسبة لمساهمته في خدمة جمعية العلماء فإنه كان من كبار زعماء «جمعية العلماء الكيرالية» (Samastha Kerala Jamiyyath Al Ulama) منذ سنة ١٩٢٥م. إلى سنة ١٩٥٥م. وكان رئيس الحفلة التي عقدت في سنة ١٩٣٣م. ببلدة «فاروق»، وكان من أخص أعضاء المشورة للجمعية، وبرئاسته اتخذت الجمعية قرارات حاسمة في تاريخ الفكر السني الأشعري في بلاد الهند، وأصدرت الفتاوي المتعلقة بكيفية التعامل مع أهل العقائد المنحرفة. وكان – ولا يزال – لها وقع كبير في نفوس مسلمي «مليبار» إلى الآن.

---

(١) انظر خدمة الفقهاء للشيخ عبد الرحيم الكتوري: ٣٢.

(٢) أعيان مليبار: ١٤٦.

المبحث الخامس:

الشالياتي: صمود وجهاد في وجوه أهل البدع والفساد:

ولعلك – أيها القارئ الحصيف – لا تصدقني حين أقول لك إنه لم يوجد له نظير في الثبات على منهج أهل السنة، وتثبيت قلوب المؤمنين عليه، في زمن استحفل فيه البدعة والانحراف بكل قوتها وحيويتها، ولكنه ليس موضع شك أو إنكار عندي، في ضوء ما درسته من سيرة هذا المجاهد المناضل واطلعت عليه من مآثره العلية ومناقبه الجليلة.

امتازت – ولا تزال – شخصية الشالياتي من بين معاصريه وأقرانه بأنه كان لا يخاف فـي الله لومة لائم. وكان جريئا على قول الحق ولو كان مرا، شديدا على حلفاء الباطل وقرناء الشيطان، أقدم حيث أحجم الأبطال، حث واستحث حيث التمسوا الأعذار، وإليه يرجع القسط الكبير من الفضل في تنقية عقائد أهل السنة من شوائب البدعة، وإنقاذ شباب الأمة من رهبانية مبتدعة الزمان في الديار الهندية والمليبارية.

كان رحمه الله حريصا على عقيدة أهل السنة والجماعة حرصا بالغا، وترك من نفائس أوقاته شيئا كثيرا للرد على جميع فرق المبتدعة والمنحرفين، التي ظهرت في زمانه في بلاد «مليبار»، فنجد في مؤلفاته عددا لا يستهان به يتناول عقائد الديوبندية والوهابية والمودودية والصوفية المنحرفة تفنيدا وردا.

وهو الوحيد الذي كشف عوار من ضل من علماء «ديوبند»، وانحراف الجماعة التبليغية في البلاد المليبارية، وكان كثير من العلماء – فضلا عن العوام والبسطاء – يحسنون الظن بهم وبالتبليغية – كما هو الحال في كثير من إخواننا العرب – ولم يطلعوا على مكايد هذه الطائفة وتلبيساتها الإبليسية على الناس، مدعين أنهم أهل التصوف والسنة، والحق أنهم هم الذين مكّنوا الفكر الوهابي من شيئ من الانتشار، وإن لم يتفقوا معها في جميع التفاصيل.

وهم الذين آووهم ونصروهم واصطفوا خلفهم، وهل يخفى عليك – أيها المطلع على التاريخ – أن التبشير بالفكر الوهابي في الهند يرجع وباله إلى إسماعيل الدهلوي صاحب «تقوية الإيمان» – الذي يصفه أهل سنة الهند بـ«تفوية الإيمان» أو «تكوية الإيمان» – وهل تخفى على الناس مساهمة زعماء «الندوة» في إكساب الشهرة والشعبية له، بعد أن كان مدفونا تحت أقدام أهل السنة في الهند.

جاهد الشالياتي جهادا مريرا، وعانى شدائد البحث والتنقيب في ميراث هؤلاء الديوبندية، وأحضر مؤلفاتهم – وكثير منها في غير اللغة العربية، أُرْدِيَّةً أو فارسيةً – إلى «مليبار»، وأيقظ بقلمه ولسانه الشعورَ الإيمانيَّ في نفوس العلماء، وأوقد مشاعل الأمل والرجاء في قلوب أتباعهم، وأرغم بخيول الحجج القاطعة أنوف الحاسدين فظلت لمعاليه خاضعين، وأحكم بأفيال البينات الساطعة القبضَ على أعناق الحاقدين فرأيناهم خاشعين، وهكذا بدأ النشاط يقوى وينتشر في صفوف أهل السنة في أنحاء الديار الهندية.

وكان رحمه الله آية من آيات الله ﷻ في الثبات على الحق، والمصابرة في سبيل الدفاع عنه، وكل من جاؤوا بعده في «مليبار» عيال عليه في هذا الشأن، ويدين له بالولاء والحب، بكل ما تحمله الكلمة من معنى، ولا يختلف اثنان في أنه لولاه لتمكّن كثير من أهل الباطل من البقاء في أراضي «مليبار».

ثم إن في هذا العالم الرباني درسا آخر لكثير من أهل العلم، وهو أنه وإن كان شغله الشاغل ردود وجوه الانحراف والضلال، بقلمه ولسانه في ليله ونهاره، ومقاومة حملات التشكيك والإصلاح المزعوم، في حله وترحاله، إلا أن العبرة التي يجب أن نضعها نصب أعيننا أنه رحمه الله مع ذلك كله كان يعيش مع التراث الإسلامي الأصيل باحثا محققا، ومعلما مدققا، ومؤلفا مكثرا من التأليف.

كان يشتري ويجمع جميع تلك الكتب التي وقعت في نظره أهميتُها، وتشرفت رفوف مكتبته الشخصية المسماة بـ«المكتبة الأزهرية»[1] في بلده «شاليم» بتواجد كمٍّ هائل من الكتب القيمة، من بينها أمهات المراجع والمصادر في العلوم الإسلامية واللغة العربية، ومن بينها المنشورات العربية وغير العربية كما أن فيها كتبا وإصدارات لديانات أخرى، مع ما فيها من النوادر النفيسة التي قد لا نجدها في غير هذه الخزانة المحمية. وقد وقف جميع تلك الكتب على طلبة العلم من أهل السنة، وهم يأتون إلى مكتبته بالقرب من ضريحه كلما يشعرون بحاجة إليها، وبابها مفتوح لهم وقت ما يشاؤون، نسأل الله للقائمين عليها – وعلى رأسهم ابن أخته الشيخ أبو بكر مسليار الشالياتي حفظه الله – التوفيق في خدمة الإسلام والمسلمين إلى قيام الساعة وساعة القيام.

كما أنه مع ذلك الجهاد المبارك أيضا خاض معركة هي أشد وطأة من ذلك كله وأبعد منالا، وهي معركة التأليف والتصنيف. نجد من خلال تتبعنا لتاريخ حياته أنه رحمه الله ممن أوتي موهبة فطرية، وملكة راسخة في تنميق العبارة، وتصنيف الكتب في اللغة العربية، وليس هناك شيئ يذكر، من بين تآليفه التي نافت على الخمسين، ألفه باللغة المليبارية، في حين أننا نجد الكثرة العظمى من معاصريه في «مليبار»، والذين جاؤوا بعده في عكس هذا الاتجاه. وهذا إن دل على شيئ فإنما يدل على حبه العميق للغة العربية، وعشقه الدائم لمعايشتها، وهو الأمر الذي فقده كثير من إخواننا العرب، فكيف بغيرهم ؟

وقد ظهر عنده هذا النوع من النشاط العلمي منذ زمن جد مبكر من حياته، فها هو ذا كتابه القيم النفيس، الذي يعتبر من بواكير إنتاجه العلمي، وعصارة أفكاره

---

(١) ولا أعرف السبب في تسميته لهذه المكتبة بالأزهرية، ولم يكن للشيخ زيارة – فضلا عن دراسة – في الأزهر الشريف المنيف في القاهرة. ولعله كان متأثرا بالأزهر وتائقا إليه، والله أعلم.

اللطيفة: «خيرة الأدلة في هدي استقبال القبلة» قد تم تأليفه في عام ١٣٢٩هـ[1]، وهذا يعني أنه قد ألف كتابا مستقلا – وليس حاشية أو شرحا لكتاب آخر – يستنفد طاقة علمية كبيرة، حيث يشتمل على علوم رياضية وفلكية وهندسية وفقهية وغير ذلك، وهو في السابع والعشرين من عمره.

وقد كتب رحمه الله في الصفحة الأخيرة من كتابه «السير الحثيث في تخريج أربعين الحديث» عبارته اللطيفة الأنيقة بخط يده الجميل: «ولقد استراح القلم عن السير في مضمار القرطاس يوم الربوع، السادسَ والعشرين من شهر الله رجب المرجب، سنة ألف وثلاثمائة وثمانية وعشرين (١٣٢٨هـ) من هجرة النبي الأمين، عليه وعلى آله التحيات ليوم الدين آمين»[2]، يعني قبل تأليف «خيرة الأدلة» بعام واحد، وهو في السادس والعشرين من العمر بَرْهَنَ على تمكنه العلمي من طريقة المحدثين في تخريج الحديث النبوي الشريف.

وهكذا نجد من بين تآليفه ونلمس أن الإمام الشالياتي رحمه الله برَّز في جميع الفنون الإسلامية، من الفقه والتفسير والحديث والتصوف والكلام واللغة، وتولى الإمامة فيها جميعا، وترك فيها جميعا آثارا علمية قيمة.

هذا بالإضافة إلى فنون أخرى أيضا، مثل المنطق والهيئة والميقات والفلسفة، والطب والأسماء، كان هو الآخذ بناصيتها جميعا، والمتصرف فيها كيف يشاء. وهذا درْسٌ في غاية الأهمية والخطورة بالنسبة لعلمائنا الأجلاء في هذه الآونة الأخيرة، ينشغلون بأمر – وهو مهم – ويَنسون أمورا، وهي أهم، وهم أهلها والمسؤولون عنها، ألا وهي استيعاب التراث الإسلامي، وإحياء العلم الشرعي بكل ألوانه وصوره، لا

---

(١) انظر ص: ٦٤ من هذا الكتاب، وقد طبع في السنة التالية لتأليفه – أي في ١٣٣٠هـ – في مدراس/ الهند.

(٢) انظر ص: ٢٠ من السير الحثيث في تخريج الأربعين حديث، نسخة الشالياتي القلمية في مكتبته.

الردود على فئة من المنحرفين وكفى. فيطيب لنا الآن التعرف على ميراث شيخنا أحمد كويا الشالياتي، حتى لا أطيل عليكم الكلام.

المبحث السادس: مؤلفاته وآثاره العلمية:

وكان العلامة الشالياتي رحمه الله رجلا موفَّقا في مجال التأليف ونشر العلوم الدينية، تسطرت بأسنان أقلامه عدد كبير من الكتب النافعة، ونسخ بيده كثيرا من الكتب التراثية التي لم يكن يملك منها نسخة، كان يستعيرها من أصحابها ثم يردها بعد نسخها[١]، وأحيانا كثيرة يعلق عليها بتعليقات سمح بها خاطره. وهكذا نجد في مكتبته كثيرا مما نسخه بخط يده المبارك من الكتب القديمة – مطبوعة أو مخطوطة.

وأما بالنسبة لتأليفاته هو فإني أصفه – ولا أبالغ فيه شيئا – بكل ثقة ويقين بأنه إمام المصنفين وعمدة المؤلفين وخاتمة المحققين في الديار المليبارية، لم يوجد له نظير فيها قط، لا في القديم ولا في الحديث، وإن كان قد سبقه أئمة آخرون في بعض العلوم النقلية، كالشيخ الإمام أحمد زين الدين بن محمد الغزالي المليباري صاحب «فتح المعين». ولكن ميزة الشالياتي في موسوعيته وشموليته، فها هي ذي بعض أعماله العلمية المهمة:

(١) خيرة الأدلة في هدي استقبال القبلة[٢].

(٢) تحقيق المقال في مبحث الاستقبال.

(٣) المقال الحاوي في رد الفتاوي والدعاوي.

(٤) إتحاف الدليل في رد التجهيل.

---

(١) انظر مثلا آخر ورقة ٨٢ من كتاب «الغرر المنتخبة والفوائد المستحسنة المفيدة» في علم الكلام، بخط يد الشالياتي، وهو موجود في مكتبة الشالياتي، وصُورته عندي، تجد فيه أنه استعاره من بعض علماء الديار المدراسية.

(٢) طبع في ترورنغادي/ كيرالا/ الهند، وفي مدراس أيضا، كما ذكره إليان سركيس في معجم المطبوعات: ١/ ٣٩٨.

(٥) السير الحثيث لتخريج أربعين الحديث[١].

(٦) ترويح الجنان بأحكام أذكار رمضان.

(٧) النباءة اليقينية في شرح الرسالة الماردينية (في الميقات).

(٨) الشرح اللطيف والبيان المنيف بالأعداد الوجيز لحل مغلقات كتاب الإرشاد والتطريز لليافعي (تصوف)[٢].

(٩) حاشية على القصيدة البدرية الهمزية.

(١٠) قصيدة في التوسل بأسماء البدريين، وأخرى بالأحديين[٣].

(١١) تخميس مناجاة الإمام علي ﷺ.

(١٢) تخميس شعر «كفاك ربك».

(١٣) مولد مواهب رب المتين في مناقب الشيخ خاجا معين الدين (مطبوع في كلية إشاعة السنة، بـ«فُونور»/ كاليكوت)

(١٤) مولد منائح النيل في مناقب السيد محمد جمل الليل.

(١٥) تفتيح المغلق في شرح تصريح المنطق للعلامة القاضي أبو على محمد إرتضا على خان الكوباموي[٤]، (مطبوع).

(١٦) ديوان الأشعار.

---

(١) وهو الكتاب المنسوب – كما يقول الشالياتي نفسه-: «إلى العالم القاهري – نسبة إلى قاهر فتن في ولاية تامل ناد الهندية – الشيخ أحمد لَبَّه الملقب بشارب اللبن»، وعندي نسخة مصورة من هذا التخريج، صورتها عن أصل يحتفظ به ابن أخته الشيخ أبوبكر مسليار الشالياتي حفظه الله.

(٢) وهو مخطوط في تسع وثلاثين صفحة، وعندي منه نسخة مصورة، أسأل الله التيسير لإخراجه محققا.

(٣) كلاهما طبع في مدراس.

(٤) هو القاضي أبو على محمد إرتضا على بن مصطفى على خان الكوباموي [ت: ١٢٧٠هـ/ ١٨٥٣م]، له: منحة السراء بكاشف الضراء في شرح الدعاء، النفائس الإرتضية شرح الرسالة العزيزية، حاشية على مير زاهد رسالة، وعلى مير زاهد ملا جلال، مدارج الإسناد، إزاحة الأوهام عن مسألة الكلام، وغيرها. انظر حركة التأليف باللغة العربية في الإقليم الشمالي الهندي د/ جميل أحمد: ٣٠٣-٣٠٥.

(١٧) الفتاوى الأزهرية في مختلف أبواب الفقه[١].

(١٨) مورد الأزهر في مولد النبي الأطهر.

(١٩) مولد كواكب المجد الملكوتي في مناقب الشيخ شمس الدين محمد الكاليكوتي.

(٢٠) البيان الموثوق لمحل انتظار المسبوق (في الفقه)[٢].

(٢١) إفهام السائل المحتدي وإفحام الصائل المعتدي في مسئلة انتظار المقتدي (في الفقه).

(٢٢) العرف الشذي لإزالة نتن البذي.

(٢٣) الحكم الراسخ في صور المشايخ[٣].

(٢٤) القصيدة الأزهرية.

(٢٥) حكم الطهرتين بالغسلة أو الغسلتين.

(٢٦) إفادة المستعيد بإعادة المستفيد.

(٢٧) دفع الأوهام في تنزيل ذوي الأرحام. وجدتُ شيخنا العلامة أبا محمد باوا مسليار الويلتوري المليباري – حفظه الله – ينقل منه أشياء في مواضع متعددة من كتابه «قطع الأوهام في ميراث ذوي الأرحام»، مثل ص ١١، ٢٥.

(٢٨) سعي الخراب إلى رمي التراب على وجه فتوى كشف النقاب.

(٢٩) الراتبة الأزهرية لسلاك الطريقة القادرية.

(٣٠) إطالة العقاب على إزالة الحجاب.

(٣١) حاشية لطيفة على قصيدة «أَلَّفَ الأَلِفُ» في مدح النبي ﷺ، للعلامة الحاج الولي عمر القاهري – نسبة إلى قاهر فتَنْ في ولاية «تَامِلْ نَادُ»/ الهند.

---

(١) طبع في ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، في كاليكوت.

(٢) طبع في ١٣٤٧هـ، بمطبعة مصباح الهدى، ترورنكادي/ كيرالا/ الهند.

(٣) نشره الشيخ أبو بكر بن العلامة إبراهيم كويا الشالياتي ابن أخت العلامة أحمد كويا الشالياتي وناظر مكتبته، وذلك بدون تاريخ.

(٣٢) كشف الصادر نظم عوامل الشيخ عبد القاهر الجرجاني (في النحو).

(٣٣) قصيدة لامية في مرثية الوالد الماجد.

(٣٤) قصيدة رائية في مرثية مولانا الحاج السيد الشاه محيي الدين عبد اللطيف حفيد قطب «ويلور».

(٣٥) قصيدة بائية في مرثية مولانا الشيخ محيي الدين محمود المفتي المدراسي، أحد شيوخ الشالياتي المار الذكر.

(٣٦) حواش على شرح الجلال المحلي على منهاج الطالبين (في الفقه).

(٣٧) تقارير على فتح المعين للشيخ أحمد زين الدين بن محمد الغزالي المليباري (في الفقه).

(٣٨) تقارير على شرح الشيخ زيني الدين المعبرَّيْن المليباريين – الجد والحفيد – على ألفية ابن مالك.

(٣٩) تقارير على مطالع الأنظار.

(٤٠) تقارير على تفسير الجلالين.

(٤١) تقارير على الجواهر الغالية في الحكمة المتعالية.

(٤٢) الفتاوى الدينية بتنكب الحفلة الأيكية في رد المبتدعة الوهابية.

(٤٣) القصيدة الأزهرية في حكم الطلاق بالكلمات المليبارية.

(٤٤) شرح الإرشادات الجفرية في الرد على الضلالات النجدية[١]، للسيد شيخ بن محمد الجفري الحضرمي الكاليكوتي، صاحب «كنز البراهين الكسبية» [ت: ١٢٢٢هـ][٢].

---

(١) طبع في كاليكوت.

(٢) من كبار سادات با علوي، المهاجر من بلاد اليمن إلى كاليكوت، وإليه يرجع الفضل الكثير في نشر الدين الإسلامي وتربية الخلق على منهج أهل السنة في هذه الأقطار، وضريحه من أهم المشاهد المعظمة في مدينة كاليكوت. انظر ترجمته في فهرس الفهارس للكتاني: ١/ ٩٢، ٤٤٦، ٥٠٣، ٢/ ٦٨٢، تاريخ

(٤٥) العوائد الدينية في تلخيص الفوائد المدنية فيمن يفتى بقوله من متأخري السادة الشافعية، وفقني الله لخدمته تحقيقا ودراسة، ونشرته دار البصائر القاهرية عام ٢٠١٠م، وأُخبِرتُ – ولله الحمد – أن أهل العلم تسارعوا إلى خطفه، ولم تبق في الدار نسخة منه، والله نسأل التوفيق لها لإخراج الطبعة الثانية والثالثة... للكتاب.

(٤٦) أوكار الحاجات في تلخيص أذكار الساعات.

(٤٧) نظم السلسلة النقشبندية.

(٤٨) نظم السلسلة القادرية.

(٤٩) أسماء المؤلفين في ديار مليبار، وهو هذا الكتاب.

(٥٠) ثبت في بيان سلسلة الأساتذة الكرام.

المبحث السابع: أسرته وحياته العائلية:

بعد وفاة زوجته الأولى تزوج العلامة الشالياتي السيدة الفاضلة فاطمة بنت عمه الشيخ العالم الفاضل المولوي عبد الله كتي مسليار الشالياتي المرحوم، وله منها ابنان: محمود وعبد القادر، ثم ماتت هذه الزوجة المذكورة، فتزوج مريم بنت الشيخ كنج أحمد مسليار النادافرمي المتوفى سنة ١٣٤٧هـ. وليس له منها عقب.

المبحث الثامن: وفاته وثناء العلماء عليه:

وبعد حياة عامرة بالعطاء العلمي، وحافلة بالأحداث الجسام والإنجازات المباركة توفي العلامة الشالياتي رحمه الله، تاركا وراءه هذه الأمجاد التليدة والذكريات

=الأدب العربي لبروكلمان: ١٠/ ٢١٨، إيضاح المكنون للبغدادي: ٤/ ٣٨٤، هدية العارفين له: ٥/ ٤٢٠، تاريخ الشعراء الحضرميين للسقاف: ٢/ ٢١٨-٢٢٣، معجم المؤلفين لكحالة: ١/ ٨٢٢ ومعجم المطبوعات العربية لسركيس: ٧٠٢، الأعلام للزركلي: ٣/ ٢٦٦.

الخالدة، وكان وفاته في اليوم السابع والعشرين، من شهر محرم الحرام عام ١٣٧٤هـ/ ١٩٥٤م. ودفن بجوار مسجده الذي بناه عند بيته ومكتبته في «شاليم»[1]

ترك فراقُه فجوةً في تاريخ الإسلام كبيرةً يصعب رأبها، وكان يوم وفاته يوما عصيبا على الأمة المسلمة في الهند عامة، وفي «مليبار» خاصة، بكاه علماؤها وشبابها وشيوخها، الذين يعرفون قدره ومنزلته. وكل من مر بسيرته وتاريخه أثنى عليه ثناء عطرا ونوه بفضائله وتعرض لمناقبه ومآثره، فرحمه الله ورضي عنه، وأسكنه الفردوس الأعلى مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، ونحن معهم يا ربنا بجاه سيد الكونين.

المبحث التاسع: الشالياتي في اهتمام المؤرخين:

أود هنا، وأنا أطوي هذه الصفحات في سيرة شيخنا، أن أتعرض لنقطة مهمة، هي أنه إذا كان العلامة الشالياتي بهذه المنزلة العالية من العلم والثقافة، وخدمة التراث الإسلامي فأين هو في التاريخ، وهل تعرض له أصحاب الكتب والبحوث في أعمالهم التاريخية، سواء العرب أم غيرهم ؟ وهذا سؤال أطرحه متعمدا، مع معرفتي بأن الجواب عليه لا يكون سارا كما ينبغي، بالنسبة لمن يعشق شخصية الشالياتي رحمه الله.

فلعل أول من ترجم للشالياتي هو الشالياتي نفسه، حيث تعرض للحديث عن حياته ومؤلفاته في كتابه «أسماء المؤلفين في ديار مليبار» في ترجمة رقم (٩)، كما

---

(١) انظر سيرة المؤلف رحمه الله بقلمنا في تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٢٥٩-٢٧٧. هذا، وإني قد اطلعت على كثير من التعليقات السنية والإفادات البديعة والمراثي والتهاني والتقاريظ البليغة التي جاد بها قلمه في هوامش كثير من الكتب المخطوطات والمطبوعات، لم أذكرها في هذه القائمة، وأرجو من الله التوفيق لأجمع تلك النفائس في دراسات قادمة. كما أن العلامة المؤرخ محمد على مسليار النلكتي يذكر أن للعلامة الشالياتي مرثية طويلة في تسعة وسبعين بيتا في السيد أحمد بن السيد عبد الرحمن بن السيد شيخ بن السيد عبد الله بن السيد القطب الغوث شيخ بن السيد محمد الجفري الكاليكوتي المتوفى في سيلان سنة ١٣٤٩هـ.

ستتطلعون على ذلك في مكانه، ثم يأتي العلامة المرحوم إي. بي. محمد على مسليار النلكتي المليباري، مؤرخ البلاد المليبارية على الإطلاق[1] – رحمه الله – ليترجم للشالياتي في عدد من كتبه القيمة، من أبرزها «تحفة الأخيار في تراجم علماء مليبار» باللغة العربية، وهي إلى الآن مخطوطة، وثانيها «أعيان مليالم» باللغة المليالمية المليبارية، وقد طبع في مكتبة الإرشاد، «كاليكوت» الهند.

ثم يليهم الدكتور حسين محمد الثقافي المليباري، أحد أساتذة جامعة مركز الثقافة السنية الإسلامية في كيرالا/ الهند، حيث تحدث عن العلامة الشالياتي ببعض التفصيل، وذلك في الباب الخامس من رسالته «مساهمة علماء مليبار في الأدب الفقهي»، التي نال عنها درجة العالمية الدكتوراه، من «جامعة كاليكوت» الهندية.

وأما نصيب شيخنا أحمد كويا الشالياتي في مؤلفات المؤرخين العرب فهو أمر يؤسف له جدا، ولم يرد له ذكر في كتبهم، وليس له خبر في مؤلفاتهم، اللهم إلا ما ذكر اسمه مرة في معجم المطبوعات العربية لإليان سركيس، تحلة القسم. وذلك حين تعرض للطبعة المدراسية لكتابه «خيرة الأدلة في هدي استقبال القبلة»، كما أشرت إليه هناك[2].

وهذا لم يكن حالَ شيخنا الشالياتي فقط، بل هو الحال بالنسبة لكثير من أعيان هذا القطر من الهند، ومن هنا بدأ يشتعل في قلبي نار لم ينطفئ أوارها، وتحركت في

(١) انظر ترجمته في كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٤٤٤، ٤٤٥.

(٢) هذا وإني على قدر كبير من الرجاء في أن يكون في كتاب طبقات الشافعية الذي جمعه العلامة المسند علم الدين محمد ياسين بن عيسى الفاداني المكي (ت: ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م)- رحمه الله وأسكنه الفردوس الأعلى – ترجمةٌ أو تعرضٌ للعلامة الشالياتي؛ إذ إن الكتاب المذكور لا يخلو بالتأكيد من ترجمة لبعض أكابر المليباريين، وقد صرح بوجود أهل مليبار فيه الدكتور محمود سعيد في مقدمته لسد الأرب [١٧، ١٨]، وأن الكتاب المذكور في عدة مجلدات مخطوطة بخط يده الجميل. فلعل الله يقيض أحدا لخدمة هذا الكتاب ونشره بين أهل العلم.

نفسي دوافع قوية لإحياء ذكرى هؤلاء المجاهدين من أبناء هذه الأمة، ونشر مآثر العلماء العاملين من أهل بلدي، فهكذا اجتمع عندي قدر لا بأس به من التراجم والتواريخ لعدد من عظماء الإسلام في الهند، على رأسهم صاحب ترجمتنا، تم نشرها وإشاعتها بفضل المولى ﷻ، بين أهل العلم في العالم العربي والإسلامي، وهو الكتاب المعنون بـ«تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية»، نفيسة عمري وعصارة خبرتي، لعل الله ينفع بهذا العمل ويتكرم علينا بالقبول.

❋ ❋ ❋

كتاب

أسماء المؤلفين في ديار مليبار

للعلامة الشيخ شهاب الدين أبو السعادات أحمد كويا
بن علي الشافعي الشالياتي المليباري
رحمه الله
[١٣٠٢-١٣٧٤هـ/١٨٨٤-١٩٥٤م]

عُني به
عبد النصير أحمد الشافعي المليباري
(ماجستير في العقيدة والفلسفة – جامعة الأزهر)

[بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد،،،،][١].

(١) – منهم العلامة الإمام أقضى قضاة الأحكام الشيخ القاضي زين الدين رمضان بن القاضي شرف الدين موسى بن القاضي بهاء الدين إبراهيم بن القاضي ضياء الدين العماني محمد الشالياتي، اليافعي طريقة، وهو أول المعروفين المشهورين من أعيان فضلاء المائة التاسعة.

وجدت من تصانيفه كتاب «عمدة الأصحاب ونزهة الأحباب»[٢]، رتبه على أربعة أبواب؛ الأول في العقائد وما يتعلق بها، الثاني في الأعمال الظاهرة وما يؤول إليها من الأذكار والدعوات وترتيب أورادها، الثالث فيما يجتلب به البركة وتزال الردى والهلكة ويورث الوفر وينفي الفقر ويمد العمر ويعظم الأجر ويذهب الوزر، الرابع في الأعمال الباطنة وما ينوط بها من التخلي عن الرذائل البشرية والتحلي بالصفات الملكية، وجدت نسخة قلمية منه بخط العلامة عبد السلام بن العلامة القاضي عبد العزيز بن حسن الكاليكوتي الشافعي، وقد فرغ من نقله وقت الظهر يوم الخميس الحادي والعشرين من شوال سنة ثلاث وثمانين بعد الألف من الهجرة النبوية، وهذا الناقل من ذرية المؤلف المذكور[٣].

---

(١) ما بين الحاصرتين من إضافة المحقق، حيث النسخة الأصلية ليس فيها البسملة والحمدلة والمقدمات، ولعل هناك صفحة تشتمل على البسملة والحمدلة وبيان غرض التأليف وتسميته وما إلى ذلك من الأمور، ولعلها سقطت، أو أن المؤلف لم يحرر هذا الكتاب تحريرا نهائيا، والله أعلم.

(٢) وهو أحد الكتب التي ضمت في هذه المجموعة، بتحقيق هذا العبد الضعيف.

(٣) ولد صاحب الترجمة عام ٧٥٠هـ ببلدة «شَالِيَمْ» بالقرب من «كاليكوت»، وتوفي بها عام ٨٥٠هـ انظر ترجمته في كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٧٠-٧٢.

(٢) - ومنهم إمام الديار المليبارية وشيخ مشايخ الإسلام وقاضي القضاة والحكام فخر الدين أبو بكر بن القاضي زين الدين رمضان المذكور، وهو الشالياتي مولدا، وقاضي «كاليكوت»، وبه مدفنه.

رأيت من تصانيفه تخميسا عجيبا[1] لقصيدة «البردة» للإمام البوصيري، ألفه سنة خمس وثمانين وثمانمائة من الهجرة، وله أيضا تخميس «بانت سعاد»، وخطب كثيرة ومولد النبي ﷺ وفتاوى وتقارير وغيرها. وقد تلمذ عليه شيخ الشيوخ الكبار الشيخ أبو يحيى زين الدين بن على المعبري الفناني في الفقه وأصوله كما في «مسلك الأتقياء شرح هداية الأذكياء»[2].

(٣) - ومنهم العلامة قاضي «كاليكوت» الشيخ جمال الدين محمد بن القاضي ناصر الدين عبد العزيز بن القاضي شهاب الدين أحمد بن القاضي فخر الدين أبي بكر المَقَدَّم، وهو صاحب تصانيف كثيرة تنيف على خمسين[3]، وأكثرها منظومات؛ منها:

(١) قصيدة:

«إلى كـــم أيهـــا الإنسان	عـــلـــى التســـويف والنسيان
وترجـو العفو والغفــران	وتعصي ربك الـــرحـــمـــن»

(٢) و«مقاصد النكاح».

---

(١) وهو المسمى بالوردة الذكية في تخميس البردة الزكية، وعندي نسخة مصورة منه صورته عن أصل يحتفظ به في جامع شاليم. انظر مقدمة المؤلف رحمه الله لهذا التخميس وتحفة الأخيار في تراجم علماء مليبار للشيخ محمد على مسليار النلكتي رحمه الله ترجمة رقم ٥.

(٢) وقد ذكر ذلك أيضا في معلم أولي الألباب الشيخُ محمد كتي الكيتي: ١٦، وفي السنا الباهر السيدُ محمد الشبلي اليمني: ٢٥٣، وفي نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر اللكنوي: ١/ ٣٤١ وفي تحفة الأخيار الشيخُ محمد على مسليار، ترجمة رقم ٥، وانظر أيضا كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٧٤-٧٧.

(٣) قال الشيخ مصطفى الفيضي حفظه الله في «محي الدين مالا وياكيانم» صـ٣٥: إنها خمسمائة مؤلف تقريبا، وهو خطأ.

(٣) و«ملتقط الفرائض».

(٤) و«لطف الحكم في نظم الحكم»، لابن عطاء الله الشاذلي، وعدد نظمه ألف وثلاثون.

(٥) و«الإكسير الأعظم في الصلاة على النبي المعظم»؛ وهو نظم «الكبريت الأحمر».

(٦) و«كيمياء السعادة في الصلاة على الحبيب الأكرم».

(٧) و«الفتح المبين»[1] وعدد نظمه خمسمائة وخمس وعشرون.

(٨) و«تنبيه الإخوان في أحوال الزمان».

(٩) و«دعاء التضرع والابتهال».

(١٠) و«سلسلة القادرية».

(١١) و«سلسلة الهمدانية».

(١٢) و«نظم قطر الندى».

(١٣) و«نظم الأجناس».

(١٤) و«نظم عوامل الشيخ الجرجاني»، وقد شرحه العلامة، مُدرِّس حرم الله الشيخ محمد بن علان البكري الصديقي المكي الشافعي، المتوفى سنة ١٠٥٧هـ بالنظم، فمنه قوله في شرحه:

---

(١) في الأصل «فتح المبين»، وهو «الفتح المبين للساموتري الذي يحب المسلمين»، منظومة في أدب المقاومة ضد المستعمرين البرتغاليين، تحت قيادة فاسكو دي جاما ٩٠٣ هـ/ ١٤٩٧م. وتوجد نسخته المخطوطة في المكتب الهندي ١٠٤٤- بلندن، كما ذكر المستشرق بروكلمان في تاريخ الأدب العربي (٧/ ٣٤٢). وقد طبعت هذه القصائد ضمن مجموعة «جواهر الأشعار وغرائب الحكايات والأخبار» للشيخ عبد القادر بن الشيخ يوسف الفضفري المليباري. وأما الساموتري فهو حاكم «مليبار» في ذلك الوقت، وكان من الحكام الهنادكة المحبين للإسلام والمسلمين، وله دور مشكور في تنشيط المقاومة الوطنية ضد هؤلاء المجرمين، ومن هنا اندفع الشيخ رحمه الله لتسمية هذا الكتاب بهذا الاسم.

عوامل ألفها الجرجاني   كأنها قلائد الجمان

وكان من للورى قد نظما   عقودها يبغى النوال الأعظما

محمد القاضى بكاليكوت   فإنه من أكرم البيوت

محرر أحكام شرع الله   يقضى بها يرجو عطاء الإله

عبد العزيز أبوه وهو القاضى   وكم له من حجج مراضى

وكان محيى الدين نجل القاضى   محمد حج بعزم ماضى

وعنده أشرفنى على ما   جاء به أبوه حقا ناظما

فاخترت شرح نظمه بالنظم   تحفة ذي الألباب أهل الفهم

(١٥) و«زبد المفاخر في مناقب الشيخ عبد القادر».

(١٦) و«محيي الدين مالا» بالمليبارية، ومنظومات في تجويد القرآن وفي علم الحساب، وفي علم الأفلاك والنجوم وفي علم الخطوط والرسائل، ومن المنثورات:

(١٧) «الفصيحة في الوعظ والنصيحة».

(١٨) و«نصيحة المؤمنين».

(١٩) و«مدخل الجنان» وكتب في الجهاد وسيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومدحه ومولده وغيره من الخطب والرسائل.

توفي ليلة الأربعاء الخامسة من ربيع الأول سنة خمسة وعشرين بعد الألف من الهجرة[١].

(٤) – ومنهم العلامة القاضي أبو بكر بن العلامة القاضي محيي الدين العلامة القاضي علي بن العلامة القاضي عبد السلام بن العلامة القاضي محيي الدين بن العلامة الإمام القاضي جمال الدين محمد المذكور له شرح جليل على مخمس الوترية وشرح

(١) انظر ترجمته في كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ١١٧-١٢٠.

قصيدة «إلى كم أيها الإنسان»، وله عدة قصائد منها: «عون المعين الأكرم في نظم الفتح الأعظم»، ويعجبني قوله في آخره:

مع أنني نظمتها وخاطري   مشتت والقلب غير حاضر

لكثرة المصروف والعيال   وقلة المحصول والأموال

وكل مبتلى بتين الآفتين   يعجز عن تأليف نظم الكلمتين

توفي سنة ألف وإحدى وثلاثمائة هجرية (١٣٠١ هـ/ ١٨٨٣م).

(٥) – ومنهم ابن أخيه من جهة الأب القاضي محمد بن الخطيب على بن العلامة القاضي محيي الدين، له:

(١) خطب جمعة والعيدين.

(٢) ورسالة «هداية الراسي على غواية الفاسي».

(٣) ورسالة «فتح الله القدوس في بيان ضلالات أهل الدف والرقص والدبوس» وغيرها.

توفي في ضحى يوم السبت سادس رجب سنة ست وأربعين بعد الألف والثلثمائة (١٣٤٦هـ/ ١٩٢٧م).

(٦) – ومنهم شيخ العلماء بـ«كاليكوت»، الشيخ العلامة الحاج أحمد بن محمد بن أحمد الكاليكوتي الأباني، من أعيان تلامذة القاضي محيي الدين بن العلامة القاضي علي السابق. له تأليف[١] منها: «كشف الغمامة بمعرفة كيفية الأذان والإقامة». توفي سنة ألف ومائتين وسبع وثمانين من الهجرة (١٢٨٧هـ/ ١٨٧٠م)[٢].

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب «تأليفات».

(٢) ولد صاحب الترجمة عام ١٢١٥هـ بـ«كاليكوت»، ومن مؤلفاته أيضا: «تحذير الإخوان من شرب الدخان»، وكتاب «الرائض في علم الفرائض»، ومن تلامذته: العلامة الشيخ المربي الخواجة أحمد كتي مسليار الوآكُّلَمِي المليباري، الشهير بـ«كويامُتِّي مسليار» (١٢٦٢-١٣٤٨هـ/ ١٨٤٥-١٩٢٩م)، والدُ العلامة الإمام سلطان العلماء الشيخ عبد الباري الباقوي الوالكلمي، رئيس جمعية العلماء الكيرالية

(٧) – ومنهم تلميذه الأجل مفتي «كاليكوت» جدي العلامة الحاج الشيخ محيي الدين بن على، له الفتاوى وعدة تقارير. توفي سنة ألف وثلثمائة وخمس هجرية (١٣٠٥هـ/ ١٨٨٧م).

(٨) – ومنهم والدي العلامة الحاج الشيخ الأستاذ على بن محيي الدين الكاليكوتي، له عدة قصائد وتخميسات وفتاوى، توفي ليلة الثلاثاء الرابعة والعشرين من رمضان سنة ألف وثلثمائة وأربع وثلثين (١٣٣٤هـ/ ١٩١٥م).

(٩) – ومنهم حامل نِعالهم، وترابُ أقدامِهم، شهاب الدين أبو السعادات أحمد كويا الشالياتي، المتولد وقت السحر، ليلة الخميس الثانية والعشرين من جمادى الأخرى، عام ألف وثلثمائة واثنين من الهجرة (١٣٠٢هـ/ ١٨٨٤م)، ويوافقه عدد قوله تعالى: ﴿نَصۡرٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتۡحٞ قَرِيبٞ﴾ [الصف/ ١٣]. اشتغل على والده وغيره من أعيان الفضلاء وفحول الكملاء، في العقائد وفقه الشافعية، والصرف والنحو، والمعاني والبيان والبديع، والعروض والقوافي، والمنطق والكلام، والهيئة والميقات، وعلم الأسماء والحروف والأوفاق والطلسمات، والتصوف والحديث والتفسير، وغيره، حسب السلسلة الفخرية المنسوبة إلى إمام الديار المليبارية القاضي فخر الدين أبو بكر المتقدِّم.

=الأسبق، المتوفى عام ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٥م، رحمه الله. ودفن جثمان صاحب الترجمة بمدفن جامع «مُنْشُنْدِي» في مدينة «كاليكوت»، ويزار. ترجمنا له في كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ١٧٥-١٧٧.

ثم توجه بحكم والده إلى «ويلور»[١]، دار السرور، وأقام في المدرسة اللطيفية بمكان «حضرة قطب ويلور»؛ لتكملة الفنون حسب السلسلة النظامية[٢]، وقرأ (فاتحة)[٣] الفراغ في رجب سنة ألف وثلثمائة وتسع وعشرين (١٣٢٩هـ/ ١٩١١م)، وعُدَّ ركنا من أركان «دار الإفتاء اللطيفية» في ذي القعدة سنة ألف وثلثمائة وست وعشرين (١٣٢٦هـ/ ١٩٠٨م)، وفي عام دخوله المدرسة عُيِّن مُعِينَ الأساتذة في بعض الدروس، ثم لما خرج منها صار صدر مدرسي «مدرسة رياض الجنان» الكائنة ببلدة «بِيتَّا» (Petta) من بلاد الجنوبية، وأقام هناك سنين يكرر السلسلة النظامية والسلسلة الفخرية تدريسا، ثم طولب للتدريس في «المدرسة اللطيفية» في حياة شيوخه، ثم فوضت إليه الصدارة فيها، ثم عاد إلى الوطن وأقام فيه، فطلبه (بتكله[٤]) (Butkkal) للتدريس بوساطة قاضي قضاة مدراس مولانا الحاج عبيد الله رحمة الله عليه، فتوجه وأقام هناك، ثم لزم الوطن وقد مسه «الديابيطس»، عافاه الله وعفا عنه.

له بضاعات مزجاة وصناعات مرخات، منها:

(١) خيرة الأدلة في هدي استقبال القبلة.

(١) وهي مدينة مشهورة في ولاية «تامل ناد» في جنوب الهند، وبها مدرستان كبيرتان تخرج بهما خلق كثيرون من أهل العلم: مدرسة «الباقيات الصالحات»، ومدرسة «اللطيفية» التي يشير إليها المؤلف رحمه الله، أسستا على منهج سني أصيل، إلا أن أولاهما بدأ يَدِبُّ فيها الفكر الوهابي تحت ستار الديوبندية، والله المستعان.

(٢) وهي عبارة عن المنهج الدراسي الذي وضعها للمدارس الإسلامية العلامة الإمام الشيخ نظام الدين السِّهالَوي رحمه الله، وعلى هذا المنهج يسير معظم المدارس الهندية والباكستانية إلى الآن، وهو يشتمل على علوم القرآن والسنة والفقه والتصوف والكلام – الأشعري والماتريدي – والمنطق والفلسفة، وعلوم اللغة، والفلك القديم والهيئة والحساب والميقات.

(٣) في الأصل هنا «فأتمت» وقد أثبت «فاتحة» بالرجوع إلى تحفة الأخيار في تاريخ علماء مليبار للشيخ محمد على مسليار.

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب «أهل بَدْكَلْ».

(٢) تحقيق المقال في مبحث الاستقبال.

(٣) الكلام الحاوي في رد الفتاوي والدعاوي

(٤) إتحاف الدليل في رد التجهيل.

(٥) السير الحثيث لتخريج أربعين الحديث.

(٦) ترويح الجنان بأحكام أذكار رمضان.

(٧) حاشية لطيفة على قصيدة «أَلَفَ ٱلْأَلِفُ» للعلامة الحاج الولي عمر القاهري، المتوفى سنة ألف ومائتين وخمس عشرة (١٢١٥هـ/ ١٨٠٠م).

(٨) النبائة اليقينية في شرح الرسالة الماردينية.

(٩) حاشية جليلة على إرشاد اليافعي.

(١٠) كشف الصادر نظم عوامل الشيخ عبد القاهر.

(١١) حاشية نفيسة على قصيدة البدرية الهمزية.

(١٢) ثلث قصائد في التوسل بأهل بدر وشهداء أحد.

(١٣) تخميس مناجاة الإمام علي كرم الله وجهه.

(١٤) تخميس قصيدة «كَفَاكَ رَبُّكَ».

(١٥) تخميس قصيدة «لذ بالإله».

(١٦) قصيدة لامية في مرثية الوالد الماجد.

(١٧) مواهب الرب المتين في مناقب قطب الهند الشيخ معين الدين الجشتي.

(١٨) منائح النيل في مدائح جمل الليل.

(١٩) قصيدة رائية في مرثية مولانا الحاج السيد الشاه محيي الدين عبد اللطيف حفيد قطب ويلورز

(٢٠) قصيدة[1] بائية في مرثية مولانا الشيخ محمود مفتي مدراس.

---

(١) في الأصل قصيد.

(٢١) حواش على شرح المحلي على منهاج الطالبين.

(٢٢) وتقارير على فتح المعين.

(٢٣) وعلى شرح المعبري على ألفية ابن مالك.

(٢٤) وعلى مطالع الأنظار.

(٢٥) وعلى تفسير الجلالين.

(٢٦) وعلى الجواهر الغالية في الحكمة المتعالية.

(٢٧) تفتيح المغلق شرح تصريح المنطق.

(٢٨) ديوان الأشعار.

(٢٩) الفتاوى الأزهرية في الأحكام الشرعية والفنون العلمية.

(٣٠) الفتاوى الدينية بتنكب «الحملة الأيكية».

(٣١) الموعد في المولدز

(٣٢) مورد الأزهر في مولد النبي الأطهر.

(٣٣) كواكب المجد الملكوتي في مناقب الشيخ شمس الدين محمد الكاليكوتي.

(٣٤) البيان الموثوق لمحل انتظار المسبوق.

(٣٥) إفهام السائل المجتدي وإفحام الصائل المعتدي في مسئلة انتظار المقتدي.

(٣٦) العرف الشذي لإزالة نتن البذي.

(٣٧) الحكم الراسخ في صورة المشائخ.

(٣٨) القصيدة الأزهرية في حكم الطلاق بالكلمات المليبارية.

(٣٩) حكم الطهرتين بالغسلة أو الغسلتين.

(٤٠) إفادة المستعيد بإعادة المستفيد.

(٤١) دفع الأوهام في تنزيل ذوي الأرحام.

(٤٢) سعي الخراب إلى رمي التراب على وجه فتوى كشف النقاب.

(٤٣) إطالة العقاب على إزالة الحجاب.

(٤٤) الراتبة الأزهرية لسلاك الطريقة القادرية.

(٤٥) الإرشادات[1] الجفرية في الرد على الضلالات النجدية.

(٤٦) العوائد الدينية في تلخيص الفوائد المدنية فيمن يفتي بقوله من متأخري العلماء الشافعية.

(٤٧) أوكار الحاجات في تلخيص أذكار السادات.

(٤٨) لباب مخبر أسرار في علم الرمل.

(٤٩) شرح موجز على قسم البرهنية.

(٥٠) نظم السلسلة القادرية.

(٥١) نظم السلسلة النقشبندية[2]، وفقنا الله لصالح الأعمال وصلاح الأحوال.

(١٠) - ومنهم العالم الفقيه الشيخ عبد القادر الأندروقي (الديوي) من فضلاء أواخر المائة الثالثة عشر، له:

(١) قصيدة الدرر في أحكام القصر والجمع في السفر.

(٢) وقصيدة في غزوة بدر.

(١١) - ومنهم العلامة الجليل والفهامة النبيل الشيخ الملا عبد الرحمن الكاليكوتي، من أرشد تلامذة العلامة الشيخ محمد سعيد بن سنبل المكي[3]، له الفتاوى المشهورة بين أهل التحقيق، وهو من أعيان علماء القرن الثالث عشر.

---

(١) في الأصل الإرسادات.

(٢) وقد تكلمنا عن مؤلفاته في مقدمة التحقيق، فلذلك تركت التعليق على كلامه هنا. ثم انظر لترجمته رحمه الله كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٢٥٩-٢٧٧.

(٣) هو: الشيخ الإمام محمد سعيد بن محمد سنبل المحلاتي المكي الشافعي، من أجلة الفقهاء الشافعية في القرن الثاني عشر، كان مفتيا ومدرسا في الحرم المكي، له: الأوائل السنبلية، إجازات للسيد علاء الدين الآلوسي، إسناد محمد سعيد، وثبت، من تلامذته: العلامة الشيخ محمد بن سليمان الكردي رحمه الله، وتوفي بالطائف عام ١١٧٥هـ. انظر فهرس الفهارس للكتاني: ١/ ١٠٠، الأعلام: ٦/ ١٤٠.

(١٢) - ومنهم قطب زمانه وغوث أوانه السيد شيخ بن محمد التريمي الحضرمي الجفري نزيل كاليكوت، ولد سنة تسع وخمسين ومائة بعد الألف من الهجرة (١١٥٩هـ/ ١٧٤٦م) في «الحاوي» المشهور بـ«تريم»، وتربى في حجر الفضل والولاية، فحفظ القرآن الكريم في صغره، واشتغل بالعلوم الدينية العالية، وما يحتاج إليها من الفنون الآلية، حتى صار من فرسان الميدان، مع ما حاز من الأنوار الدينية، والعرفان والأسرار الوهبية، من الحضرة القدسية، وأخذ طريقة السادة الصوفية الصافية السادة العلوية الإمام سيدنا الحبيب عبد الرحمن بن عبد الله بافقيه والإمام سيدنا الحبيب حسين بن عبد الله باعلوي الحداد، وألف في بيان ذلك كتاب «كنز البراهين[1]»[2].

---

(١) اسمه الكامل «كنز البراهين الكسبية والأسرار الوهبية الغيبية لسادات مشايخ الطريقة الحدادية العلوية الحسنية والشعيبية» وهو شرحه على نظمه في أسماء مشايخه وسلسلتهم في الطريقة على طريق الإسهاب والاستطراد، فقد طبع بمصر سنة ١٢٨١هـ، بتصحيح الشيخ على المخللاتي، على ذمة الفاضل السيد سعيد بن عبد الكريم باخذلقي، بإشارة العارف السيد فضل باشا بن السيد علوي مولى الدويلة المليباري المولد القسطنطيني المرقد، وهي في ٥٥٠ صفحة. وأما نسخته الخطية - لعلها هي الأصلية - فرأيتها يحتفظ بها السيد الشريف فضل شهاب الدين الجفري الكاليكوتي - رحمه الله - وكان رئيس جامعة مركز الثقافة السنية، أحد أحفاد السيد الجفري المترجم له - وقد تشرفت بلقاء هذه النسخة القلمية والاطلاع عليها في بيته في «منزل جفري» بمدينة كاليكوت في بعض الزيارات قبل عامين تقريبا، وكان السيد على قيد الحياة حينذاك.

(٢) انظر ترجمته في فهرس الفهارس للعلامة الكتاني: ١/ ٩٢، ٤٤٦، ٥٠٣، ٢/ ٦٨٢، تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ١٠/ ٢١٨، إيضاح المكنون للبغداي: ٤/ ٣٨٤، هدية العارفين له: ٥/ ٤٢٠، تاريخ الشعراء الحضرميين للسقاف: ٢/ ٢١٨-٢٢٣، معجم المؤلفين لكحالة: ١/ ٨٢٢ ومعجم المطبوعات العربية للإليان سركيس: ٧٠٢، الأعلام للزركلي: ٣/ ٢٦٦، وكتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ١٢٥-١٤٦.

(١٣) - ومنهم الإمام الجليل سيدنا الحبيب محمد بن حامد بن عبد الله صاحب الومط[١] نزيل «كُولَنْدِي»[٢] من البلاد المليبارية، وألف في ذلك كتاب:

(١) نتيجة أشكال قضايا مسلك جوهر الجواهرية، ومن مؤلفاته أيضا

(٢) كتاب الكوكب الدري في سلاسل كل علوي وجفري

(٣) وكتاب الهفوات الصادرات وهو ديوانه،

(٤) وشرح قصيدة القطب عبد الله الحداد التي أولها:

«الْزَمْ بَابَ رَبِّكَ وَاتْرُكْ كُلَّ دُونِ

وقصائد وتعجيزات وتصديرات يتعجب كل من يفق عليها؛ لكلمها الجوامع وبيانها الساطع.

توفي رضي الله عنه وأفاض علينا الفيض منه يوم الخميس ثامن ذي القعدة الحرام سنة اثنين وعشرين ومائتين بعد الألف، ودفن جوار داره بـ«ـكاليكوت».

(١٤) - ومنهم الحبر العلامة والبحر الفهامة الشيخ أبو يحيى زين الدين بن علي بن أحمد المخدوم لقبا، والمَعْبَرِي موطنا، وهو بلدة قريب «كَايَلْ فَطَنْ»[٣] ثم الفناني المليباري، المتولد في «كوجي»[٤] من البلاد المليبارية، سنة ثنتين وسبعين وثمانمائة (٨٧٢هـ/ ١٤٦٧م)، والمتوفى في «فُنَّانِي» ليلة الجمعة السادسة عشرة من شعبان سنة ثمان وعشرين وتسعمائة (٩٢٨هـ/ ١٥٢١م)، ومن تآليفه:

(١) مرشد الطلاب.

(٢) ومختصر منهاج العابدين للإمام الغزالي.

(٣) وشرح على ألفية ابن مالك إلى قوله «قَبْلُ كَغَيْرٍ بَعْدُ حَسْبُ أَوَّلُ».

---

(١) هكذا في الأصل، ولا أعرف المراد به.

(٢) لعله بلدة كويلاندي Koylandi، بالقرب من مدينة كاليكوت.

(٣) ويقال «قَاهِرْفَتَنْ» أيضا، وينسب إليها «القاهري»، كما نبهت على ذلك في بعض المواضع.

(٤) وهي مدينة «كوشن» (Cochin) المشهورة، في جنوب ولاية «كيرالا»، وبها مطار دولي كبير.

(٤) وشرحان على تحفة ابن الوردي.

(٥) وكفاية الطالب في حل كافية ابن الحاجب.

(٦) وكفاية الفرائض في اختصار الكافي للإمام الصردفي.

(٧) وكتاب ذكر الموت.

(٨) وهداية الأذكياء وغيرها[١].

(١٥) - ومنهم ابنه العلامة المخدوم الشيخ عبد العزيز المعبري الفناني، المتوفى سنة أربع وتسعين وتسعمائة (٩٩٤هـ/ ١٥٨٥م)، تَمَّمَ

(١) شرح والده على الألفية على منواله، وله من التواليف

(٢) مسلك الأتقياء

(٣) ومختصره إرشاد الألباء وشرح[٢] هداية الأذكياء.

(٤) وقصيدة الأقسام لشفاء الأسقام، وغيرها[٣].

(١٦) - ومنهم ابن أخيه العلامة المخدوم الشيخ أحمد زين الدين بن الشيخ محمد الغزالي طريقةً[٤] ابن الشيخ أبي يحيى زين الدين بن علي المتقدم، وهو الجوباني -

---

(١) وقد تعرضنا لسيرته بتفصيل أكثر في كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٧٩-٩١.

(٢) كذا في الأصل، ولعله «في شرح هداية الأذكياء»؛ لأنه لا يعرف له غير مسلك الأتقياء وإرشاد الألباء من شروح الأذكياء، والله أعلم.

(٣) ولد الشيخ عبد العزيز سنة ٩١١هـ، وله بالإضافة إلى ما ذكره المصنف: كتاب «المتفرد» في الفقه مشهور بين أهل «مليبار»، و«الأجوبة الفنانية على الأسئلة الكوشية»، و«فتاوى» توجد نسخة مخطوطة من هذه الفتاوى في المكتبة الأزهرية بـ«ـشاليم». وهو مدفون بجوار أبيه بجامع فنان رحمهما الله. انظر في ترجمته كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٩١-٩٣.

(٤) لم يظهر عندي معنى هذه الكلمة.

معرب «جُومْبَالْ»- بلدةً ومدفنا، من تلامذة العلامة شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي ثم المكي[1].

ومن مؤلفاته:

(١) قرة العين.

(٢) وشرحه فتح المعين.

(٣) وإحكام أحكام النكاح.

(٤) وشرحه المنهج الواضح.

(٥) وإرشاد العباد.

(٦) والأجوبة العجيبة عن الأسئلة الغريبة[2].

(٧) ومختصر شرح الصدور للإمام عبد الرحمن السيوطي.

(٨) وتحفة المجاهدين في تاريخ «مليبار» وغيرها.

---

(١) هو الإمام شيخ الإسلام خاتمة المحققين شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن على بن حجر، الهيتمي السعدي الأنصاري المصري المكي، الشافعي الأشعري، واحد العصر ثاني القطر ثالث الشمس والقمر. ولد في رجب عام ٩٠٩ هـ/ ١٥٠٣م. في محلة أبي الهيتم من إقليم الغربية بمصر، وتوفي بمكة في رجب عام ٩٧٤ هـ / ١٥٦٧م. انظر ترجمته في النور السافر للعيدروسي: ٢٥٨-٢٦٣، شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي: ٨/ ٣٧٠-٣٧٢، كشف الظنون لحاجي خليفة: ٥٧، ٦٠، ١٢٨، ٣٠٧، ٦٢٠، ٧٣٥، ١٠٥٩، ١٠٨٣، ١٣٢٤، ١٣٤٩، ١٥٠٢، ١٨٧٦، خلاصة الأثر للمحبي: ٢/ ٤٢٧، البدر الطالع للشوكاني: ١/ ١٠٩، فهرس الفهارس للكتاني: ١/ ٢٣٧-٢٤٠، ريحانة الألباء للخفاجي: ٢١١، ٢١٢، تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ٩/ ٥٢-٦٠، معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة: ١/ ٢٩٣، ٢٩٤، ابن حجر الهيتمي وجهوده التاريخية، دكتورة لمياء أحمد.

(٢)وقد طبع بتحقيق الفقير في دار الضياء بالكويت في هذا العام ((١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م)). الآن، بتحقيقنا.

ولم يتحرر سنة ولادته ووفاته[1].

(١٧) - ومن ذراريه العلامة الشيخ المخدوم إبراهيم المعبَري الفناني المتوفى ثامن عشر شوال سنة ألف وثلثمائة وثلث وعشرين (١٣٢٣هـ/ ١٩٠٥م). له تواليف عديدة وتصانيف مفيدة أكثرها باللغة المليبارية، فمن العربية

(١) حاشية على قصيدة التثبيت للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي.

(٢) وشرحان عليها أيضا.

(٣) وحاشية قصيدة الأعذار المغتفرة للمأموم في التخلف عن الإمام.

(٤) ورسالة في مسائل الذبح.

(٥) وعدة مناقب.

(٦) وموالد كمولد السيدة نفيسة المصرية وفاطمة الزهرى ومولد أصحاب الكهف ومولد أهل الكساء وغيرها.

(١٨) - ومنهم أخوه الصغير العالم الواعظ المخدوم أحمد زين الدين المعبري الفناني المتوفى سنة أربع عشرة بعد الألف والثلاثمائة (١٣١٤هـ/ ١٨٩٦م)، من تواليفه العربية:

(١) ذخائر الإخوان في مواعظ شهر رمضان.

(٢) وتبشير الواعظ بتفسير آيات يبتدأ بها المواعظ، **ولقد وقع فيه خطأ فاضح وغلط واضح في تفهيم عدم الإثم على مطعم الكافر الميتة وعلى مساعدته في نهار رمضان بما يفطر الصوم بناء على عدم تكليف الكافر بالفروع، فليحذر.**

(٣) وفيض الحافظ في حكايات تسر السامع واللافظ.

(٤) وتحذير الإخوان عن مكائد النسوان.

---

(١) والذي رجحه العلامة المؤرخ الشيخ محمد على مسليار أن وفاته كانت في عام ١٠٢٨هـ/ ١٦١٨م، كما نقلته عنه في تراجم علماء الشافعية.

(٥) ومناقب رأس الزاهدين إبراهيم بن أدهم.

(١٩) - ومنهم العلامة الحبر والفهامة البحر الشيخ زين الدين عثمان المعبري الفناني من فضلاء المائة الأولى والثانية بعد الألف، من تأليفه عين الهدى شرح قطر الندى.

(٢٠) - ومنهم العلامة الأوحد والفهامة الأمجد الشيخ الولي على البكنير الفاركدوتي ابن العلامة الشيخ أحمد الكلائي، وهو كشاف المشكلات وحلال المعضلات الغوَّاص على دقائق الفهوم، ومستخرج خرائد فرائدها من بحار العلوم، المتوفى وقت العصر يوم الاثنين الثامن عشر من ربيع الأول سنة سبعين ومائتين وألف (١٢٧٠هـ/ ١٨٥٣م)، له تآليف منها: رسالة في حل أكل «جَمْبُوتْ»، وهو طائر معروف.

(٢١) - ومنهم معاصره الولي العلامة المولوي الفهامة الشيخ الحاج القاضي عمر البلنكوتي المتوفى سنة ألف ومائتين وثلاث وسبعين (١٢٧٣هـ/ ١٨٥٦م)، ومن تآليفه:

(١) مقاصد النكاح[1].

(٢) ونفائس الدرر[2].

(٣) ورسالة في الذبح.

---

(١) في الأصل مقاصد مقاصد النكاح.

(٢) وهي منظومة بين فيها المصنف عقيدة أهل السنة والجماعة على منهج السادة الأشاعرة، كما تعرض فيها لنبذ من السيرة النبوية العطرة، وله طبعات عدة، أحسنها طبعة دار المعارف المركز الإسلامي، وادي العرفان، كوذمبزا/ كاليكوت/ الهند، بشرح وتحقيقات الشيخ الجليل عبد الرحمن باوا المليباري، ضمن مجموعة كتب سماها «رزق الأصفياء».

(٤) وقصيدة في الصلاة على النبي المختار[1].

(٢٢) - ومنهم العلامة الحاج عبد الله بن أحمد الفناني، المتوفى أوائل المائة الرابعة بعد الألف، من تأليفه:

(١) قصيدة كشف الغوامض في علم الفرائض.

(٢) وقصيدة في تحريم استعمال النحاس المخلوط بالذهب.

(٢٣) - ومنهم العلامة الشيخ أحمد كنجي البدني ثم الكاسركوتي خطيب جامع مسجد منكلور من فضلاء المائة الثالثة بعد الألف، من تأليفه شرح قصيدة السعدي المشهور[2].

(٢٤) - ومنهم العلامة الشيخ عبد الرحمن النقشبندي التانوري المتوفى في اثنين وعشرين من شوال سنة ألف وثلثمائة وثنتين وعشرين (١٣٢٢هـ/ ١٩٠٤م)، من تأليفه:

(١) شرح القصيدة المعروفة[3] بـ«أَلَّفَ الْأَلِفُ».

(٢) وكتاب «الإسعاد في ذكر الموت والمعاد».

(٢٥) - ومنهم العلامة الشيخ أحمد الجِيرِيَتِّي، المعروف بالشيرازي، المتوفى في بلدة «نادابُرَمْ» بعد صبح يوم الثلاثاء، الثامن والعشرين (؟)، سنة ألف وثلثمائة وست وعشرين (١٣٢٦هـ.)، من تأليفه:

(١) حاشية على شرح العلامة التفتازاني على تصريف الزنجاني.

---

(١) ولهذه القصيدة طبعات عدة، من أحسنها ما طبع في مطبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة/ مصر- عام١٣٦٧هـ/ ١٩٤٧م، باسم «القصيدة العُمَرية في مدح خير البرية»، على نفقة بعض ملوك جزر المالديف.

(٢) ويوجد في هامش الأصل مكتوبا هكذا:

من يبلغن حمامات بجرعاء   ممتعات بسلسال وخضراء

(٣) في الأصل المعروف.

(٢) وحاشية على شرح ألفية ابن مالك للشيخ أبي يحيى زين الدين بن على المعبري وتكملته لولده الشيخ عبد العزيز المعبري.

(٣) وحاشية على فتح المعين شرح قرة العين.

(٤) وقصيدة في جواز إهداء ثواب القرآن العظيم للأنبياء والمرسلين وسائر الأموات، وغيرها[١].

(٢٦) - ومنهم الشيخ العلامة عبد العزيز الفناني المتوفى سنة ثنتين وعشرين بعد الألف والثلثمائة (١٣٢٢هـ/ ١٩٠٤م)، له من التأليف:

(١) عمدة التعريف في نظم تصريف الزنجاني.

(٢) ونظم الرسالة السمرقندية في علم البيان.

(٣) ومناقب الشيخ عبد القادر الثاني البالافتني ثم الفرطي.

(٤) ومناقب أهل بدر.

(٥) وقصيدة نزهة الأسماع في نفع بقلة النعناء، وغيرها.

(٢٧) - ومنهم العالم الفاضل الشيخ محمد الفناني، المتوفى سنة أربع وأربعين بعد الألف والثلثمائة (١٣٤٤هـ/ ١٩٢٥م)، له من التأليف:

(١) حاشية شرح المعبري على التحفة الوردية.

(٢) وحاشية على شرح بسملة ألفية ابن مالك للمعبري.

(٢٨) - ومنهم العالم قادر كوتي التنيبرمبي[٢]، له تحفة الواعظين، طبعت في حياته سنة ألف وثلثمائة وتسع وعشرين (١٣٢٩هـ/ ١٩١١م).

(٢٩) - ومنهم العالم إسماعيل الأدارمي، المتوفى سنة خمس وخمسين بعد الألف والثلثمائة (١٣٥٥هـ/ ١٩٣٦م)، له:

---

(١) انظر في ترجمته كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٢٠٤-٢٠٨.

(٢) يحتمل أن يكون ما في الأصل هكذا كما يحتمل أن يكون «التينبرمبي» فليحرر.

(١) قصيدة عمدة المريد في أحكام الذبيح والمصيد.

(٢) ومنظومة في جملة من كبائر الذنوب.

(٣٠) - ومنهم العالم حسن الجفني، المتوفى في عشر الأربعين بعد الألف والثلثمائة، له فتح المجيد في مناقب الشيخ القطب شاه الحميد الناهوري وغيره[١].

(٣١) - ومنهم العالم محمد الأيوري المتوفى في عشر الثلاثين بعد الألف والثلثمائة، له قصيدة مهم المقتدي وكافي المبتدي.

(٣٢) - ومنهم العالم كنجي فريد التروري، له قصيدة في عوامل النحو، طبعت في حياته سنة إحدى عشرة بعد الألف والثلثمائة (١٣١١هـ).

(٣٣) - ومنهم العالم الأديب والفاهم الأريب السيد حامد بن السيد محمد الجلالي البخاري الساحلي الجوكاتي، له:

(١) الكنز العرشي في مناقب الشيخ مالك بن محمد القرشي التابعي، المدفون جوار مسجد جامع «كاسَرْكُوت».

(٢) والقول المهم والنقطة[٢].

(٣) ومطالع الهدى لمطالع الاهتدى في نسبة السادة البخارية.

(٤) والراتبة الجيلاقية، وغيرها.

(٣٤) - ومنهم العالم الفاضل السيد محمد بن السيد مصطفى البخاري البستاني الساحلي الجَوَكَاتي، من علماء القرن الحاضر، له اللمعة السنية بمدحة السيدة نفيسة المصرية وغيرها.

---

(١) انظر بيان أسماء المؤلفين للمواليد المختلفة للشيخ محمد على النلكتي: ٥ (مخطوط)، وقال الشيخ النلكتي إنه توفي عام ١٣٣٩هـ.

(٢) لم أفهم المراد منه.

(٣٥) - ومنهم ولده العالم الفاضل السيد محمد البستاني وهو الآن بقيد الحياة، له:

(١) رسالة «تشوف الأسماع في أحكام ضرب الدف والرقص والرقص والسماع»[١].

(٢) ومناقب قطب الأقطاب السيد إبراهيم الدسوقي ﷺ.

(٣٦) - ومنهم المولوي أحمد بن نور الدين الملوي المتوفى بعد عشر الستين والألف والثلثمائة، له:

(١) المنهل الروي في مناقب القطب السيد أحمد البدوي.

(٢) ومناقب السيد علوي، وقصائد ورسائل منتقدة.

(٣٧) - ومنهم المولوي عبد القادر بن الفاضل الشيخ يوسف الفضفري، المتوفى سنة ثلث وستين بعد الألف والثلثمائة (١٣٦٣هـ/ ١٩٤٣م)، له:

(١) كتاب جواهر الأشعار[٢].

(٢) ومجموع الفرائد والفوائد.

(٣) وحاشية على شرح تهذيب الكلام.

(٤) وحاشية على عين الهدى شرح قطر الندى.

---

(١) وقد طبع هذا الكتاب بمطبعة دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة/ مصر، في جمادى الأولى عام ١٣٤٩هـ، وفي آخر هذه الطبعة تقريض للمؤلف – العلامة أحمد كويا الشالياتي – وآخر للعلامة الفاضل محيي الدين الكوكوري المليباري. وعندي نسخة مصورة من هذه الطبعة لهذا الكتاب المذكور صورتها بتاريخ ١١/ ٠٣/ ٢٠٠٧م. عن أصل كان يحتفظ به العلامة الفاضل المؤرخ الشهير أي. بي. محمد على مسليار النلكتي المليباري – رحمه الله – في مكتبته الخاصة.

(٢) لقد طبع هذا الكتاب في سي. يم. برس، تروتامكور في عام ١٣٥٨هـ. وعندي نسخة مصورة من هذه الطبعة لهذا الكتاب صورتها عن أصل يحتفظ به الشيخ أبو محمد باوا مسليار الويلتوري المليباري حفظه المولى الباري في مكتبته الخاصة.

(٥) وحاشية على تخميس العلامة صدقة الله القاهري على بانت سعاد وغيرها[١].

(٣٨) - ومنهم العالم إبراهيم بن محيي الدين الوَلُّوَناتي، له:

(١) حاشية على قصيدة «ألف الألف».

(٢) وقصيدة أسماء أهل بدر.

(٣) ومخزن المفردات في ترجمة الأدوية بالمليبارية، وهو بقيد الحياة[٢].

(٣٩) - ومنهم العالم الحاج محمد بن حسن النقطي، له:

(١) قصيدة الوافي في علمي العروض والقوافي.

(٢) وشرحها الشافي.

(٣) وخلاصته الكافي.

(٤) ومولد النعمة وغيرها، وهو بقيد الحياة.

(٤٠) - ومنهم العالم كنجي أحمد الفروري، له قصيدة بسيطة في علم الفرائض، وهو بقيد الحياة.

(٤١) - ومنهم العالم محمد على بن على الكاليكوتي، المتوفى سنة ألف وثلثمائة وسبع وستين (١٣٦٧هـ/ ١٩٤٧م)، له:

(١) قصيدة في مدائح حضرة الشيخ السيد أحمد الكبير الرفاعي.

(٢) ومولد الشيخ الجليل أبي الوفا شمس الدين محمد الكاليكوتي بن الشيخ علاء الدين الحمصي ﷺ وغيره.

---

(١) ولد الشيخ عبد القادر الفضفري في السادس من رجب سنة ١٣١٣هـ ويقول الدكتور حسين في مساهمة علماء مليبار – الباب الخامس – إنه توفي في السابع عشر من شهر رجب عام ١٣٦٩هـ هذا =مخالف لما قاله المؤلف هنا. ودفن بجوار بيته في بدنجاتم مري بالقرب من مالافرم. انظر أيضا اللغة العربية في الهند عبر العصور لخورشيد أشرف: ١٢٥.

(٢) ولد صاحب الترجمة عام ١٣١٥هـ، وتوفي عام ١٣٧٠هـ، انظر ترجمته في كتابنا تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني: ٢٨٢-٢٨٤.

(٤٢) - ومنهم المولوي محمد بن حسن الميلمري، له نقد الأناجيل وهو بقيد الحياة.

(٤٣) - ومنهم العالم محمد البرمبدبي، له:

(١) منحة الصمد في مدحة الشيخ الصوفي كنجي أحمد.

(٢) ومنائح الفضل المبين في مدائح حضرة الشيخ نور الدين الكلائي المولد، والشالياتي المرقد، وهو بقيد الحياة.

(٤٤) - ومنهم المولوي محمد كتي الكيفتاوي، له:

(١) شرح على فتح القيوم في آداب طالب العلوم.

(٢) وشرح مرشد الطلاب[1] وهو بقيد الحياة.

(٤٥) - ومنهم العالم على حسن بن عبد العزيز الترورنكادي، له تآليف منها: قرة الإلف بقصيدة «ألف الألف»، وهو بقيد الحياة.

(٤٦) - ومنهم العالم الحاج محمد بن على حسن بن هشام الترورنكادي المتوفى في عشر الخمسين بعد الألف والثلثمائة، له قصيد أسماء أهل بدر[2].

(٤٧) - ومنهم العالم محيي الدين بن عبد الله الفناني، المتوفى في عشر الأربعين بعد الألف والثلثمائة، له مفتاح السعادات في الحكايات، وقد اشتملت على موضوعات ومكذوبات.

---

(١) وهو المسمى بـ«معلم أولي الألباب بلطائف مرشد الطلاب إلى الكريم الوهاب»، ومرشد الطلاب للإمام العلامة الشيخ زين الدين بن أحمد الشافعي الأشعري المليباري آل مخدوم الجدّ. وقد طبع هذا الشرح بمطبعة البيانية، بفرفننغادي، كيرالا/ الهند، وقد قرض لهذا الشرح المفيد الشيخان الجليلان السيد علوي بن عباس المالكي المكي رحمه الله والسيد محمد أمين كتبي المكي رحمه الله. وانظر ترجمته في كتابنا تراجم علماء الشافعية: ٢٥٦، ٢٥٧.

(٢) وفي الأصل البدر.

(٤٨) - ومنهم العالم عبد الرحمن بن عبد الله الفناني، له:

(١) قصة وفاة النبي ﷺ.

(٢) وتحفة الأبرار في أشراط الساعة.

كان حيا سنة ١٣١٢هـ/ ١٨٩٤م.

(٤٩) - ومنهم العالم عبد الله بن على الفاداوري، له: مناقب الشيخ العارف على الكوفي الفرنكتوري المرقد، طبعت في حياة مؤلفها سنة ١٣١١هـ/ ١٨٩٣م.

(٥٠) - ومنهم العالم محمد الوايكاتي، نزيل «فنان»، والمتوفى بها سادس ذي الحجة سنة ١٣٦١هـ/ ١٩٤٢م، له:

(١) مولد المرسلين.

(٢) ومولد أمهات المؤمنين.

(٣) ومولد الشيخ العلامة المخدوم محمد المعبري.

(٥١) - ومنهم العالم محمد بمبج المعبري الفناني، المتوفى سنة ١٣٤٩هـ/ ١٩٣٠م، له:

(١) مولد سيد الشهداء حمزة.

(٢) وقصيدة في أحوال الحشر.

(٥٢) - ومنهم العالم على بن ميران، له مولد القطب السيد علوي الحضرمي نزيل «مَنْبُرَمْ»، طبع في حياة المؤلف سنة ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م.

(٥٣) - ومنهم العالم محمد الكاسركوتي بن العالم مام المنكلوري، له: الغنية الصمدية في مناقب الشيخ مالك بن محمد القرشي التابعي، طبعت في حياة مؤلفه سنة(?) ١٣٤هـ.

(٥٤) - ومنهم العالم كنجين الكهوتائي، له رسالة في التجويد، كان حيا سنة اثنتين وستين بعد الألف والثلثمائة (١٣٦٢هـ/ ١٩٤٣م).

(٥٥) – ومنهم العالم صوفي الكرنكفاراوي، المتوفى في عشر الأربعين بعد الألف والثلثمائة، له قصيدة شجرة الزين[١].

(٥٦) – ومنهم العالم السيد محمد البخاري، له قرة العين شرح تلك القصيدة[٢]، وهي في بيان أن زين الدين الكيكيبرمي من السادات البخارية، وقد انتقد هذا الانتساب أهل زمانه، والله أعلم. والشارح كان حيا في سنة ١٣٤٩هـ/ ١٩٣٠م.

(٥٧) – ومنهم العالم الأديب والفاهم الأريب الشيخ محيي الدين الكوكوري، له عدة قصائد عجيبة ونشائد غريبة[٣]، توفي في عشر الخمسين بعد الألف.

(٥٨) – ومنهم العالم عبيد الله بن الشيخ المرحوم العالم صوفي كتي قاضي بريال من قرى كاسركوت، له: منظومة مسماة بـ«مفتاح البشر وبهجة الصدر بأخبار غزوة بدر[٤]»، وفرغ عنها يوم الجمعة أول صفر الخير سنة ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٨م، [و]عدة نظمها ٢١٦٦[بيتا].

* * *

---

(١) وهو والد العلامة الفقيه المحقق مولانا الشيخ محمد الْكَرِنْكَفَّارَاوِي، صاحب التقريرات المفيدة المنتشرة في الآفاق على كثير من كتب التراث، كشرح المحلي على المنهاج وفتح المعين وغيرهما، المتوفى في السابع من شهر جمادى الآخرة، عام ١٤٠٥هـ/ ٢٨/ فبراير/ ١٩٨٥م. انظر للمزيد عن الوالد والولد الكتاب التذكاري عن الشيخ محمد الكرنكفاراوي، وقد أشار فضيلة الشيخ محمد الأحسني الفكراوي إلى وجود ذكر الشيخ الصوفي في كتاب الشالياتي هذا، وذلك في مقاله في التذكارية المشار إليها: ٦٩.

(٢) يعني القصيدة التي ألفها الشيخ صوفي الكرنكباري المسماة بشجرة الزين.

(٣) منها ما أنشده في مدح كتاب «تشوف الأسماع» للسيد محمد البخاري المليباري، ويوجد في آخر الكتاب المطبوع في القاهرة عام ١٣٤٩هـ، في صفحة ٤٨.

(٤) وفي الأصل «البدر»، وبدر – اسم لمكان معروف – لا تستعمل مع «أل» في مثل هذه الحالة.

ثبت المصادر والمراجع

١- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، لخير الدين الزركلي، طبعة دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة، ١٩٨٠م.

٢- الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ«نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر»، لعبد الحي بن فخر الدين الحسني اللكنوي، دار ابن حزم، بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٣- تاريخ الأدب العربي لبروكلمان، الإشراف على الترجمة أ.د. محمود فهمي حجازي، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة ١٩٩٣م.

٤- تاريخ الشعراء الحضرميين، لعبد الله بم محمد بن حامد السقاف العلوي، مطبعة حجازي، القاهرة/ مصر، ١٣٥٣هـ.

٥- تحفة المجاهدين في بعض أخبار البرتغاليين، للشيخ زين الدين المليباري، تحقيق: حمزة جيلاكودن، طبعة مكتبة الهدى، كاليكوت/ الهند، ١٩٩٦م.

٦- تراجم علماء الشافعية في الديار الهندية؛ الإصدار الثاني، لعبد النصير أحمد الشافعي المليباري، دار البصائر، القاهرة/ مصر، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

٧- حركة التأليف باللغة العربية في الإقليم الشمالي الهندي، د/ جميل أحمد، سلسلة (٤) منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي/ باكستان، توزيع دار الوفاء، المنصورة/ مصر، بدون تاريخ.

٨- خدمة الفقهاء في بيان أسماء المصنفين وولادتهم ووفاتهم وسلسلتهم، للشيخ عبد الرحيم الكتوي، الطبعة الثانية ١٩٨٣هـ، أمين بُكْ سْتَالْ، مَنْجِيرِي/ كيرالا/ الهند.

٩- سد الأرب من علوم الأسانيد والأدب، محمد الأمير الكبير المصري، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م، دار البصائر، القاهرة/ مصر.

١٠- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، لعبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، طبعة دار الغرب الإسلامي، بيروت/ لبنان، ١٩٨٢هـ.

١١- اللغة العربية في الهند عبر العصور، خورشد أشرف إقبال، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة/ مصر، ٢٠٠٨م.

١٢- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة، طبعة مكتبة المثنى، بيروت – لبنان.

١٣- معجم المطبوعات العربية، لإليان سركيس، طبعة القاهرة، ١٩٢٨م.

١٤- معلم أولي الألباب بلطائف مرشد الطلاب إلى الكريم الوهاب للعالم العلامة المحقق الشيخ محمد كتي المليباري الكرمبني الكيبتي، طبعة مطبعة البيانية، فرفننكادي، كيرالا – الهند، بدون تاريخ.

١٥- هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي، طبعة دار الفكر، بيروت – لبنان، سنة ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

رسائل جامعية

١٦- الدعوة الإسلامية وتطوراتها في شبه القارة الهندية، رسالة دكتوراه لمحيي الدين الآلوائي، كلية أصول الدين جامعة الأزهر.

١٧- مساهمة علماء مليبار في الأدب الفقهي، رسالة دكتوراه في جامعة كاليكوت/ الهند، للدكتور حسين محمد الثقافي.

اللغة الأردية

١٨- خانواده؛ قاضي بدر الدولة (حصة دوم)، لعبيد الله، أم. إي. مدراس، طبعة مدراس/ الهند، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

اللغة المليبارية (Malayalam)

١٩- أعيان مليالم، أبي محمد على مسليار، طبعة مكتبة الإرشاد، كاليكوت/ الهند، ١٩٩٧م.

٢٠- القاضي عمر؛ حياته ومؤلفاته، مجموعة أبحاث، نشرها إدارة المسجد الجامع بولينكود، كيرالا، ١٩٨٨م.

٢١- كَرِنْكَفَّاراَ أستاذ مايَاتَّ أُورمَّكَضْ (الكتاب التذكاري عن الشيخ الفقيه المحقق محمد بن الصوفي الكرنكفاراوي المليباري)، لمجموعة من العلماء، نشره منظمة الطلبة السنيين () فرع منطقة كرنكفارا الجنوبية، دون بيانات التاريخ.

٢٢- محيي الدين مالا وياكيانم، (يعني تفسير قصيدة في مناقب الشيخ عبد القادر الجيلاني)، الأستاذ أم. بي. مصطفى الفيضي المليباري، طبع في مالافرم/ كيرالا/ الهند.

المخطوطات

٢٣- تحفة الأخيار في تراجم علماء مليبار، محمد على مسليار النلكتي المليباري، نسخة المؤلف.

٢٤- السنا الباهر تكملة النور السافر للعلامة الشلي، نسخة خطية يحتفظ بها الأستاذ الفاضل محمد الأحسني، مدرس الجامع الكبير في شاليم/ كاليكوت/ الهند.

٢٥- الشرح اللطيف لحل مغلقات كتاب الإرشاد لأحمد كويا الشالياتي، خط يد المؤلف.

❋ ❋ ❋

فهرس المحتويات

* * *